الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة:علوم اقتصادية

التخصص:.بنوك

مساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري

"دراسة حالة بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري"

تحت إشراف الأستاذ/ الدكتور:

حميداتو محمد الناصر

إعداد الطالب (ة):

صحراوي انتصار

لجنة المناقشة

عياشي عبد الله	**الرتبة العلمية أ.بجامعة حمه لخضر الوادي**	**رئيسا**
حميداتو محمد الناصر	**الرتبة العلمية د.بجامعة حمه لخضر الوادي**	**المشرف**
زقرير عادل	**الرتبة العلمية أ. بجامعة حمه لخضر الوادي**	**مناقش**

السنة الجامعية: 2015/2014

الإهداء

إلى كل من نطق بكلمة التوحد لسانه وصدقها قلبه ...إلى كل من صلى على الحبيب المصطفى محمد عليه الصلاة والسلام .

إلى الشمس التي أضاءت سماء روحي ...إلى التي حملتني ورعتني بقلبها ...

إلى التي تعبت لارتاح وسهرت لأنام ...إلى التي كانت سندا لي في دربي إلى التي أسعى لرضاها ويكفيني هناها ...إلى أغلى ما أملك في الوجود...

...أمـــي ...

إلى الذي تكفل المشقة في تعليمي ولم يبخل علي بشيء إلى الذي رباني وأرادني أن أبلغ المعالي ...أبـــي ...

إلى من هم سندي في الوجود أخواتي

إلى الشموع التي تحترق من اجل إضاءة طريقي إخوتي

إلى زميلاتي ومن رافقوني وأعانوني

وإلى كل من نساهم قلمي وإلى كل من عرفني من بعيد أو من قريب

أهدي ثمرة جهدي هذا العمل المتواضع.

انتصار

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد الفصل الأول:

يعد القطاع المالي والمصرفي من القطاعات الهامة التي تؤدي دورا تمويليا مهما في النشاط الاقتصادي من خلال توفير كل الاحتياجات المالية والتمويلية لمختلف المؤسسات التي تعمل جاهدة على تغطية احتياجاتها المالية عن طريق مواردها الداخلية ،وعدم كفاية هذه الموارد تحتم عليها اللجوء إلى مصادر خارجية،هذه الأخيرة تتطلب شروط عديدة لتحقيقها ودراسة مسبقة لتحديد التوليفة المثلى لها.

ونظرا للصعوبات التي تعثر سير نشاط القطاع الخاص إلا أن البنوك الخاصة تلعب دورا كبيرا في تمويل المشاريع .

وسيتم التطرق في الفصل الأول إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: التمويل في الحياة الاقتصادية

المبحث الثاني: مكونات الجهاز المصرفي

المبحث الثالث: ماهية البنوك الخاصة

خلاصة الفصل الأول

تسعى البنوك إلى تلبية حاجاتها بشتى الطرق التي تؤدي بنشاطها إلى الاستمرارية والنمو وتحقيق مستوى علي من الرفاهية وذلك بإتباع وسائل متطورة ومختلفة في توسيع نقاط التمويل التي تؤدي بها تفعيل حركية الاقتصاد العامة والخاصة سواء كانت محلية أو أجنبية.

تمارس البنوك بصفة دورية جملة متنوعة من الخدمات المصرفية التي تحتكرها لتسيير عملها على أكمل وجه ممكن وذلك في ظل مواكبة التغيرات التي تطرأ على كافة الأنشطة ومراكز التمويل سواء كانت داخلية أو خارجية.

تمهيد الفصل الثاني

مع التداعيات الجديدة التي أتى بها قانون النقد والقرض والتي تدخل ضمن توجه الجزائر إلى اقتصاد السوق، مما أضفى على البنوك الطابع التجاري الذي يتعامل بمبدأي المردودية والربحية، وبهذا أصبح يشكل حافزا للبنوك الموجودة لتوسع في نشاطها المصرفي، وكذا تقديم خدمات مصرفية جديدة، بالإضافة إلى أن قانون النقد والقرض أتاح الفرصة للمبادرة الخاصة في إنشاء البنوك، ويعتبر هذا أهم ما جاء به قانون النقد والقرض، فسمح بالاستثمار الأجنبي والوطني في إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الخاصة، التي أصبحت تشكل جزء هاما من النشاط المصرفي العالمي و واسعة الانتشار.

وسيتم التطرق في الفصل الأول إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية

المبحث الثاني: الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض10/90

المبحث الثالث: واقع البنوك الخاصة في الجزائر

خلاصة الفصل الثاني:

شهد الجهاز المصرفي الجزائري تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة، وذلك بفضل الإصلاحات المتعاقبة، خاصة قانون النقد والقرض والذي أدخلت عليه تعديلات تماشيا مع التطورات الاقتصادية الداخلية والخارجية، إلا أنه رغم ذلك تبقى هناك مجموعة من النقائص يعاني منها، الأمر الذي يجعله عرضة لتأثيرات وتحديات كبيرة، ومن خلال ذلك نطرح النتائج التالية:

1. مر النظام البنكي الجزائري بعدة مراحل غيرت من مجراه و انتقل من نظام موجه تسيره للدولة و يخضع لأهداف سياسية و مركزية في اتخاذ القرارات إلى نظام ليبرالي حر يخضع في عمله لمبادئ الربحية و المردودية
2. قامت السلطات الجزائرية بإجراء عدة تعديلات طرأت على قانون النقد والقرض10/90 إثر التقلبات المفاجئة في عمل النظام المصرفي .
3. يسمح قانون النقد والقرض للبنوك الأجنبية والمؤسسات المالية أن تفتح فروعا لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري.
4. إن مساهمة الجهاز المصرفي الجزائري في دعم القطاع الخاص من خلال القروض الممنوحة له في ارتفاع مستمر بحيث فاقت القروض الموجهة للقطاع العام، ورغم ذلك يبقى القطاع الخاص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحاجة إلى دعم أكبر حتى يتسنى لهما القدرة على المنافسة.
5. يساهم القطاع الخاص في تحقيق تنمية شاملة على المستوى الوطني وذلك من خلال تكوين قيمة مضافة ورفع مستوى العمالة وتشجيع تنويع السلع الاستهلاكية لتحقيق الاكتفاء الذاتي وبالتالي المساهمة في تحسين مستوى ميزان المدفوعات من خلال التقليل من الواردات.

تمهيد الفصل الثالث

لمعرفة أهمية البنوك الخاصة في الجزائر وتقييم دورها في الاقتصاد الجزائري، والتنمية الاقتصادية بصفة عامة وجب علينا القيام بدراسة ميدانية لبنكين موجدين في البلاد والقيام بتحليل مدى مساهمتهما في الاقتصاد الجزائري، ونختص بذكر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتطورات التي طرأت على سير العمل المصرفي.

وباعتبار كلا البنكين من أبرزهما في الساحة الوطنية بما يتميزان بع من تقنيات وتكنولوجيا عالية في المجال البنكي، بالإضافة إلى النتائج الإيجابية المحققة.

ولقد قسم الفصل الثالث من الدراسة إلى:

المبحث الأول: مساهمة البنوك الخاصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المبحث الثاني: تقديم بنك الخليج ودراسة أنشطته ووظائفه

المبحث الثالث: تقديم بنك البركة الجزائري ودراسة أنشطته ووظائفه

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال الدراسة التطبيقية لكل من بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري ومدى مساهمتهما في تمويل الاقتصاد الجزائري نستخلص النتائج التالية:

1. إن الدور التنموي الفعال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المساهمة في تنمية الاقتصاد الجزائري، دفع الدولة إلى مضاعفة جهودها من خلال إصدار العديد من القوانين التي تسعى كلها إلى تطوير هذا القطاع.
2. تساهم البنوك الخاصة بنسبة 96% لتطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لتحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائري .
3. مساهم البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري جد محدودة.
4. يمكن تطوير هذه المساهمات لأنها تعتبر فرص نجاح وعمليات ناجحة لأن البنوك الخاصة تولي عناية كبيرة لمجابهة مخاطر القروض.
5. أدى ظهور كل من بنك الخليج الجزائري وبنك البركة الجزائري إلى توليد نوع من المنافسة داخل النظام المصرفي الأمر الذي أدى إلى تحسين الخدمات والانتقال بالبنوك الجزائرية إلى مصاف البنوك الكبيرة ذات المنتجات والخدمات الكفء، وهذا إن دل علة شيء فهو يدل على انفتاح الاقتصاد الجزائري على الأسواق العالمية واندماجها فيها.
6. في ظل الاقتصاد الإسلامي نجح كل من بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري في تجميع المدخرات وامتصاص الفوائض المالية في الأوساط الشعبية لما يقدمانه من خدمات مصرفية وما تملكانه من أوعية ادخارية واستثمارية والصيغ والأساليب التمويلية في المصرف الإسلامي مع القيم والمبادئ التي تحكم سلوك المستثمر المسلم، حيث نجد لهما القدرة الأكبر على تعبئة الموارد المالية لتمويل التنمية الاقتصادية سواء من حيث الكم أو الكيف الملائم ، ومجابهتهما لحل المشاكل التي قد تحدث.

الخاتمة العامة

يعتمد اقتصاد أي دولة على آلية الجهاز المصرفي بالدرجة الأولى عن طريق توفير احتياجاته المالية حتى يستطيع تحقيق نمو مستمر، لذا فهو يقدم الخدمات المصرفية و المنتوجات المالية المتنوعة الشكل و المدة تستطيع أن توفر كل ما يحتاجه الاقتصاد، وقد مر الجهاز المصرفي الجزائري بعدة مراحل ساهمت بشكل كبير في تطوره، فقبل الاستقلال كان هذا الجهاز يتميز بتبعيته للجهاز المصرفي الفرنسي، كما أنه و في الجزائر، فإنه كان يخدم مصلحة الاستعمار الفرنسي، أي همه الوحيد هو تمويل التصدير و الزراعة (يمول المعمرين) بمختلف أشكال القروض التي تخدم مصلحتهم، حيث كان الجهاز يتكون من بنك مركزي سمي ببنك الجزائر و عدة بنوك تجارية و بنوك أعمال و بنوك متخصصة كما كانت توجد هيئة رقابية.

بعد الاستقلال مباشرة وجدت الجزائر نفسها وسط مشاكل من بينها تبعية الجهاز المصرفي و هذا عجل بضرورة إطلاق جهاز مصرفي جزائري يعبر عن إرادة نقدية جزائرية و يخدم مصالحها الاقتصادية و كان أول إجراء في هذا المجال هو إنشاء البنك المركزي الجزائري (BCA) في سنة 1963 الذي وجه لخدمة الاقتصاد الوطني و مده بكل احتياجاته و التسهيلات لبناء الاقتصاد، و تأكدت سيادة الدولة الجزائرية بإنشاء الدينار الجزائري كعملة وطنية، مارس البنك المركزي الجزائري صلاحياته كبنك مركزي فاهتم بتسييره مجموعة من المسيرين و الإطارات الكفأة.

تعزز الجهاز المصرفي بإنشاء الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) سنة 1963 ، الذي تحول فيما بعد إلى بنك، و اهتم هذا الصندوق بتمويل الاستثمارات المتوسطة و طويلة الأجل من أجل التنمية و تطوير العلاقات مع الخارج، ولكن و بمضي الوقت ابتعد الصندوق عن تحقيق الأهداف التي انشأ من أجلها و اقتصر دوره في تمويل الخزينة بكل احتياجاتها، وفي نفس الوقت كان وجود بنوك أجنبية تنشط في الجزائر عائقا في وجه البنك المركزي الجزائري، لقيامها بتهريب الأموال و رفضها لتمويل المؤسسات العمومية الجزائرية، لذا قامت السلطات بتأميمها و دمجها في بنوك تجارية وطنية عمومية، و التي كانت أول ثلاث بنوك وطنية تنشأ في الجزائر، هدفها تمويل احتياجات كل القطاعات الاقتصادية، و كانت تلك البنوك، البنك الخارجي الجزائري (BEA)، القرض الشعبي الجزائري (CPA) البنك الوطني الجزائري (BNA) بالإضافة إلى صندوق يهدف إلى تعبئة المدخرات الفردية الصغيرة و هو الصندوق الوطني للادخار و التوفير(CNEP) ، اهتم البنك الوطني الجزائري بتمويل القطاع الزراعي و كل ما يتعلق به، أما القرض الشعبي الجزائري فاهتم بتمويل الحرفيين و المؤسسات الصغيرة، و بخصوص البنك الخارجي الجزائري فاهتم بالعمليات التجارية الخارجية، هذا مع ممارستهم للنشاط العادي، ومع دخول الجزائر مرحلة التخطيط المركزي، جاء الإصلاح المالي لسنة 1971 الذي دعم الرقابة على المؤسسات و أجبرها على توطين حساباتها لدى بنك تعينه وزارة المالية، و بالتالي مركزة كل حساباتها لديه، كما أجبرت البنوك على تمويل المؤسسات الاقتصادية العمومية، عمق هذا الإصلاح المركزية و سمح للخزينة بهيمنة أكبر في هذا المجال و خاصة تمويل الاستثمارات، و لإعادة النظر في أداء البنوك و رغبة في تطبيق لا مركزية البنوك تليت هذه الإصلاحات

بإعادة هيكلة للمنظومة المصرفية هدفها إعادة دور البنوك وفعاليتها، كما يقوم على تقليص احتكار البنوك و تخفيف العبء عليها، عن طريق إنشاء بنكين جديدين هما :البنك الفلاحي للتنمية الريفية (BADR) المتفرع عن البنك الوطني الجزائري، الذي اهتم بتمويل الفلاحة لطلبات هذا القطاع المتزايدة، و بنك التنمية المحلية (BDL) متفرع عن القرض الشعبي الجزائري ، و الذي اهتم بتمويل احتياجات التمويل الجهوية و المحلية، يدخل هذا الإجراء ضمن تخلي البنوك عن تمويل الاستثمارات طويلة الأجل للخزينة، و اقتصر دور البنوك في تعبئة المدخرات و تقديم قروض قصيرة الأجل.

إن الإصلاحات السابقة جعلت من الجهاز المصرفي جهازا موجها في إدارته، بالإضافة إلى التوسع المفرط في سيولة السوق نتيجة تمويلات الخزينة، أدى هذا إلى تفكير السلطات بإصلاحات أعمق و أكثر شمولا و ذات مصداقية ، عن طريق سلسة من الإصلاحات تدخل في إطار تحول الجزائر من اقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق، كان أول هذه الإصلاحات قانون 1986 هدف إلى مراجعة نظام التمويل و رد الاعتبار لوظيفة البنوك التجارية . و اعتبر هذا الإصلاح البنوك التجارية و البنك المركزي مؤسسات عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و جاء هذا الإصلاح لتقليص دورالخزينة في تمويل الاستثمارات، كما سمح للبنوك بمتابعة القروض و استردادها عزز هذا الإصلاح بتعديل سنة 1988 ، الذي سمح بنوع من الاستقلال للبنوك و دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية و أصبح نشاط البنوك يخضع لقواعد تجارية و لعدم توافق القوانين السابقة مع المفاهيم الاقتصادية و الاجتماعية في الواقع الجزائري والانتقال إلى اقتصاد السوق، تطلب الأمر إصلاحا جذريا يتطابق مع المعطيات الجديدة.

كان قانون النقد والقرض10/90 الذي أحدث منعطفا هاما في تاريخ الإصلاحات النقدية الجزائرية، حيث استمد أفكاره من خلاصة القوانين السابقة و المتغيرات العالمية .يقوم هذا القانون على أهداف نقدية تحددها السلطة النقدية المتمثلة في مجلس النقد و القرض، كما قيدت الخزينة بشأن اللجوء إلى القرض لتمويل عجزها، و أعيد إحياء دور البنوك في الوساطة المالية ورد الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير اقتصادي هام، كما سمح لأول مرة منذ الاستقلال بإنشاء البنوك الخاصة وطنية و أجنبية، كما تعددت أشكال البنوك من بنوك عمومية وخاصة و مؤسسات مالية و فروع لبنوك أجنبية ومكاتب التمثيل، الأمر الذي تطلب وجود هيئة رقابية تجسدت في لجنة مصرفية تتكفل بمراقبة أنواع المؤسسات المصرفية السابقة لمدى تطبيقها للقوانين و الأنظمة و معاقبة مرتكبي المخالفات، يقوم بنك الجزائر بمهامه كبنك مركزي، أما البنوك و المؤسسات المالية فتقوم بجمع الموارد و توزيع القروض لتمويل المؤسسات في ظروف تنافسية.

على الرغم من أنه كان يعتقد أن هذا الإصلاح كافي و شامل، إلا أنه أثبت محدوديته و تلي بعدة إجراءات في فترة التسعينات، هدفت إلى التماشي مع المعايير الدولية في المجال المصرفي و شملت أيضا عمليات تطهير للبنوك العمومية و إعادة رسملتها، و عدة تعديلات، وفي سنة 2003 أعيدت صياغة قانون النقد و القرض لتحديث المنظومة الصرفية و عصرنتها و دفع البنوك خاصة البنوك العمومية للعمل بالمعايير الدولية فيما يخص قواعد الحذر و المنافسة النزيهة، هدفت إلى تحسين ممارسة صلاحيات بنك الجزائر، و تعزيز التشاور بينه و بين

الحكومة، و حماية أفضل للبنوك و لودائع الجمهور، كما أنشئت جمعية للبنوك و المؤسسات المالية و بعض التعديلات الأخرى. ويتكون الجهاز المصرفي الجزائري من بنوك عمومية، وبنوك خاصة وطنية، وفروع لبنوك أجنبية، ومؤسسات مالية خاصة وطنية وأجنبية، ما نلاحظ احتكار البنوك العمومية لهذا النشاط بنسبة 90%مقابل 10 % للبنوك الخاصة.

بالحديث عن البنوك الخاصة فهي حديثة النشأة، رغم أن قانون النقد والقرض 10/90 لم تكن هناك إلا تجارب معدودة، حيث شهد هذا القطاع انفتاحا ماليا، اختصت هذه البنوك بممارسة خدمات مصرفية حديثة بالإضافة إلى الخدمات المصرفية التقليدية، وبعدها شهد عدد البنوك والفروع للبنوك الأجنبية ارتفاعا ملحوظا، سواء في اعتماد البنوك أو حتى عدد الوكالات، وكذا الارتفاع في نشاطها.

إضافة على ذلك مساهمة بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري في تحقيق تنمية اقتصادية منذ بداية نشاطها وذلك بممارسة نشاطاتهما وفق مبادئ الشريعة الإسلامية التي تقوم على أساس عدم التعامل بالربا، وكذا ممارس أعمالهما المصرفية العادية، ويختصان بأنواع التمويلات التي يقدمانها :كالمرابحة،الإيجار، بيع السلم والإستصناع ، والتي تقدمها البنوك الإسلامية فقط ، ويسير من طرف هيئات ومسيرين كفيئين .عرف نشاط كلا البنكين تطورا كبيرا منذ نشأتهما وخاصة في 2003 ، كما أظهرت الدراسة احترامهما للنسب والمعايير الدولية للأنشطة المصرفية، كنسب الملاءة وجودة المحفظة، يغطي كلاهما أيضا شبكة فروع موزعة على كامل التراب الوطني .وحققا عدة إنجازات ونجاحات، إضافة إلى رفع رأسمال وتطوير الشبكة، ويقدمان على تقديم جملة متنوعة من الخدمات المصرفية الإلكترونية ضمن التكنولوجيا العصرية ومواكبة التغيرات الطارئة.

نتائج الدراسة :

النتائج النظرية:

1. الجهاز المصرفي عصب أي اقتصاد عن طريق توفيره احتياجاته المالية بواسطة مكونات هذا الجهاز المتمثلة في بنك مركزي يتصدر مجموعة البنوك، والبنوك التجارية التي توفر مختلف أنواع المنتوجات المالية التي يحتاجها اقتصاد أي بلد.
2. إن كل إصلاح من الإصلاحات الأساسية التي قامت بها السلطات النقدية تأخذ بالحسبان خطواتها اللاحقة، لكن واقع الجزائر كان يحول دون نجاح تلك الإصلاحات في كل مرة سواء لنقصها أو لعدم تطبيقها الفعلي والكامل.
3. صحيح أن قانون النقد والقرض 10/90 في ذلك الوقت كان يعتبر أرقى الإصلاحات على الإطلاق ولكنه هو الآخر أثبت محدوديته وتلي بعد إجراءات وتعديلات.

4. رغم أن البنوك الخاصة حديثة النشأة ورغم الاحتكار الذي تمارسه البنوك العمومية إلا أنها حاولت النمو ونجحت في ذلك ولكن لفترة وجيزة، بحيث تسبب أزمة البنوك الخاصة بانتكاسة حقيقة لهذا النوع من البنوك جعلته يواجه صعوبات لم تسمح له بمواصلة النمو.
5. يمكن للبنوك الخاصة المواصلة فقط عند احترمها لقواعد المهنة المصرفية وتشديد دور بنك الجزائر وهيئاته في الرقابة والوقوف على السير الحسن لهذه البنوك ومساعدتها على تخطي الأزمة.

النتائج التطبيقية:

1. تساهم البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري ولكن بنسبة جد محدودة، كون القطاع المصرفي الجزائري يغلب عليه مساهمة البنوك العمومية التي تهيمن بنسبة كبيرة في تمويل الاقتصاد.
2. يشهد بنك الخليج الجزائر حركة تنموية فعالة من خلال توفير التمويل اللازم للمؤسسات المالية والعملاء إضافة إلى تنويع محفظة الخدمات المصرفية ذات جودة عالية.
3. تشير حداثة إنشاء بنك البركة الجزائري إلى مدى ملاءمته مع المحيط الاقتصادي من خلال ذلك شهد تطور في أنشطته خاصة التمويلات الممنوحة والخدمات المقدمة للعملاء.

اختبار الفرضيات:

1. الفرضية الأولى صحيحة، كون الجهاز المصرفي يتكون من بنك مركزي يترأس مجموعة من البنوك (البنوك التجارية ، البنوك المتخصصة، البنوك الخاصة)، التي تعمل تحت تأثير السلطة النقدية بالبلاد.
2. الفرضية الثانية صحيحة جزئيا، لأنه ابتداء من صدور قانون النقد والقرض 10/90 أصبح بإمكان المؤسسات المالية والبنوك الأجنبية أن تفتح لها فروعا في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري، بما في ذلك اعتبار القطاع الخاص قطاعا تنمويا بحيث سعيه لتلبية حاجات اقتصاد الدولة والحل الأمثل عند تعثر أي نشاط، وله القدرة على تعزيز فرص النمو.
3. الفرضية الثالثة صحيحة جزئيا، حدد قانون النقد والقرض مجموعة من المبادئ على قدر كبير من الأهمية كان الغرض منها تنشيط وظيفة الوساطة المالية وتفعيل دور السياسة النقدية والإسهام في دعم الاقتصاد الوطني الذي يقوم على قواعد السوق وحرية المنافسة. وعبّر عن إرادة واضحة في تغيير النمط التسييري الذي اتبعته المصارف خلال عقد الثمانينات، وأراد بعث الدور المنوط بها وتنظيم نشاطاتها وفق أسس الربحية ومبادئ واضحة المعالم بغية الوصول إلى الأهداف المنشودة من الإصلاح.

4. الفرضية الرابعة صحيحة، لأنه لبنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري الفضل في تحقيق التوازن ولو كان نسبيا في حجم القرو والتمويلات المقدمة للعملاء بين القطاعية العام والخاص.

التوصيات :

1. ضرورة توفير مؤطرين ذو خبرة وكفاءة عالية لمرافقة المؤسسات والمصدرين الخواص لتقديم منتوج محلي ذي نوعية عالية وحماية المنتوج الوطني من المنافسة الأجنبية.
2. لا بدّ من استحداث هيئة تعمل كشباك وحيد لمصلحة التصدير بالنسبة للخواص، من شأنها مرافقة المصدرين، وتسهل مختلف العمليات بهذا الجانب.
3. يجب على الدولة إعطاء ثقة أكبر للبنوك الخاصة لتزيد من نشاطها وتخرجها من قوقعتها وتكثر من استثماراتها وتقدم عليها بأمان وثقة أكيدة.
4. إيجاد هياكل وهيئات لدعم مؤسسات القطاع الخاص التي لديها القدرة عل التصدير تعكف عل إجراء دراسات حول الأسواق الخارجية بتعريف القطاع الخاص بفرص التصدير المتاحة وتوفير التمويل الضروري لعمليات التصدير.
5. ضرورة تأهيل القطاع الخاص من أجل رفع مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

آفاق الدراسة: كانت هذه أهم التوصيات و الاقتراحات التي نراها مهمة فيما يخص مساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري، وفي اعتقادنا أنه هناك نقاط تحتاج إلى تحليل أعمق منها فيما يخص دراسة إحداثيات قانون النقد والقرض 11/03 .

المبحث الأول :التمويل في الحياة الاقتصادية

ظهر التمويل وتطور بشكل ملحوظ، للتغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الأعمال الاستثمارية، نظرا لكونه أهم الوظائف في المؤسسة، وأحد أبرز المهام التي تقوم بها الإدارة المالية، باعتباره أداة فاعلة و ناجحة في عملية التنمية الاقتصادية فهو منطلق و بداية كل مشروع، وذلك لما يوفره من أموال لازمة لتغطية نفقات المشاريع المختلفة بقدر حاجتها المطلوبة.

المطلب الأول: ماهية التمويل

1.مفهوم التمويل وأهميته

الفرع الأول: مفهوم التمويل:

نظرا لقيام المؤسسة على مبدأ الاستمرارية والتوسع،فإنها تحتاج إلى رؤوس أموال لاستثمارها في شكل أصول مختلفة لتنفيذ البرامج والخطط ويمكن إبراز مفهوم التمويل من خلال النقاط التالية:

1.التمويل " النواة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة في توفير مستلزماته الإنتاجية وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها "[1].

2.التمويل " الحصول على رأس المال النقدي، بغض النظر عن مصدره من أجل إنفاقه على أغراض استثمارية أو استهلاكية"[2].

3.التمويل " مجموع العمليات التي تصل من خلالها المؤسسة إلى تلبية كل احتياجاتها من رؤوس الأموال سواء تعلق الأمر بالتخصيص الأولي من الأموال والزيادات اللاحقة للقروض المتوفرة في الأوساط العامة والهياكل المالية ،أو المساهمات الممنوحة من طرف الدولة والخزينة العامة أو الجماعات المحلية أو الخواص وغيرها"[3].

4.التمويل" تدبير الأموال أو الموارد اللازمة للقيام بالنشاط الاقتصادي وفي الأصل فإن الإنسان يمول أنشطته الاقتصادية من موارده الذاتية ولكن في أحيان كثيرة لا تكفي لتمويل هذه الأنشطة خاصة في مجال إنشاء

---

[1].نايت إبراهيم محمد، ***آليات تمويل المنشآت الرياضية والمتابعة المالية لها(دراسة وصفية لمجموعة من المنشآت الرياضية الجزائرية)***، مذكرة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير، تخصص:إدارة وتسيير رياضي،معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة الجزائر3، 2011 2012، ص:80.

[2]. ميثم صاحب عجام، ***التمويل الدولي***، دار زهران للنشر والتوزيع،عمان–الأردن،بدون سنة نشر، ص:25.

[3]. زواوي فضيلة، ***تمويل المؤسسات الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر(دراسة حالة مؤسسة سولغاز)***، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير،فرع:مالية مؤسسة، جامعة محمد بوقرة – بومرداس، 2008 2009، ص:11.

المشروعات وتشغيلها ،ويتم اللجوء إلى الغير للحصول على التمويل لذا فالمعنى الخاص للتمويل يعبر عن تقديم شخص ماله للغير حيث توجد فئه لديها مدخرات تسمى فئة الفائض المالي وأخرى تحتاج إلى مال تعجز مواردها الذاتية عن تدبير كل ما تحتاجه وتسمى فئة العجز المالي"[1].

ومن خلال المفاهيم السابقة نقول عن التمويل بأنه" وظيفة إدارية في المؤسسة مهمتها التنسيق بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي،سواء كان ذلك في الأجل الطويل أو المتوسط،لتحقيق الأهداف المرجوة على المؤسسة والتوجه نحو تفعيل الأنشطة الاقتصادية وتحقيق التنمية".

الفرع الثاني: أهمية التمويل:

تزيد الحاجة إلى المال من أهمية وظيفة التمويل وتنقص بنقصان هذه الحاجة ،إذ يعتبر التمويل فرعا من فروع الاقتصاد وتبرز أهميته في كونه[2]:

1.يؤمن ويسهل انتقال الفوائض النقدية والقوى الشرائية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض إلى تلك الوحدات التي يكون لها عجز مالي و التي يزيد إنفاقها على تلك السلع والخدمات من دخلها عن إنفاقها للسلع والخدمات؛

2.توفير المبالغ النقدية اللازمة للوحدات الاقتصادية ذات العجز في أوقات عجزها ،لذلك تعتمد آلية التمويل عامة على جملة من الحوافز التي تعمل عن طريقها الوحدات الاقتصادية ذات الفائض لأن تتنازل عن فوائضها النقدية لصالح الوحدات الاقتصادية ذات العجز ،هذا الأمر يعطي الحركية والحيوية اللازمة والضرورية لتحقيق وتيرة نمو اقتصادي مقبول وتنمية شاملة.

المطلب الثاني: وظائف التمويل

يبني التمويل محيطة من خلال تطبيق الإستراتجية المحكمة بالضوابط والأساسيات المقررة من قبل المؤسسة للوصول إلى نتيجة مقنعة ومحركة للاقتصاد وتقتصر وظيفته على أهم النقاط التالية[3]:

---

[1]. عيساني ربيع، ***دور البنوك في تنشيط التنمية السياحية(دراسة حالة ولاية سطيف)***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص:اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر- باتنة، 2011 2012 ،ص:70.

[2]. نايت إبراهيم محمد، ***آليات تمويل المنشآت الرياضية والمتابعة المالية لها(دراسة وصفية لمجموعة من المنشآت الرياضية الجزائرية)***،مرجع سبق ذكره ، ص ص:83 84.

[3].فايدي كمال، ***التقويم والتمويل المصرفي للاستثمارات في الجزائر(حالة البنك الوطني الجزائري BNA)***، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص:نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب- البليدة، 2005، ص:156.

1.التخطيط المالي: تقوم المؤسسة بالتخطيط بغية إعداد نفسها بحيث من خلال تقديرات المبيعات والمصاريف تقوم بتحضير المتطلبات المالية اللازمة لتحديد كمية الحصول عليها سواء كانت هذه الاحتياجات قصيرة،متوسطة وطويلة الأجل،ووضع خطط أكثر مرونة يمكنها التفاعل والتعامل مع كافة الظروف غير المتوقعة؛

2.الرقابة المالية: تتم عملياتها من خلال التقييم المتواصل لأداء المؤسسة وذلك بمقارنتها مع المخطط وتقييم الأداء يتم من خلال الإطلاع على تقارير دورية حول سير الأمور بغية اكتشاف الانحرافات والبحث في أسباب حدوثها ومعالجتها لاجتناب تفاقمها؛

3.الحصول على الأموال:يبين التخطيط المالي مقدار حجم الأموال التي تحتاجها المؤسسة ومواعيد الحاجة إليها، ولتغطية هذه الحاجة تلجأ المؤسسة لمصادر خارجية أو داخلية لتوفير هذه الأموال بأقل تكلفة ممكنة وبأسهل الشروط؛

4.الاستثمار والأموال: من المهم جدا أن تتمكن المؤسسة بمرور الوقت من استرجاع الأموال التي استثمرتها في أصولها سواء كانت ثابتة أو متداولة نظرا لاحتياجها في تسديد التزاماتها،لذلك ينبغي على المسير المالي التأكد بعد الحصول على الأموال من مصادرها ،من أنها ستستخدم استخداما رشيدا بالطريقة المثلى وفق الخطط الموضوعة؛

5.مقابلة المشاكل الطارئة: يفترض على المسير المالي بأن يقوم بالوظائف الأربعة السابقة دوريا،ولكن هناك بعض المشاكل التي قد تحدث من حين إلى آخر:كعمليات في إنتاج سلعة معينة، وإنتاج سلعة جديدة،أو الجمع بين مشروعين أو أكثر عن عمليات الاندماج أو الانضمام.

المطلب الثاني: مصادر التمويل

الهدف الرئيسي للوظيفة المالية التمويلية هو التخطيط للمستقبل،إذ يستدعي وضع البرامج التشغيلية ثم تحديد مصادر التمويل لتنفيذ البرامج والخطط ،وذلك بالاعتماد على المصادر الداخلية من جهة والخارجية من جهة أخرى والتنسيق بين النقاط.

الفرع الأول: مصادر التمويل الداخلية

1.التمويل الذاتي

يعتبر التمويل الذاتي مصدر تمويل متولد عن النشاط الجاري للمؤسسة ولها حرية التصرف في استخدامه دون شرط أو قيد ،وذلك بتوجيهه لتمويل الاستثمارات المستقبلية أو لتمويل استثمار رأس المال العامل ويعد الضمان الوحيد على وجود المؤسسة واستثمارها وكذا يمثل الفائض النقدي الصافي المتاح للمؤسسة بعد توزيع الأرباح، ويعتبر قيمة المورد الداخلي الذي توجهه المؤسسة إلى تمويل استثماراتها ويعد التمويل الذاتي أحد المصادر الخاصة التي تستعين بها المؤسسة في تحويل نشاطها كما يدل على قدرتها في إيجاد مصادر ذاتية لتمويل نشاطها واحتياجاتها دون اللجوء إلى الغير[1].

2.الأسهم العادية

وهو عبارة عن حصص متساوية القيمة، تمثل رأس مال المشروع، لحاملها حقوق وعليهم واجبات، لا يوجد لها موعد استحقاق بل تنتهي مع تصفية الشركة، ويتحمل حاملها جميع المخاطر التي تتعرض لها الشركة بمقدار مساهمتها بها، وتعد وسيلة من الوسائل الرئيسية للتمويل طويل الأجل[2].

3. الأسهم الممتازة

يطلق على الأسهم الممتازة الأوراق المالية المهجنة، لأنها تجمع في خصائصها بين الأسهم العادية والسندات، فهي تشبه السندات من حيث أنها تأتي في مرتبة سابقة للأسهم العادية وإن كانت تابعة للسندات عند الحصول على العائد الدوري واستفاء حقوق حملتها عند تصفية الشركة، ويمكن للأسهم الممتازة كالسندات أن تصدر بشروط تكفل استدعائها أو تحويلها إلى أسهم عادية بشروط معينة، ومن ناحية أخرى تشبه الأسهم الممتازة الأسهم العادية من حيث أنها تعتبر أيضا سندا للملكية له قيمة اسمية وقيمة سوقية يرتبط أجله بوجود واستمرار الشركة، وتتماثل كل من الأسهم الممتازة والأسهم العادية من ناحية المعاملة الضريبية حيث لا تعتبر التوزيعات المقررة لكل منها –بخلاف فوائد السندات– من التكاليف الواجبة الخصم وصولا لوعاء الضريبة على

[1].حليلو حسام الدين، ***التمويل الذاتي وأثره على توليد وتجديد التشبيات (دراسة تطبيقية للمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار ENSP للفترة 2009 إلى 2012)***، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ميدان علوم اقتصادية وعلوم التسيير وعلوم تجارية، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة،2013 2014،ص:03.

[2].طارق الحاج، ***مبادئ التمويل***، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص ص :127 128.

الدخل، كما أن عدم سداد التوزيعات المقررة لكل من حملة الأسهم الممتازة وحملة الأسهم العادية لا يترتب عليه إفلاس الشركة بخلاف الحال في حالة توقف الشركة عن سداد حقوق الدائنين وحملة السندات (الفوائد والأقساط).

والأصل في الأسهم الممتازة أن تكون تراكمية، بمعنى أنه في حالة عدم تسديد التوزيعات الدورية فإنها تتراكم ويتعين سدادها كاملة قبل إجراء أي توزيعات على حملة الأسهم العادية، غير أنه قد ينص في عقود تأسيس بعض الشركات على أن الحق في التوزيعات يكون فقط في السنوات التي تحقق فيها الشركة أرباح. وبالنظر إلى الأسهم الممتازة كمصدر للتمويل، فإن تكلفتها تتميز بالارتفاع النسبي إذا قورنت بتكلفة الاقتراض، ومرد ذلك أن توزيعات الأسهم الممتازة- بخلاف الفوائد القروض والسندات- كما سلف الذكر لا تعد من التكاليف واجبة الخصم عند تحديد الدخل الخاضع للضريبة، ومن ثم لا تحقق المؤسسة من وراءها أي وفورات ضريبية، إلى جانب ذلك يتعرض حملة الأسهم الممتازة لمخاطر أعلى من المخاطر التي يتعرض لها المقرضين وحملة السندات.

وتبعا لذلك فهم يطالبون بمعدلات أعلى للعائد بينما يحصل المقرضين وحملة السندات على عائد دوري دون النظر إلى نتيجة نشاط الشركة، ولأن حملة الأسهم الممتازة لهم الأسبقية على حملة الأسهم العادية في التوزيعات وفي أموال التصفية، فيؤدى ذلك إلى انخفاض المخاطر النسبية التي يتعرضون لها قياسا بالمخاطر التي يتعرض لها حملة الأسهم العادية، وتبعا لذلك تكون تكلفة التمويل المرتبطة بالأسهم الممتازة أقل من نظيرتها المرتبطة بالأسهم العادية، إذ أن معدل العائد المطلوب في حالة الأسهم العادية يكون أعلى منه في حالة الأسهم الممتازة[1].

الفرع الثاني :مصادر التمويل الخارجية

1.الائتمان المصرفي:يعتبر الائتمان المصرفي أحد أهم مصادر التمويل الخارجي التي تلجأ إليها المؤسسات ويمثل تلك الثقة التي يوليها البنك للمؤسسة بوضع تحت تصرفها مبلغا من المال أو تقديم تعهدا من طرفه لفترة محددة يتفق عليها الطرفين وبضوابط معينة مقابل فائدة يحصل عليها البنك[2]. ويتخذ الائتمان المصرفي عدة أشكال[3]:

أ.إما أن يكون تسليفا أي قرضا نقديا مباشرا أو تقديما على الحساب أو الدفع على المكشوف أو خصم كمبيالة لصالح العميل أو فتح اعتماد؛

[1] عاطف وليم اندراوس، ***التمويل والإدارة المالية للمؤسسات***، دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية ، 2006، ص ص: 377 378.

[2] .لوكادير مالحة، ***دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر***، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، جامعة مولود معمري- تيزي وزو،2012، ص:70.

[3] قاسيمي آسيا، ***تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك(حالة القرض الشعبي الجزائري)***، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير،فرع: مالية مؤسسة، جامعة أمحمد بوقره- بومرداس، 2009 2008،ص:54.

ب. إما أن يفتح البنك لعميله كفالة أو ضمانا كقبوله لكمبيالة من العميل أو تقديم المشاريع؛

ج. وقد يتخذ الائتمان المصرفي شكل سلعة معينة أو شكل انتقال حق أو امتياز بصورة مؤقتة.

2. الائتمان التجاري: يقصد به الائتمان قصير الأجل الذي يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم هذا الأخير بشراء البضائع لغرض إعادة بيعها، ويحتاج إلى الائتمان التجاري في حالة عدم كفاية رأسماله العامل لمقابلة الحاجات الجارية، وعدم مقدرته الحصول على القروض المصرفية وغيرها من القروض القصيرة ذات التكلفة المنخفضة، من ناحية أخرى فإن رغبة الدائنين التجاريين في منح هذا النوع من الائتمان تتوقف على مجموعتين من العوامل، الأولى عوامل شخصية مثل مركز البائع المالي ومدى رغبته في التخلص من مخزونه السلعي وتقدير البائع لأخطار الائتمان، أما المجموعة الثانية فهي تلك الناشئة عن حالة التجارة والمنافسة مثل الفترة الزمنية التي يحتاجها المشتري لتسويق السلعة وطبيعتها المباعة وحالة المنافسة وموقع العملاء والحالة التجارية.

ويتخذ الائتمان التجاري شكل الحساب الجاري أو الكمبيالة أو السند ألإذني وجميع هذه الأشكال تمكن المشتري من الحصول على البضائع التي يحتاجها من البائع بصفة عاجلة مقابل وعد منه بسداد قيمتها في تاريخ آجل[1].

3. السندات: تعتبر السندات بمثابة عقد أو اتفاق بين الجهة المصدرة والمستثمر ويقضي هذا الاتفاق بأن يقرض المستثمر الجهة المصدرة مبلغا لمدة محدودة وسعر فائدة معين، والسند يختلف عن القروض في كونه قابل للتداول ويمكن بيعه وهو بذلك يحتفظ بسيولة عالية لحاملها بمعنى أنه بمثابة صك مديونية يعطي لحاملها الحق في استرداد قيمتها الاسمية عندما يحين تاريخ الاستحقاق ويحصل على فائدة بصفة دورية وفقا للمعدل المحرر على السند، ويمكن القول بأن عند تعرض المؤسسة المصدرة للسند للإفلاس فإن حملة السندات لهم الأولوية في الحصول على مستحقاتهم من أموال التصفية أما من حيث العائد فيحصل حملة السندات على قدر ثابت من الفوائد في تواريخ محددة بغض النظر عن الأرباح والخسائر التي نجم عنها نشاط الجهة المصدرة للسند ونظرا للثبات النسبي في العائد المتولد من السندات فعادة ما تكون القيمة السوقية ثابتة نسبيا أيضا وهو ما يعني تعرض السندات لقدر أقل من مخاطر انخفاض القيمة السوقية[2].

[1].عبد العزيز النجار، ***أساليب الإدارة المالية***، المكتب العربي الحديث ج م ع، الإسكندرية، 2007، ص:474.

[2]. رضا صاحب أبو حمد، ***إدارة المصارف(مدخل تحليلي كمي معاصر)***، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2002،ص ص:253 254 .

المبحث الثاني:مكونات الجهاز المصرفي

يعتبر الجهاز المصرفي العصب الرئيسي المحرك لاقتصاد بما يتمتع به من موارد مالية، وانتشار الفروع القائمة بالنشاط على كافة المستويات ، ويتدرج حسب اختلاف الخدمات التي يتم تقديمها.

المطلب الأول: ماهية البنك المركزي

الفرع الأول: مفهوم البنك المركزي

هو مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسؤولية إصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي[1].

الفرع الثاني: وظائف البنك المركزي:

1.بنك الإصدار: الإصدار النقدي هو العملية التي يقوم بواسطتها البنك المركزي بوضع نقود قانونية بحوزة الاقتصاد ككل، ويتجسد ذلك ماديا وفنيا في طبع ورق النقد أو ما يسمى بورق البنكنوت ووضعها في التداول، ويقوم بذلك تبعا لحصوله على إحدى الأصول التالية: ذهب وعملات أجنبية، سندات خزينة وسندات تجارية تسمى هذه الأصول غطاء الإصدار النقدي وهي حق له ويصدر نقود ورقية معدنية بقيمة هذه الأصول المحصل عليها وتعتبر التزام عليه اتجاه الجهات التي تنازلت له عنها، وأساس الإصدار النقدي حصول البنك المركزي على أصول حقيقة ونقدية يقوم بتنفيذها وكل أصل يمثل موقفا ووضعا معين للحالة الاقتصادية[2].

2.بنك الحكومة: تولى البنك المركزي مهمة بنك الحكومة ومستشارها المالي بعد حصوله امتياز حق السلفيات والقروض قصيرة الأجل إذا طرأ عجز مؤقت في الميزانية السنوية للحكومة وذلك بمقتضى قانون البنك المركزي، ويقوم بتقديم النصائح والمشورة للحكومة عند قيامها بعمل التعهدات الخارجية أو الداخلية فيما يتعلق بالقروض ووضع سياساتها المالية[3].

---

[1] رضا صاحب أبو حمد، ***إدارة المصارف(مدخل تحليلي كمي معاصر)***،مرجع سبق ذكره،ص:61.

[2] .رايس حدة، ***دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية***، مكتبة ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2009،ص:125.

[3] عبد الوهاب يوسف احمد، ***التمويل وإدارة المؤسسات المالية***، دار الحامد للنشر والتوزيع، ،عمان– الاردن، الطبعة الأولى، 2008،ص ص: 190 191.

3.بنك البنوك: يتبنى البنك المركزي تقديم القروض والتسهيلات المصرفية لمؤسسات الجهاز المصرفي والائتماني، واعتماد الحكومة وبقية المصارف عليه في الاحتفاظ بأرصدتها واحتياطاتها النقدية لديه، وتكليفه بتسوية الحسابات المختلفة بين هذه الأطراف بإجراء المقايضة فيما بينهما وتصفية حسابات الشيكات المسحوبة على مصرف معين مع بقية الشيكات الصادرة لصالحه أو لحسابه من مصرف أو جهة أخرى بحيث تظهر في نهاية عملية المقاصة الأرصدة المتبقية لصالح مصرف أو آخر، وهذا الإجراء لا يسهل تسوية المدفوعات بين إجراء النظام المصرفي فحسب بل يساهم في توفير استعمال النقود لأغراض تسوية العمليات المصرفية أيضا[1].

المطلب الثاني: ماهية البنوك التجارية وبنوك الاستثمار

الفرع الأول: البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية مؤسسات مالية غير متخصصة تعمل في السوق النقدي وتطلّع أساسا بتلقي الودائع بمختلف أنواعها، وتنصب عملياتها الرئيسية على تجميع الموارد أو الأموال الفائضة عن حاجات أصحابها وإعادة إقراضها وفق أسس معينة أو استثمارها في مجالات مختلفة[2].

وتلجأ البنوك التجارية لتمويل المشروعات وخدمة الاقتصاد وتنميته من خلال منح التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل، إذ تقوم بتقديم القروض والسلفيات للعملاء لتمويل عمليات الإنتاج والتسويق الداخلي والخارجي وتطالب العملاء في معظم الأحوال بتقديم الضمانات الكافية للبنك حتى تتجنب مخاطر عدم الوفاء بالتزاماتهم أو تحد من هذه المخاطر، إضافة على ذلك مساهمتها في استثمار الأوراق المالية لسلامة المركز المالي وكثيرا ما يلجأ إلى تكوين محفظة أوراق مالية يسهل تحويلها إلى نقدية دون التعرض للخسائر وهذا ما يتماشى مع عوامل اختيار سياسة الاستثمار المتمثلة في كل من الربحية و الأمان و السيولة[3].

بالإضافة إلى ذلك تؤدي البنوك التجارية خدمات مصرفية لصالح عملائها متمثلة في تحصيل مستحقاتهم من مصادرها المختلفة سواء تعلقت هذه المستحقات بشيكات أو كمبيالات أو سندات أذنيه مسحوبة لصالحها أو باسمها أو سندات وأسهم يمتلكونها ودفع ديونهم لمستحقيها داخل الدولة وخارجها، فضلا عن ذلك تقوم

---

[1] ناظم محمد نوري الشمري، ***النقود والمصارف والنظرية النقدية***، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان-الأردن،2006،ص:176.

[2] حورية حمي، ***آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها(حالة الجزائر)***،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص:بنوك وتأمينات، جامعة منتوري- قسنطينة، 2005 2006،ص:13.

[3] .محمد فتحي البديوي،***إدارة البنوك*** ،المكتبة الأكاديمية،القاهرة ،الطبعة الأولى، 2012،ص:25.

بإصدار خطابات الضمان للعملاء والقيام بأعمال الاعتمادات المستندية نيابة عنهم في حالة الاستيراد والتصدير وشراء وبيع العملات الأجنبية وتأجير الخزائن الحديدية[1].

الفرع الثاني: بنوك الاستثمار

تعد بنوك الاستثمار مؤسسات مالية وسيطة وظيفتها الرئيسية استثمار الأموال التي تجمعها وترغب في استثمارها بشراء إصدارات مالية طويلة الأجل(أسهم وسندات)[2].

حيث أنها تقوم بوظيفة التسويق لتلك الإصدارات وبذلك تتحمل المخاطر الناجمة عن التقلب في أسعار الأوراق المالية خلال الفترة من تغطية وشراء الإصدارات حتى يتم تسويقها وبيعها، وبذلك يمارس البنك وظيفة اقتصادية حيث يتعهد بتحمل المخاطر الناجمة عن انخفاض السعر السوقي ويتم تسويق الأوراق المالية بكفاءة عالية وبتكلفة أقل مما لو قامت المؤسسة بذلك، إضافة إلى تقديم النصح والمشورة للمؤسسة المصدرة فيما يتعلق بالشروط الواجب توافرها في الإصدار كي يتم تغطيته.

ونظرا للدراسات المتعمقة التي يقوم بها بنك الاستثمار بصفة مستمرة مما يؤدي إلى تدنية حدوث أشياء غير متوقعة، بذلك يعتبر تغطية البنك لإصدار الشركة ضمان لجودة الإصدار وعدالة السعر[3].

المطلب الثالث: البنوك المتخصصة

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعتمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا،كما أن تجميع الودائع لا يمثل واحد من أغراضها، هذا ويمكن تقسيم البنوك المتخصصة من حيث عملياتها التمويلية التي تقوم بها إلى الأنواع التالية:

1.البنوك الصناعية:

تهدف للنهوض بالقطاع الصناعي من خلال تقديم القروض المتوسطة والطويلة الأجل للمؤسسات الصناعية، وذلك بغرض تحديث آليتها ورفع إنتاجيتها، كما تساهم بدراسات الجدوى الاقتصادي للمشروعات

[1].أسامة محمد الفولى وزينب عوضى الله،***اقتصاديات النقود والتمويل***، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية،2005،ص:148.

[2].سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، ***النقود والبنوك والمصارف المركزية***، دار اليازوري العلمية للنشروالتوزيع، عمان- الأردن، 2010،ص:73.

[3] عبد الغفار حنفي، ***أساسيات التمويل والإدارة المالية***، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع،الإسكندرية،2001، ص ص:456 457.

الجديدة، ليكون إقراضها مبنيا على أسس علمية وموضوعية، ولكي يتم توجيه قروضها إلى النشاطات الصناعية التي تعطي أكبر عائد ممكن[1].

2.البنوك العقارية:

هي بنوك توفر الأموال لمن يرغبون الاستثمار في الحصول على الملكيات العقارية أو تحسينها.[2]وتعتمد على رؤوس أموالها واحتياطاتها وعلى إصدار السندات والإقراض من المؤسسات المالية الأخرى ومن البنك المركزي كمصادر تمويل دون الاعتماد على الودائع، وتمتاز مصادر تمويلها بطول الأجل لكي تلاءم التسهيلات الائتمانية التي تقدمها لعملائها، بالإضافة لذلك تركز على الضمانات العينية وذلك برهن العقارات[3].

3.البنوك الزراعية:

هي البنوك التي تتعامل مع المؤسسات الزراعية حيث تختص بتقديم التسهيلات والخدمات المصرفية كافة لمساعدة هذه المؤسسات لأداء دورها في عملية التنمية الزراعية سواء كانت هذه المؤسسات تابعة للأفراد أوجمعيات تعاونية[4].

المبحث الثالث: ماهية البنوك الخاصة

المطلب الأول : مفهوم البنوك الخاصة

هي البنوك التي يملكها أشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، ويتولوا إدارة شؤونها ويتحملون مسؤوليتها القانونية والمالية إزاء الدولة[5].

وتقوم البنوك الخاصة على ما يتمتع به أصحابها من ثقة ومحدودية رأس المال والتعامل في المجالات قصيرة الأجل، بتوظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة وغير ذلك من الأصول عالية السيولة التي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر[6].

---

[1].محمود حسين الوادي وآخرون، ***النقود والمصارف***، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان – الأردن، الطبعة الأولى، 2010،ص:217.

[2].سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني ، ***النقود والبنوك والمصارف المركزية***، مرجع سبق ذكره،ص:73.

[3].علا نعيم عبد القادر وآخرون، ***مفاهيم حديثة في إدارة البنوك***،دار البداية للنشر والتوزيع،عمان- الأردن،الطبعة الأولى، 2009،ص:38.

[4]. السيد متولي عبد القادر، ***اقتصاديات النقود والبنوك***، دار الفكر للنشر والتوزيع ،عمان –الأردن، الطبعة الأولى، 2010،ص:48.

[5].السيد متولي عبد القادر، ***اقتصاديات النقود والبنوك***، مرجع سبق ذكره، ص:47.

[6].محمد فتحي البديوي، ***إدارة البنوك***،مرجع سبق ذكره،ص:38.

وتمارس البنوك الخاصة نشاطها مثل أي بنك عام حسب إمكانيتها وإدارتها، ضمن قواعد وتجارب بحته تقوم على مبدأ الربح المعظم بأقل التكاليف، وهذا في إطار تنظيمي وقانوني، حسب قواعد البلد التي تقيم نشاطها فيه[1].

المطلب الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك الخاصة

في ظل التطورات التي شهدها العالم ويشهدها لحد الآن وعلى ضوء التطور التكنولوجي أصبح البنك يمارس بعض الوظائف الإضافية تماشيا مع تطورات العصر والنمو والازدهار والاستقرار وتنمية الأرباح، وعلى أساس الاحتراف في الأداء و المردودية العالية التي حققتها الصيرفة الخاصة أصبحت من الأنشطة المختارة، ولعل أحسن طريقة انتهجتها البنوك في هذا المجال هي إتباع الإغراءات وجذب المتعاملين بشتى الطرق، وتقديم مختلف الخدمات التي من شأنها أن تدر ربحا على البنك والابتعاد عن المخاطر.

وفي هذا الإطار، وسبيل رفع رقم أعمال البنك وترشيد مصروفاته وأعبائه أدت به الحاجة إلى ابتكار خدمات جديدة يضعها تحت تصرف المتعاملين من بينها ما يلي[2].

1.المشاركة في إعداد الدراسة المالية للمشاريع لمصلحة المتعاملين، وعلى أساس هذه الدراسة يحدد الحجم الأمثل للتمويل وطرق التسديد ومدى توافقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والتوزيع والتحصيل وهذا يفيد البنك في معرفة مدى كفاءة المشروع الذي سيقدّم على تمويله، كما أن تحديد حجم التمويل هام جدا حيث يجب أن يكون هذا التمويل يفي بحاجات المشروع ولا يشكل نقص في السيولة وأن لا يكون هناك إفراطا في السيولة بحيث تشكل عبء على المشروع وتدخل ضمن هذه الخدمة دراسة الدورة النقدية وعلاقتها بالمركز المالي؛

2.تشجيع المتعاملين على الادخار لمواجهة مناسبات معينة، وهذا بإعطائهم فوائد مجزية على هذه المدخرات ومنحهم تسهيلات ائتمانية تتناسب مع حجم مدخراتهم، ويساهم هذا النوع من الخدمات في تعبئة المدخرات؛

3.استحداث خدمة البطاقات الائتمانية كونها بطاقات بلاستيكية تحتوي على معلومات تعبر عن حاملها ورقم حسابه ويتمتع المتعامل الحامل لهذه البطاقة بشراء سلع وخدمات معينة من محلات محددة تتعامل مع البنك نفسه الذي يتعامل معه المتعامل على أن يقوم بتسديد هذه الفواتير في أوقات لاحقة محددة حسب الاتفاق مع البنك،

[1].خروبي وهيبة، ***تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر(حالة بنك البرك الجزائري)***، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص:نقود مالية وبنوك،جامعة سعد حلب – البليدة ،جوان 2005،ص:122.

[2] خروبي وهيبة، ***تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر(حالة بنك البرك الجزائري)***، مرجع سبق ذكره، ص ص:124 125.

ويأخذ البنك عمولة من المحلات التجارية تستعمل هذه البطاقة على ثلاث مستويات وهي سحب الأموال من الموزعات الالكترونية، شراء مختلف السلع والخدمات واستعمالها للإقراض من بنك آخر، ويمكن للبنك إبقاء أموال المتعاملين أطول مدة ممكنة وتحقيق أرباح من هته الخدمة؛

4.يوصي أصحاب الدخول المرتفعة البنوك بإدارة أموالهم وممتلكاتهم والأولاد القصر بعد وفاتهم، وذلك بتحديد البنك لمجال استثمار هذه الأموال وكيفية التصرف في العوائد؛

5.تقديم خدمات غير التقليدية في الوقت الحاضر متمثلة في التحصيل والدفع نيابة عن المتعاملين وشراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لهم، إضافة إلى إصدار خطابات الضمان وتأجير الخزائن الحديدية وتحويل نفقات السفر والسياحة.

المطلب الثالث: دور البنوك الخاصة في دعم القطاع الاقتصادي

تلعب البنوك الخاصة دورا كبيرا في تمويل المشاريع وذلك من خلال القروض التي تقدمها سواء للقطاع العام أو القطاع الخاص الذي يمكن رؤيته على أنه (القطاع الخاص):

_ "قسم من الاقتصاد يهتم بصفقات الأسر، حيث تتلقى الأسر الدخل من توفير مدخلات الإنتاج لقطاعات الاقتصاد الأخرى وتؤثر على مجريات الاقتصاد عبر قرارات الإنفاق (المصروفات الاستهلاكية من السلع والخدمات) والادخار، ويعتمد القطاع الخاص في تسييره على آليات السوق الحرة والمنافسة في تحديد أسعار السلع والكميات المنتجة والمستهلكة، ومن أجل تحقيق المنافسة الحرة يفضل ويفترض عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي"[1].

_ "وجود ملكية وسائل الإنتاج في يد فرد واحد أو عدة أفراد داخل إطار الشركة ويتحمل مالك رأس المال نتائج نشاط المشروع"[2].

_ " الجزء من الاقتصاد الوطني الذي تديره أو تملكه شركات الأشخاص وشركات الأموال والأفراد ورؤيته كذلك بأنه قطاع يدار بمعرفة الأفراد ووحدات الأعمال، وتتولى آليات السوق توجيه دفة الأمور بالنسبة للأنشطة الاقتصادية الخاصة، وهي تسعى بالتالي إلى تحقيق أقصى ربح ممكن"[1].

[1].القهيوي ليث عبدالله ومحمود الوادي بلال، ***التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص***، دار الحامد للنشر والتوزيع،عمان_ الأردن، الطبعة الأولى، 2012،ص:35.

[2].عليه عبد الباسط عبد الصمد، ***أثر نمو عر النقود على نمو القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة من 2000_2010***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،فرع:الاقتصاد التطبيقي وإدارة المنظمات، المركز الجامعي بالوادي،2010_2011، ص:70.

إضافة على ذلك العوامل التي ساعدت على بروز القطاع الخاص المتمثلة في[2]:

1.التطورات المحلية والعالمية: لقد أدت التطورات المحلية والعالمية المتشابكة والمتداخلة إلى انبعاث الجدل والحوار من جديد حول دور الدولة في النشاط الاقتصادي، وتقف على رأس هذه التطورات ما حدث من تغيرات في أوضاع السلطة والأوضاع الطبقية والاقتصادية في أنظمة الحكم، وحدث في عدد من تلك الأنظمة تحولات جذرية في التوجه الاقتصادي والاجتماعي نتيجة لتولي قيادات جديدة للسلطة ولأن التراكم المالي الذي حققتها بعض القيادات الإدارية والسياسية عن طريق الانحرافات، واستغلال النفوذ أدى إلى نشوء فئات اجتماعية جديدة من داخل الأنظمة ذاتها تتطلع إلى توفير حرية الاستغلال الرأسمالي بما راكمته من أموال، هذا إلى أن المرحلة النفطية في السبعينات واتساع حجم الهجرة إلى الخارج وزيادة مدخرات العمال المهاجرين، قادت إلى اتساع شديد في قاعدة الملكية الخاصة، وإلى صعوبة الاعتماد على وسائل الرقابة والضغط لتعبئة المدخرات التي تتم في مجتمعات تقع خارج نطاق سلطة الدولة الوطنية، من ناحية أخرى الأمر الذي أجبر الدولة على اللجوء إلى أنواع التشجيعات والحوافز التي تضمنت بالضرورة توسيع نطاق النشاط الخاص في المجتمع والحد من تدخلها ، وأدت هذه التطورات في كل الحالات إلى زيادة حجم القطاع الخاص ونشاطه.

2.سياسة الانفتاح الاقتصادي: تشير سياسة الانفتاح الاقتصادي إلى تلك السياسات الخاصة بإزالة القيود أمام رؤوس الأموال المحلية والأجنبية في الاستثمار والتوظيف في المشروعات داخل الدولة وكذا تشجيع التكنولوجيا المتطورة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، كما يعرف التحرير الاقتصادي على أنه ترك إدارة النشاط الاقتصادي لقوى السوق وتقليل نقاط التدخل الحكومي بما يكفل تحسين الكفاءة التخصصية وبمعناه الواسع ينص على ضرورة إلغاء القرار البيروقراطي وإزالة كافة العقبات الإدارية والتشريعية التي تحد من انطلاقة الانفتاح في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي.

3.الإصلاحات الاقتصادية: لا بدّ أن كل ما تم اتخاذه من إجراءات في البرنامج الإصلاح الهيكلي كان يهدف إلى تعظيم دور القطاع الخاص وتطوره وذلك بغية إرساء مبدأ الكفاءة، بذلك نجحت الإصلاحات الاقتصادية في بعث ديناميكية القطاع الخاص وساعدته على اللجوء إلى ميادين الاستثمار، وتعتبر سياسة القطاع الخاص المحصلة لجميع السياسات التي توضع في سبيل تهيئة المناخ لهذا القطاع ليؤدي دوره التنموي، وبعبارة أخرى أن الإصلاحات

---

[1].خميس خليل، ***مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر***، مجلة الباحث، العدد 2011/09، جامعة ورقلة –الجزائر، ص:205.

[2]. صوفان العيد، ***دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة(دراسة التجربة الجزائرية)***، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع :إدارة مالية، جامعة قسنطينة، 2010 2011،ص:17.

أو التعديلات التي مست السياسات الاقتصادية(المالية والنقدية والاستثمارية)شجعت القطاع الخاص على النمو والتطور وعملت بعد الإصلاح على إزالة القيود والمعوقات التي كانت في وجه حركة القطاع الخاص.

4.السياسات المحفزة للاستثمار: منذ بداية التحول إلى اقتصاد السوق سعت الأداة القانونية على ترجمة التوجه الجديد للسلطات العمومية إلى ترقية نشاطات القطاع الخاص وتوفير الشروط الضرورية والضمانات اللازمة، والبنية التنظيمية لنشاطاته وذلك لتحفيزه على دخول محتوى النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى الإصلاحات الاقتصادية التي مست مختلف السياسات الاقتصادية، شرعت في سن قوانين وتشريعات حملت في طياتها رسالات واضحة حول التوجه الجديد، حيث أصبح يستند على مبادئ حرية الاستثمار والتجارة من أجل توفير المناخ الاستثماري الملائم وتوفير محيط المنافسة، وكذا تشجيع المبادرات الفردية والجماعية في كل الميادين والنشاطات الاقتصادية.

وعلى ذكر التطرق لمعنى القطاع الخاص والعوامل التي ساعدت على بروزه هناك جملة من العوامل التي تعتبر بمثابة قيود تحد من تطور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي يمكن تقسيمها إلى نوعين[1]:

1.القيود المالية: وهي القيود التي تمس عملية تمويل مؤسسات القطاع الخاص ونجد منها:

أ.تكلفة رأس المال :وتتمثل في الفائدة المدفوعة من قبل مؤسسات القطاع الخاص في سبيل الحصول على رأس المال الضروري لنشاطها، وتعتبر من أهم العناصر التي تؤثر على عملية تمويلها ومن ثم في نموها وتطورها، وذلك انطلاقا من دورها الرئيسي في تحديد مدى إمكانية التوسع في الاستثمارات من عدمها، وتساهم عدة عوامل في ارتفاع تكلفة رأس المال منها :ارتفاع تكاليف الوساطة المالية، تقلبات أسعار الصرف وارتفاع درجة المخاطرة سواء ما تعلق الأمر بالمخاطر المنتظمة أو المخاطر غير المنتظمة.

ب.سياسات الإقراض :إن الأهمية التي يحتلها التمويل عن طريق الاستدانة من القطاع المصرفي يزيد من ثقل تأثير سياسات الإقراض التي تتبعها البنوك بشكل كبير على إمكانية حصول مؤسسات القطاع الخاص على التمويل اللازم لمتابعة وتطوير أنشطتها الاقتصادية، ومن هنا فإن العديد من مؤسسات القطاع الخاص والتي ترغب بحكم مشاريعها الاستثمارية في التمويل طويل الأجل عن طريق القروض، بسبب عدم قدرتها على الدخول لسوق رؤوس الأموال لعدم توافرها على الشروط المطلوبة لذلك أو لارتفاع تكاليفه، تجد صعوبة في الحصول على ما تطلبه نظرا

[1]. بودخدخ كريم و بودخدخ مسعود، ***رؤية نظرية حول إستراتيجية تطور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي***، ورقة بحثية مقدمة للمشاركة من فعاليات الملتقى الوطني الأول حول:"***دور القطاع الخاص في رفع تنافسية الاقتصاد الجزائري والتحير لمرحلة ما بعد البترول"***، يومي 20 و21 نوفمبر 2011، جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل-، ص ص:7 8 9.

لأن السياسة الاقراضية للعديد من البنوك ترتكز بالأساس على التمويل قصير الأجل نظرا لحاجتها للسيولة من جهة ولتفادي مخاطر عدم التسديد من جهة أخرى، وهو ما يساهم في مزيد من القيود التمويلية على القطاع الخاص بما يؤدي إلى ضعف وتيرة نموه وتطوره.

ج.درجة تطور أسواق رؤوس الأموال :تساهم أسواق رؤوس الأموال المتطورة وفي ظل العولمة المالية في جلب المدخرات سواء المحلية منها أو الخارجية، وهو ما من شأنه خفض تكاليف التمويل التي تكون إما عن طريق طرح أسهم أو طرح سندات تبعا للقرار التي يتخذه طالب التمويل، وعليه فإن عدم تطور أسواق رؤوس الأموال بالشكل الكافي يضيق من فرص التمويل المتاحة أمام مؤسسات القطاع الخاص بشكل يؤدي إلى ضعف أدائه في النشاط الاقتصادي.

2.القيود غير المالية :هناك على غرار القيود المالية جملة من القيود الأخرى غير المالية والتي تؤثر سلبا على تطور القطاع الخاص وتبرز كما يلي:

أ.وضعية مناخ الأعمال :إن وضعية مناخ الأعمال في أي دولة لها تأثير جد كبير على وضعية القطاع الخاص وأدائه في النشاط الاقتصادي، خصوصا وأنها تشير إلى جملة من الضوابط والإجراءات والتشريعات الحكومية التي تحكم نشاط القطاع الخاص بمختلف جوانبه.

وحسب البنك الدولي فإن وضعية مناخ الأعمال يتم النظر إليها انطلاقا من توليفة مؤشرات تحدد مدى سهولة أداء الأنشطة الاقتصادية في كل دولة، وهي تنقسم ما بين "مؤشرات الترتيب التصنيفي القانونية " وتتمثل في مؤشر الحصول على الائتمان ومؤشر حماية المستثمرين انطلاقا من ارتباطها بجانب قانوني يحكمها، و" مؤشرات الوقت والتكلفة "المتمثلة في مؤشرات :بدء النشاط التجاري، استخراج تراخيص البناء، تسجيل العقارات، دفع الضرائب، التجارة عبر الحدود، إنفاذ العقود، تصفية النشاط التجاري، وهي مؤشرات تقوم على أساس قياس الوقت والتكلفة المستغرقين في أدائها، وعليه فإن تدهور وضعية مناخ الأعمال من خلال ما أشير لها من مؤشرات له الأثر الكبير على تطور القطاع الخاص، بحكم أن ذلك يدفع إلى نفور المستثمرين سواء محليين كانوا أو أجنبيين مما يحد من تواجد القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي.

ب.السوق الموازي :ويقصد به كافة الأنشطة المولدة للدخل التي لا تسجل ضمن حسابات الناتج الداخلي الخام، إما لتعمد إخفائه تهربا من الالتزامات القانونية المرتبطة بالكشف عن هذه الأنشطة، وإما أن هذه الأنشطة المولدة للدخل تعد مخالفة للنظام القانوني السائد في الدولة.

ويتجلى الأثر السلبي للسوق الموازي على تطور القطاع الخاص في كونه يعد منافسا غير شرعي في النشاط الاقتصادي لا يتحمل أية تكاليف مما يساعد على تصريف منتجاته وخدماته بأسعار أقل، عكس مؤسسات القطاع الخاص التي تشتغل بطريقة رسمية وقانونية، ينجر عنها تحمل عدة تكاليف أهمها دفع الضرائب مما يساهم في ارتفاع أسعار منتجات وخدمات بشكل يجعلها في حالة عدم القدرة على المنافسة، زيادة على ما ينجر من خرق لحقوق الملكية من طرف السوق الموازي، مما يحد من رغبة المستثمرين في دخول السوق وتحمل المخاطرة لعلمهم المسبق بعدم توافر مناخ نزيه للمنافسة بشكل يحد من اتساع تواجد القطاع الخاص الرسمي في النشاط الاقتصادي.

ج.القوانين والتشريعات الحمائية :ونخص بالذكر هنا القوانين المنظمة لحركة رؤوس الأموال وقوانين التصدير والاستيراد وقواعد الشراكة بين رأس المال المحلي والأجنبي، والتي يكون الهدف منها هو حماية الاقتصاد المحلي، إذ أن عدم مراعاة الظروف السائدة في الاقتصاد العالمي والمحلي من شأنه أن يؤثر سلبا على تطور القطاع الخاص خصوصا في الدول النامية، وذلك من خلال الحد من مشاركة القطاع الخاص الأجنبي الذي يتميز في الغالب بالخبرة والتكنولوجيا المتطورة وله انعكاسات إيجابية على تطور القطاع الخاص المحلي.

د.غياب المنافسة :إن تطور القطاع الخاص وتزايد نموه ومساهمته في النشاط الاقتصادي يرتبط بشكل رئيسي بمدى تطور نظام المنافسة في الحياة الاقتصادية، كونها تعتبر الدافع الرئيسي للمؤسسات على التطور من خلال عمليات الإبداع والابتكار في مختلف الجوانب بما ينعكس إيجابا على أدائها، وعلى هذا الأساس فإنه يتوجب الحد من عمليات الاحتكار و العمل على تحرير التجارة بما يمكن من اتساع السوق ومن ثم فتح المجال للمنافسة وما ينعكس عنها من ارتفاع الكفاءة في الأداء الاقتصادي للقطاع الخاص.

هـ.تعاظم مكانة القطاع العام :تشير الأدبيات الاقتصادية إلى أن القطاع الخاص وجب أن يتميز بالحرية في النشاط الاقتصادي وكذا في امتلاك وتسيير الموارد، باعتباره العنصر الرئيسي في قيام النشاط الاقتصادي من خلال تميزه بالكفاءة في الأداء و الرشادة في تسيير الموارد، في حين يبرز القطاع العام بمثابة عنصر مكمل لنشاط القطاع الخاص من خلال تأسيس وتهيئة البنية القانونية، المؤسساتية والتحتية، فضلا عن القيام ببعض الأنشطة الاقتصادية الحيوية التي يضمن من خلالها تحقيق المصلحة العامة كخدمات الكهرباء، الغاز والماء وعلى هذا الأساس فإن دور القطاع العام في النشاط الاقتصادي يكون محدودا بالشكل الذي يسمح بتوفر الحرية الكاملة والموارد الكافية لنشاط القطاع الخاص، ومن ثم فإن تعاظم مكانة القطاع العام عن ما هو محددها أن تكون ينجر عنه إزاحة لنشاط القطاع الخاص الذي تضيق عليه بذلك فرص الاستثمار والتوسع في ظل تحول الموارد الاقتصادية نحو

القطاع العام، وهذا ما يؤدي زيادة على تضييق فرص التوسع في السوق إلى الحد من المنافسة ومن ثم غياب عمليات الإبداع والابتكار – الذي تتميز به أنشطة القطاع العام – عن النشاط الاقتصادي.

المبحث الأول: مساهمة البنوك الخاصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المطلب الأول: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

مع فتح المجال أمام القطاع الخاص للاستثمار الذي تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القاعدة الأساسية له باعتبارها سهلة التأسيس وقلة احتياجها لرأس المال، وازدياد اهتمام الدولة بهذا النوع من المؤسسات من خلال تخصيص وزارة للصناعات الصغيرة والمتوسطة سنة 1994، إضافة إلى إعطائها حيزا في السياسة الاقتصادية بإنشاء عدد من المؤسسات الرسمية التي تهتم ببرامج أعدت خصيصا لترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاعات اقتصادية متعددة، أدى إلى حدوث زيادة ملحوظة في عدد هذه المؤسسات و سنحاول من خلال هذا العنصر تتبع التطور الحاصل في عدد المؤسسات المتوسطة والصغيرة على مستوى الجزائر وذلك بحسب الإحصائيات الآتية:

الجدول 03-01 : تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة 2005-2012

	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
المؤسسات الخاصة	245842	269806	**293946**	392013	455398	618515	511856	550511
المؤسسات العامة	874	793	**666**	626	591	557	572	557
القطاع الصناعات التقليدية	96072	106222	**116347**	126887	169080	135623	-	-
المجمـوع	342788	376767	**410959**	519526	625069	754695	512428	551068

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 10، 12، 14، 16، 18، 20، 22، سنوات: 2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012 ص: 4، 4، 9، 9، 8، 12، 9.

وفي ما يلي الجدول الموالي يوضح نسبة نمو المؤسسات المتوسطة والصغيرة للفترة 2004 ـ 2012.

الجدول 03-02 : معدل نمو عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة 2005-2012

	€€€2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
المؤسسات الخاصة	/	9.75	**8.95**	33,36	16.16	35.81	-	7.55
المؤسسات العامة	/	-	**-9.53**	-6,01	-5.59	- 5.75	2.69	-2.62
القطاع الصناعات	/	10.56	**9.53**	9,05	33.25	-	/	/
النمو الإجمالي	/	9.91	**9.08**	26.41	20.31	20.73	-	7.54

المصدر: من إعداد الطالبة ارتكازا على الجدول 1.

نلاحظ من خلال الجدول زيادة في التعداد العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في القطاع الخاص حيث أن التطور السنوي يبين زيادة بـ2396 مؤسسة عند عام 2006 بمعدل نمو سنوي يقدر بـ 9.75 %

مقارنة بسنة 2005،أما بالنسبة للمؤسسات العامة نلاحظ انخفاضها من 2005 إلى 2006 بنسبة تقدر بـ 15.54% وهذا راجع إلى السياسة التي تطبقها الدولة من خوصصة هذه المؤسسات.

أما لسنة 2007 فنلاحظ تطور التعداد العام للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وذلك من خلال التطور الحاصل للمؤسسات الخاصة مقارنة بـ 2006 بـ 24140 مؤسسة أي بنسبة نمو 8.95 % أما بالنسبة للمؤسسات العامة فهي تنخفض خلال التطور الحاصل للمؤسسات الخاصة خلال عام 2007 مقارنة بـ 2006 حيث سجلت نسبة نمو سالب بمعدل-9.53%، أما الإحصائيات المتعلقة بسنة 2008 فتبين أن هناك زيادة بالنسبة للمؤسسات الخاصة تقدر بـ98067 مؤسسة أي بنسبة 33% أما بالنسبة للمؤسسة العامة فهناك انخفاض معدله -6.01%. والمتعلقة بـ 2009 و 2010 سجلت على التوالي زيادة بالنسبة للمؤسسات الخاصة تقدر كل فترة بـ 63385 مؤسسة أي بنسبة 16.16% و 163117 مؤسسة بنسبة 35.81%.

بينما ما يتعلق بسنة 2011 فقد شهدت انخفاضا بالنسبة للمؤسسات الخاصة بـ 106559 مؤسسة، بنسبة سالبة تقدر بـ 17.24% ، أما بالنسبة للمؤسسات العامة فهناك زيادة بنسبة 2.69%. في حين سجل النمو الكلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2012 معدل 7.54% مقارنة بالانخفاض الذي شهده لسنة 2011 بنسبة 32.11% ، بينما بلغ معدل النمو الكلي للفترة 2005-2012 نسبة 60.76%.

هذا التوسع الحاصل في إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة تدعمه المؤسسات الرسمية وذلك ما تؤكده القراءة في الأرقام المتعلقة بعدد المشاريع الممولة، وحجم القروض والتسهيلات المقدمة[1].

2. **توزيع وحركة المؤسسات الخاصة حسب النشاطات الاقتصادية:** سنتطرق في هذا العنصر إلى توزيع وحركة المؤسسات الخاصة حسب النشاطات الاقتصادية وكذلك توزيع وتطور قطاع الصناعات التقليدية حسب النشاط، بحيث يتبين أن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة يتوزع على مختلف القطاعات الاقتصادية والجدول التالي يوضح لنا ذلك:

الجدول03-03: توزيع حركة المؤسسات الخاصة حسب النشاطات الاقتصادية للفترة 2005 ـ 2012

قطاع النشاط	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الفلاحة والصيد البحري	2947	3186	3401	3599	3642	3806	4006	4277
المياه والطاقة	64	74	84	94	102	101	106	111
المحروقات	522	531	544	551	563	580	599	622
خدمات الأشغال البترولية	164	188	215	231	243	272	293	313

[1] . أنظر : وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية رقم 16**، عام 2009، ص: 32، 35، 36، 39، 41.

المناجم و المحاجر	600	657	722	784	867	917	958	1002
الحديد و الصلب	7516	7906	8353	8794	9174	9556	9900	10350
مواد البناء	6138	6369	6748	7154	7498	7854	8225	8802
البناء والأشغال العمومية	80716	90702	100250	111978	122238	129762	135752	142222
كمياء–مطاط–بلاستيك	1850	1967	2084	2205	2312	2446	2603	2803
الصناعة الغذائية	14474	15270	16109	17045	17679	18394	19172	20198
صناعة النسيج	3881	4019	4152	4291	4316	4493	4772	5082
صناعة الجلد	1523	1558	1628	1667	1650	1677	1718	1764
صناعة الخشب والفلين	9612	10300	11059	11848	12530	13063	13701	14510
صناعات مختلفة	3191	3297	3446	3564	3644	3745	3844	4008
النقل والموصلات	22119	24252	26487	28885	30871	33848	36620	39426
التجارة	42183	46461	50764	55551	60138	64962	69837	76050
الفندقة والإطعام	15099	16230	17178	18265	19282	20401	21251	22590
خدمات للمؤسسات	12143	14134	16310	18437	20908	23541	26595	31476
خدمات للعائلات	18148	19438	20829	22529	24108	25403	26977	29064
مؤسسات المالية	779	853	934	1009	1105	1209	1329	1512
أعمال عقارية	657	755	816	919	959	1040	1124	1292
خدمات للمرافق	1516	1669	1833	1954	2073	2249	2424	2639
المجموع	**245842**	**269806**	**293946**	**321387**	**345902**	**369319**	**391761**	**420117**

المصدر:من إعداد الطالبة اعتمادا على وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الاحصائية** رقم 10،12، 16، 18، 20، 22 سنوات: 2006-2007-2009، 2010، 2011، 2012، ص: 7، 7،13،17 ، 15،20.

من خلال هذا الجدول نجد اختلافا كبيرا في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القطاعات الاقتصادية فقطاع البناء والأشغال العمومية الذي شهد ارتفاعا يقدر بـ 62506 مؤسسة للفترة الممتدة مابين 2005-2012 ويرجع ذلك لسياسة الدولة الرامية إلى تدارك التأخر في المشاريع الخاصة بهذا القطاع لا سيما في مجال بناء السكن مما شجع على قيام المقاولات الخاصة في هذا الشأن نظرا لضخامة حجم المشاريع المسجلة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي، ثم يأتي قطاع التجارة بعد ذلك بـ 33867 مؤسسة خلال الفترة وقطاع النقل والمواصلات بـ 17307 مؤسسة خلال الفترة.

كما يمكن ملاحظة غياب المؤسسات عن بعض القطاعات، ويرجع ذلك لخضوعها للاحتكار التام من قبل المؤسسات العمومية، والتماطل في تحريرها كقطاع المياه، الطاقة والمحروقات، كما يمكن تفسير حضور قطاع التجارة بقوة لجنوح المستثمرين وتفادي المخاطرة الموجودة في المشاريع الاستثمارية،وقد بلغ معدل النمو الإجمالي لتوزيع حركة المؤسسات الخاصة حسب النشاطات الاقتصادية للفترة الممتدة مابين 2005-2012 بنسبة 70.88%.

3. توزيع وتطور قطاع الصناعات التقليدية حسب النشاط:

تمثل النشاطات الحرفية ما يلي الحرفيين الفرديين والتعاونيات والمؤسسات الحرفية وسنحاول في الجدول الموالي أن نبين توزيعها على قطاع الصناعات التقليدية اعتمادا على إجمالي النشاطات الحرفية أي الحرفيين الفرديين والتعاونيات والمؤسسات الحرفية.

الجدول03-04: توزيع عدد الحرفيين حسب النشاط خلال سنوات 2005-2009

الوحدة : د ج

نوعية النشاط	إجمالي النشاطات الحرفية				
	2005	2006	2007	2008	2009
الصناعات تقليدية فنية	13359	15386	17900	20494	25872
صناعة التقليدية لإنشاء مواد	50139	52336	54139	56196	45608
صناعة التقليدية لإنتاج خدمات	32574	38500	44308	50197	97600
المجمـــوع	**96072**	**106222**	**116347**	**126887**	**169080**
معدل النمو*	**10.56**	**9.53**	**9.06**	**33.25**	**10.56**

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الاحصائية** رقم 8،10،12،14،16، سنة 2005-2006-2007-2008-2009 ص: 26،25،20،14،16.

* معدل النمو من احتساب الطالبة ارتكازا على معطيات الجدول.

تبين الأرقام أعلاه الزيادة في عدد الحرفيين حيث تراوح معدل النمو إلى حوالي 10% سنويا باستثناء سنة 2008 والتي شهدت أعلى معدل بلغ 30.25%. في حين بلغ معدل النمو الإجمالي لسنة 2009 مقارنة بسنة 2005 بنسبة 76 %.

الجدول03-05: تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب الطابع القانوني 2007-2011

الوحدة :مليون د ج

	2007		2008		2009		2010		2011	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
مساهمة القطاع العام في الناتج الداخلي	749.86	19.2	760.92	17.55	816.80	16.41	827.53	15.02	923.34	15.23
نسبة القطاع الخاص في الناتج الداخلي	3153.77	80.8	3574.07	82.45	4162.02	83.59	4681.68	84.98	5137.46	84.77
المجموع	3903.63	100	4334.99	100	4978.82	100	5509.21	100	6060.8	100

المصدر: وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ،نشرية المعلومات الإحصائية رقم 22 ،معطيات 2012،مارس 2013، ص42.

إن القراءة الأولية لمعطيات الجدول 6 تشير إلى تراجع مساهمة القطاع العام في الناتج الداخلي الخام للقطاع العام من 19.02% سنة 2007 إلى 15.23 % سنة 2011 بسبب عدم قدرته على مسايرة متطلبات وشروط اقتصاد السوق، وتحت وقع تحرير التجارة الخارجية وعولمة الاقتصاد،وبالمقارنة نجد هناك تزايدا في مساهمة

القطاع الخاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث ارتفعت من80.08 % سنة 2007 إلى 84.77% سنة 2011 والذي يمكن تفسيره بالثقل الاقتصادي والاجتماعي لها، والدعم الذي حظيت به من طرف الدولة.

ولتسليط الضوء أكثر، نقوم بعرضٍ تفصيلي لتطور القيمة المضافة حسب طبيعة النشاطات من خلال الجدول الموالي.

جدول03-06: القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط خلال الفترة 2008-2011

قطاعات النشاط	الطابع القانوني	2008		2009		2010		2011	
		القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
الزراعة	خاص	708.17	99.50	924.99	99.85	1012.11	99.70	1165.91	99.34
	عام	3.58	0.50	1.38	0.15	3.08	0.30	7.80	0.66
	المجموع	711.75	100	926.37	100	1015.19	100	1173.71	100
البناء والأشغال العمومية	خاص	754.02	86.67	871.08	87.10	1058.16	98.73	1091.04	86.41
	عام	115.97	13.33	128.97	12.90	13.59	1.27	171.53	13.59
	المجموع	869.99	100	1000.05	100	1071.75	100	1262.57	100
النقل والمواصلات	خاص	700.33	81.10	744.42	81.41	806.01	81.58	860.54	81.97
	عام	163.24	18.90	169.95	18.59	182.02	18.42	189.23	18.03
	المجموع	863.57	100	914.36	100	988.03	100	1049.77	100
خدمات المؤسسات	خاص	62.23	74.05	77.66	78.78	96.86	79.15	109.50	79.58
	عام	21.81	25.95	20.92	21.22	25.51	20.85	28.09	20.42
	المجموع	84.04	100	98.58	100	122.37	100	137.59	100
الفندقة والإطعام	خاص	80.87	88.70	94.80	89.90	101.36	88.61	107.60	88.61
	عام	10.30	11.30	10.65	10.10	13.03	11.39	13.83	11.39
	المجموع	91.18	100	105.45	100	114.39	100	121.43	100
الصناعة الغذائية	خاص	139.92	85.23	161.55	86.14	169.95	86.03	199.79	86.17
	عام	24.24	14.77	26.00	13.86	27.58	1.96	32.06	13.83
	المجموع	164.16	100	187.55	100	197.53	100	231.85	100
صناعة الجلد	خاص	2.20	86.94	2.25	88.33	2.29	88.42	2.34	90.04
	عام	0.33	13.06	0.30	11.67	0.3	11.58	0.26	9.96
	المجموع	2.53	100	2.55	100	2.59	100	2.60	100
التجارة	خاص	935.83	93.28	1077.75	93.58	1204.02	94.10	1358.92	94.07
	عام	67.37	6.72	73.88	6.42	75.45	5.90	85.71	5.93
	المجموع	1003.2	100	1115.62	100	1279.47	100	1444.63	100

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ترقية الاستثمار ، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 22 عام 2012، ص: 43

المطلب الثاني: المساهمة النسبية للبنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري

تساهم البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد بصورة واضحة وجد فعالة للنهوض بالاقتصاد الجزائري نحو السير الحسن وتحسين مستوى المردودية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال زيادة الناتج الداخلي الخام ومساهمتها في تكوين قيمة مضافة ومن خلال زيادة نشاط البنوك الخاصة فسعت إلى استغلال عدد هائل من اليد العاملة مما أدى إلى توفير مناصب شغل وتقليص نسبة البطالة في البلاد.

و رغم محدودية عمل البنوك الخاصة إلا أنها ساهمت في زيادة وتيرة توفير التمويل اللازم سواء للقطاع العام أو الخاص حيث شهدت تنمية مستقرة خلال السنوات الأخيرة وخاصة في عملية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تسيطر على نسبة عالية من النشاط في كافة القطاعات.

و تتمتع البنوك الخاصة بفرص نجاح العمليات التمويلية وهذا راجع إلى تقييمها للأداء المالي والغير المالي من خلال تحليل المخاطر التي قد تحدث أثناء النشاط سواء كانت مخاطر الائتمان، مخاطر التشغيل أومخاطر السوق، لمواكبة التغيرات والتقلبات التي قد تطرأ، وكذا تولي اهتمام كبير بالدراسة والتنبؤ بالمستقبل في ما قد يحدث، واستكمالا لمساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد ندرس حالة كل من بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري اللذان ساهما في تمويل الاقتصاد الجزائري بشكل فعال ومستقر وذلك لتزايد حجم القروض المقدمة للأفراد والمؤسسات داخل البلاد الذي يسمح بتطوير وتيرة ونمط سير الاقتصاد الجزائري.

المبحث الثاني: تقديم بنك الخليج AGB ودراسة أنشطته ووظائفه

المطلب الأول: تقديم بنك الخليج الجزائر

الفرع الأول: نشأة وتطور بنك الخليج

بنك الخليج الجزائر هو بنك تابع لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO والتي هي من ابرز مجموعات المال والأعمال في الشرق الأوسط يطلق عليها اسم" المجموعة الكويتية للأعمال Kuwait Project compagne.

أنشئت مجموعة الأعمال الكويتية عام 1975، ومشروع شركة الكويت القابضة أو شركة مشاريع الكويت هي مجموعة كويتية خاصة والتي تعتبر واحدة من أكبر الشركات القابضة المتنوعة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتملك المجموعة حصص في أكثر من 50 شركة تعمل في 21 بلد خصوصا في العالم

العربي، ويعمل فيها أكثر من 7000 شخص في أنحاء العالم، اهتم المجموعة خاصة بالصناعات الرئيسية في الخدمات المالية والإعلام، كما تملك شركة مشاريع الكويت أيضا مصالح مباشرة وغير مباشرة في قطاعات الصحة والسياحة والصناعة، ومجلس العقار.

وبنك الخليج الجزائر هو بنك أجنبي مستثمر بالجزائر برأسمال يقدر بـ 6.500.000.000 دينار جزائري، موزع على ثلاث بنوك ذات سمعة عالية في المجال البنكي وهي:

-60% من طرف البرقان بنك Burgan Bnak

- 30% البنك التونسي الدولي Tunis International Bank

- 10% البنك الأردني الكويتي Jordan Kuwait Bank

وبنك الخليج الجزائر هو بنك تجاري بدأ مزاولة نشاطاته البنكية منذ مارس 2004، وهو يمارس اليوم اقتصاديا ومصرفيا ذا كفاءة عالية وجودة كبيرة. ومنذ تأسيسه وهو يلتزم بتقديم المختلفة في مجالات التمويل البنكي والضمانات وغيرها، لمختلف الشركات والأفراد من خلال تقديم العديد من المنتجات والخدمات، بالإضافة لتلبية توقعات كل زبون، ويقدم البنك لعملائه منتجات مصرفية تقليدية وهي تلك المنتجات المتعارف عليها في البنوك الأخرى ولكن بطرق أكثر حداثة وعصرنه هذا من جهة، ومن جهة أخرى يقدم البنك منتجات تتوافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية وهي ميزة للبنك جعلت منه يدخل السوق البنكية الجزائرية من بابها الواسع باعتبار عامل الدين في الدولة[1].

الفرع الثاني: خصائص وأهداف بنك الخليج AGB

1. خصائص البنك: يتمتع بنك الخليج الجزائر بجملة من الخصائص نوجزها فيما يلي:

أ. بنك تجاري للمؤسسات: وضع المصرف التجاري يعطي كامل الحق لبنك الخليج الجزائر بإجراء جميع العمليات المصرفية على الصعيدين الوطني والدولي، وتتمثل هذه العمليات في تقديم مساعدات لشركات الإقراض المتنوعة المباشرة وغير مباشرة؛

[1]. مقابلة مع مدير بنك الخليج الجزائر، يوم :29 أفريل 2015 ، على الساعة: 10:00.

ب. بنك للأفراد: يفتح بنك الخليج الجزائر أبوابه للأفراد لتقديم المنتجات والخدمات بطرق ومناهج مختلفة حسب التطلعات المرادة؛

ج. بنك الخدمات: يوفر البنك لعملائه من الشركات والأفراد الحلول الأكثر حداثة من حيث السرعة والأمان، منذ تأسيسه في السوق الجزائرية، والبنك رائد في مجالات علوم الكمبيوتر وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي مكنته من إتمام جميع عمليات جميع عملياته وجعلها أكثر كفاءة لعملائه، مثل سويفت SWIFT، المعاملات المصرفية الإلكترونية بين الوكالات....الخ؛

د. بنك ذو شبكة بنكية واسعة: التوسع المستمر لبنك الخليج الجزائر جعله يتربع على شبكة واسعة في التراب الجزائري رغم عدم قدمه في الساحة المالية للجزائر؛

2. أهداف البنك: من أهم الأهداف المسطرة لبنك الخليج الجزائر نذكر ما يلي[1]:

أ. يلتزم بنك الخليج الجزائر التزام راسخا، لضمان أعلى مستوى جودة في كل أعماله المصرفي:

حيث ومنذ منح الاعتماد للبنك وهو يسعى إلى استغلال كل الوسائل الحديثة المستعملة في المجال البنكي لتقديم أعلى مستوى من الخدمات وبجودة عالية، ومن أهم هذه الاستخدامات الالكترونية الحديثة المستعملة في البنك هي:

_ البطاقات ما بين البنوك CIB CARD.

_ بطاقة الفيزا كارد VISA CARD.

_ بطاقة القولدن كارد GOLDEN CARD.

_ البطاقات الكلاسيكية CLASSIC CARD.

_ بطاقة الفيزا للدفع المسبق VISA CARD PREPAID.

[1] . مقابلة مع مدير بنك الخليج الجزائر، يوم :29 أفريل 2015 ، على الساعة: 10:00.

ب. السعي إلى تعظيم قيمة موجوداته: ويعتبر هذا الهدف من الاهداف المسطرة لكل بنك سواء كان أجنبي أو وطني، حيث يعتبر تعظيم الربح من أولويات بنك الخليج الجزائر والتي تعمل على تحقيقها منذ دخولها للسوق النقدية الجزائرية؛

ج. تلبية جميع احتياجات العملاء: أي العمل على الوفاء بكل الالتزامات التي هي على عاتق البنك وعلى رأسها توفير كل الاحتياجات التي يطلبها العميل وبأحسن صورة.

ويتجسد هذا الهدف من خلال توفير جميع الخدمات وتلبية طلبات العملاء من منح القروض وتسليم الودائع ودفاتر الشيكات....الخ، وهو ما يسعى البنك لتحقيقه؛

د. توسيع الشبكة البنكية للبنك في مختلف أنحاء البلاد: يسعى بنك الخليج الجزائر إلى زيادة عدد وكالته في أرجاء الوطن، وذلك لتوسيع خدماته وزيادة عدد المتعاملين، خاصة وأنه لكسب مكانة في السوق وجب عليه الظهور بقوة وفي كل مكان، لذلك نلاحظ تطورا ملحوظا في زيادة شبكات البنك في الجزائر منذ 2003 إلى يومنا هذا؛

هـ. السرعة في الأداء: القيام بالعمليات البنكية والمعاملات المختلفة في أوقات قياسية؛

و. العمل على تطوير منتجات جديدة: وذلك من خلال منتجات أخرى تكون ذات ميزة خاصة عن باقي المنتجات المقدمة من قبل البنوك الأخرى.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر

حيث يتكون بنك الخليج الجزائر من[1]:

1. مجلس الإدارة: الذي يضم الرئيس وهو الرجل الأول في البنك وصاحب القرار النهائي لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO، يليه نائب الرئيس ثلاثة أعضاء ومنه فإن مجلس إدارة البنك يتكون من خمسة أعضاء.

2. اللجنة التنفيذية: وهي الجهة الممثلة للمجموعة في الجزائر حيث تتكون من المدير العام وهو صاحب السلطة العليا للبنك داخل البلاد، يأتي بعده نائبان اثنان، الأول مكلف بـ الإدارة المالية والعمليات، والثاني مكلف بـ التنظيم ونظام المعلومات و العمليات المحاسبية، و تتكون اللجنة من ثلاث أعضاء.

[1] . مقابلة مع مدير بنك الخليج الجزائر، يوم :29 أفريل 2015 ، على الساعة: 10:00.

3. الإدارة: تتمثل في المصالح والأجهزة التي تقوم بتسيير البنك حيث تتكون من عدة أقسام، ويأتي على رأس هذه الأقسام مساعدان اثنان للمدير العام، الأول مكلف بالقروض والثاني مكلف بـ التنظيم، نظام المعلومات، العمليات والمحاسبة، يليهما رؤساء الأقسام حيث كل رئيس قسم مكلف بالمهام المخول له حسب تسمية مل مصلحة وهي كالتالي:

أ. مدير العمليات، رئيس قسم التنمية، رئيس قسم النقدية، رئيس قسم إدارة القروض.

ب. رئيس قسم دعم المبيعات، مسئول خلية المراجعة، رئيس قسم النظام، الشبكة وأمن الإعلام الآلي.

ج. المكلف بالمهمات، رئيس قسم التحصل، رئيس قسم الشؤون القانونية، رئيس قسم المحاسبة، رئيس قسم القروض للأفراد، ومسئول الموارد البشرية والإدارة العامة، رئيس قسم المراقبة الداخلية.

الشكل 03-01 : الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائرAGB

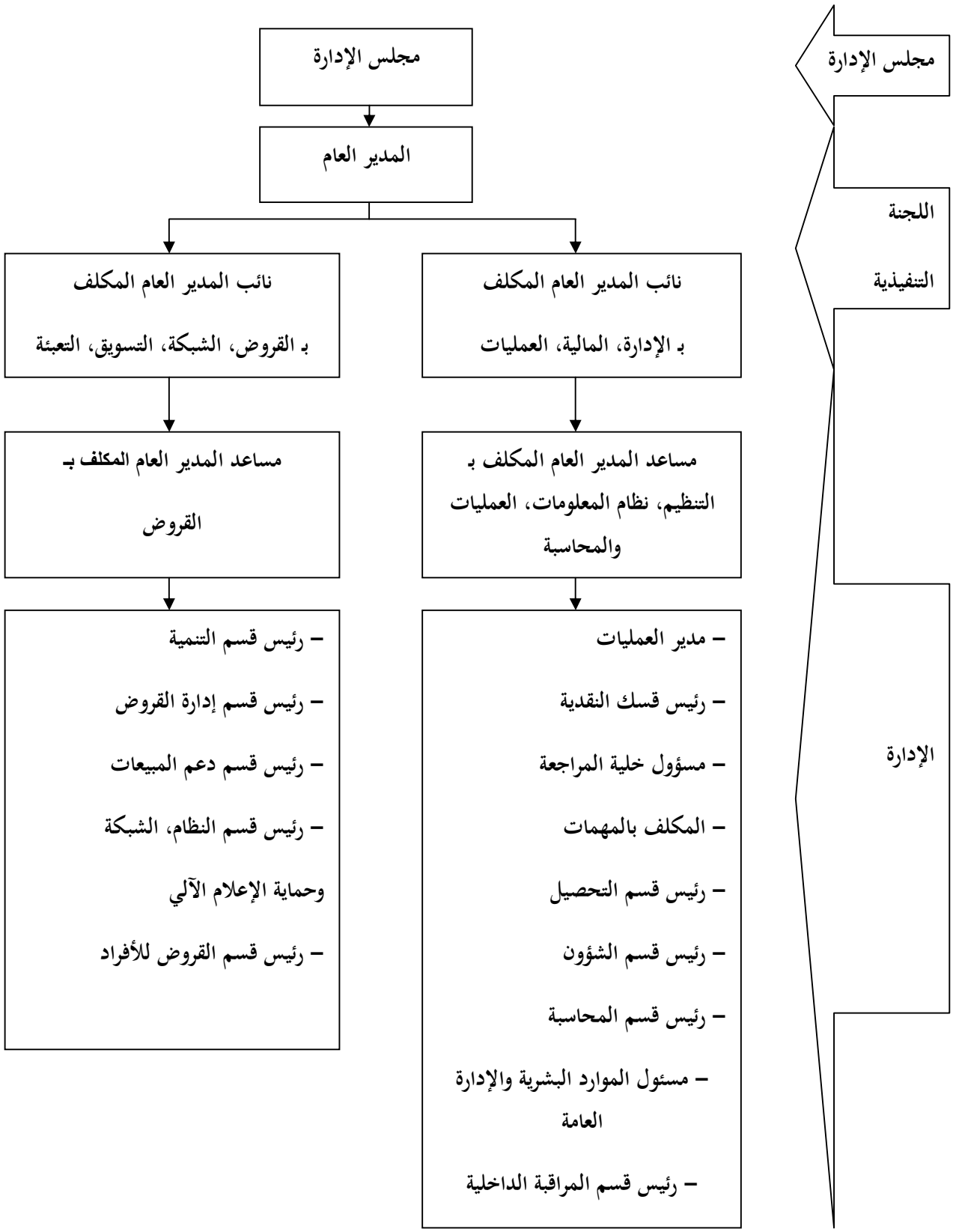

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مقابلة مع مدير البنك.

المطلب الثاني: أنشطة ووظائف بنك الخليج الجزائر

الإجراءات والفعاليات التجارية عدة ملحوظ 2013 التي أدت إلى إيجابية الأداء العام ، وبلوغ حصة أكبر من السوق في جميع القطاعات ورضا العملاء من خلال انضمام بنك الخليج الجزائر للجودة والابتكار في الخدمات.

1.تطوير المنتجات والخدمات:

سنة 2013 غنية جدا في مجال الابتكار وتطوير المنتجات والخدمات التي لا يزال يتمتع بنك الخليج الجزائر كقاعدة بيانات قائدة ومرجعية للاستخدام التكنولوجيات الجديدة .والعميل لديه اكتشف واستفاد من العديد من المرافق المبسطة حتى أن الخدمات المصرفية أبعد و الإطلاق الجديدة حصري للمنتجات والخدمات المعنية[1]:

-حل الدفع الإلكتروني لتسوية صافي مشتريات البطاقة دينار.IPC

-إصدار فيزا البلاتينية للعملاء – التراث المبوبة.

- إصدار ماستر كارد بالدولار (الدفع المسبق، الكلاسيكية والذهبية)

-خدمة تغيير على فيزا و ماستر كارد بطاقات.

- بطاقة خدمة إعادة التعبئة على موقع.AGB

- عمليات الانسحاب القبول من أجهزة الصراف الآلي مع AGB جميع بطاقات (الوطنية والدولية)

- ولاية DAB (التحويل الالكتروني بين اثنين DAB)إلا إذا كان المستفيد هو بالضرورة عميل البنك

- تحويل الأموال من موقع AGB ، فحص الحساب إلى حساب التوفير.

- بيع حساب التوفير مع غير المادية CIBورقتين.

ويبقى تطوير المنتجات التركيز الاستراتيجي للمديرية العامة للبنك الخليج الجزائر يستمع دائما لعملائها وتولي اهتماما خاصا لتعزيز الأفكار المبتكرة والقدرات البشرية من خلال موظفيها.

2.تطوير محفظة العملاء:

واصل البنك دعمه الوثيق، وتوفير الخدمات لمجموعة أكبر من العملاء الذي يقارب 000 100عميل، والنمو في الحصول على عملاء جدد يمثل 50.77٪ مقارنة مع السنة السابقة، رأى عدد من حسابات العملاء

[1]Rapport Annuel 2013, Gulf Bank Algerai.

وفي الوقت نفسه زيادة كبيرة من 59.80٪ .من حيث حسابات الفئة التي سجلت أعلى نسبة نمو في عدد مع أكثر من 19000 حسابات إضافية في حين شهدت الدفاتر من الناحية النسبية أكبر زيادة، و 76.9٪ .هو تطور هاتين الفئتين من حسابات يرجع إلى حد كبير إلى الحركة التجارية العمل وتوطين العاملين العملاء من الشركات، لأول مرة وعلاوة على ذلك، فإن حزمة المقدمة، بما في ذلك نداء من البطاقات المدفوعة مسبقا فيزا / ماستركارد والرهن العقاري حيث زمن الاستجابة والإفراج عن الأموال هي الميزة النسبية التي تتمتع العملاء.

الشكل 03-02: مجموع حسابات البنك للفترة 2011- 2013

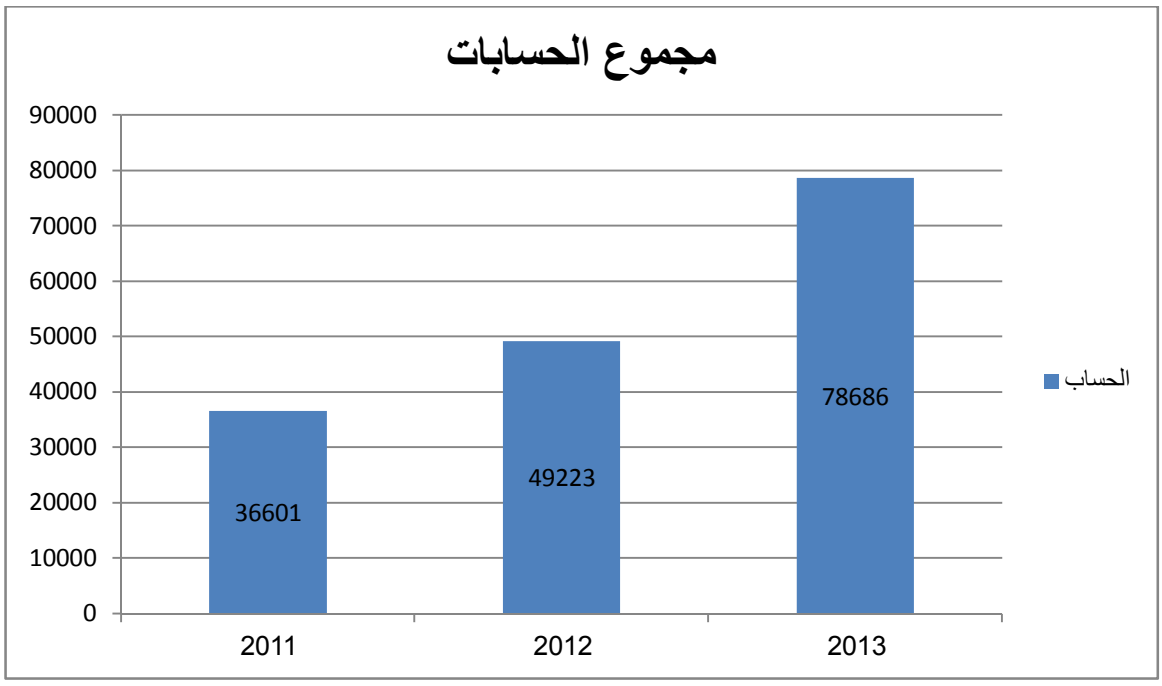

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

3. الائتمانية للشركات: أصبحت مشاركة بنك الخليج الجزائر في تمويل اقتصاد البلاد كل عام أكثر طبيعة مهمة ومتنوعة من شروط الائتمان كما أن من الأنشطة الممولة للقطاعات 2013 تميزت بإدخال خط تجاري جديد وهو تأجير المعدات (مرحلة الاختبار)، والمنتج كثيرا في الطلب من قبل عملاء البنك فيما يتعلق بالفوائد التي توفرها ولقد حاز هذا النوع من التمويل في استجابة لطلب من نوع معين من العملاء الذين يريدون القيام بالاستثمارات الحقيقية وبضمانات كافية.

وعلى هذا النحو فقد حققت نتائج السنوات السابقة جهود تطورا كبيرا من مجمل التزامات البنك والمعاملات المتعلقة بها أما على مستوى إيجابي من النشاط و تأكيدا لسلامة الهياكل المالية للبنك.

المطلوبات المصرفية القروض مربح في التوقيع في المائة لتمويل أنشطة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، باستثناء القروض العقارية والذمم المدينة غير مطلوبة ما يصل 17٪ كانت أبرزها الائتمان النقدي 71.4 ٪ مع المتوسطة و على المدى الطويل 28٪. [1]

الشكل 03-03 : تطور الالتزامات (باستثناء مجموع الذمم غير المدفوعة)

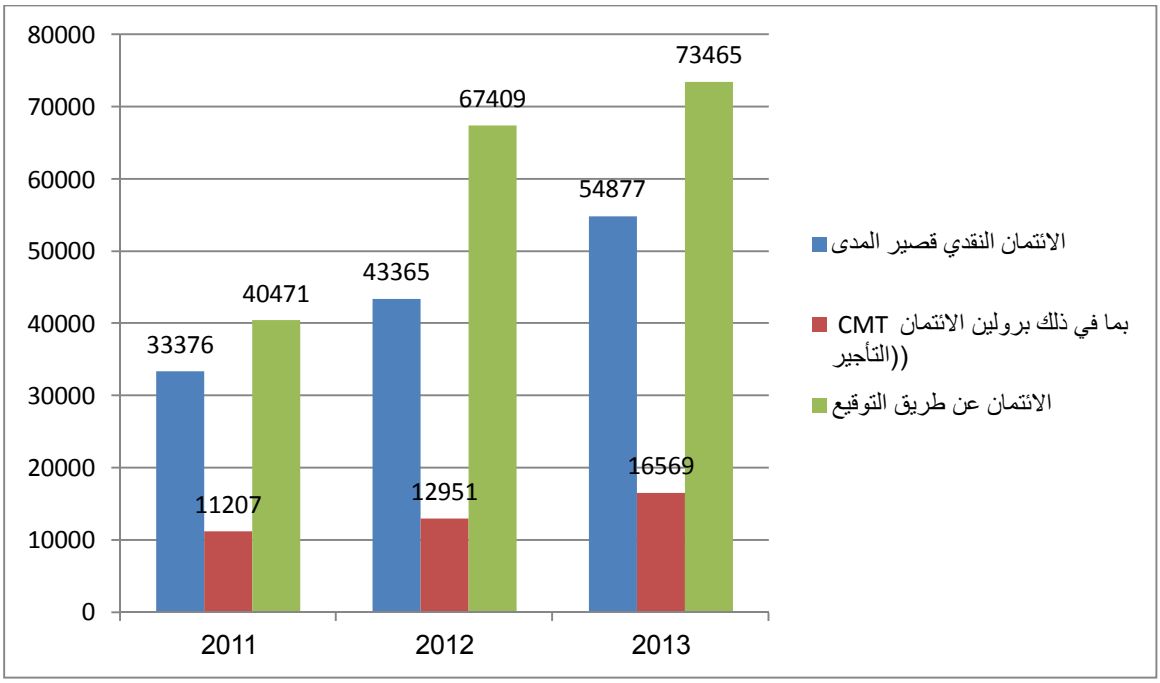

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

الشكل 03-04: إصدار الاعتمادات المباشرة والغير مباشرة في 2013

[1]Rapport Annuel 2013, Gulf Bank Algerai.

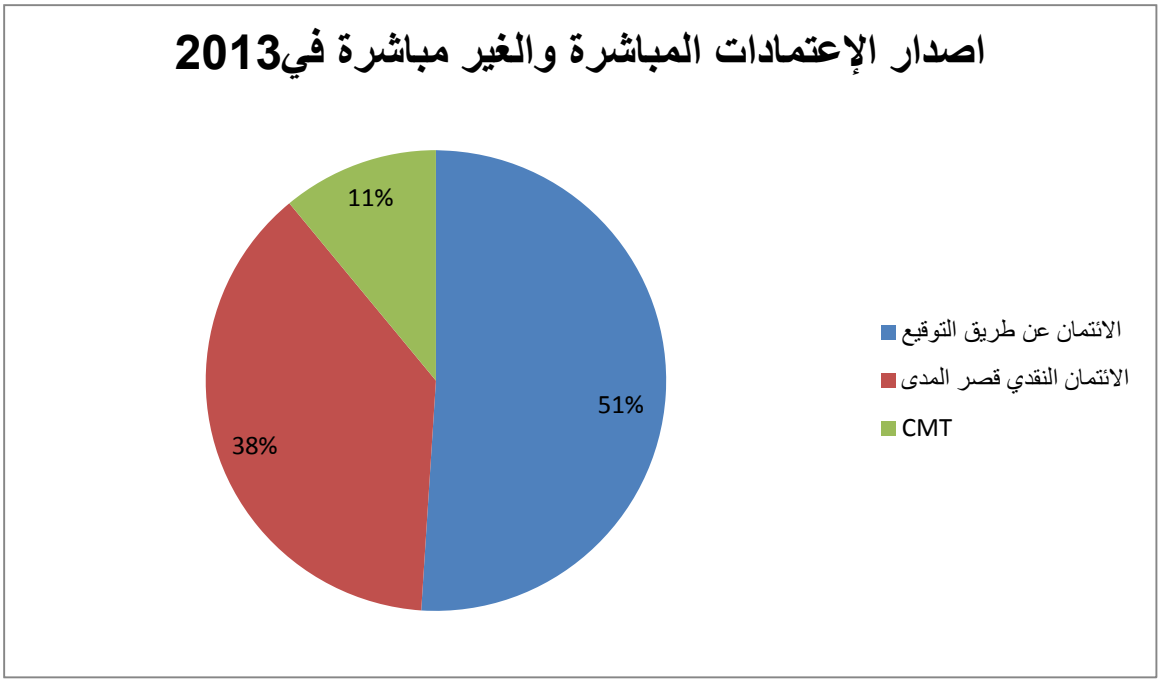

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

الشكل 03-05:تطور قروض التشغيل للفترة 2011-2013

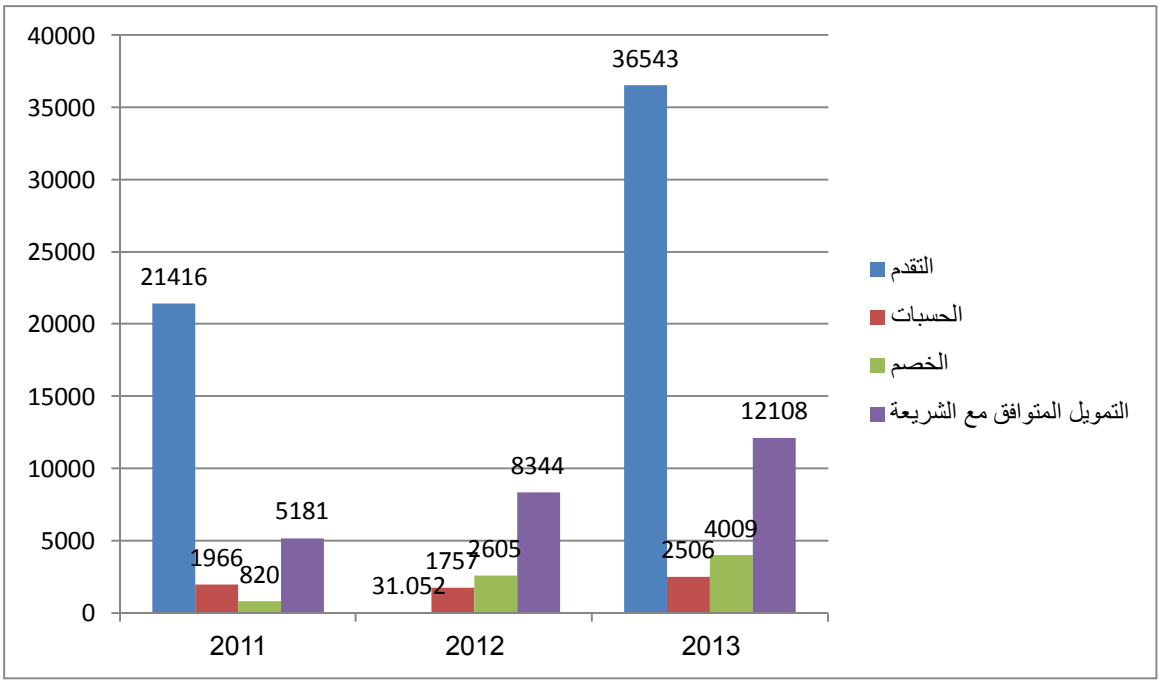

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

لا تزال معتمدة لكل حالة مدى قصير أن تمويل الشركات العاملة دورة السائدة فيما يتعلق الائتمان المباشر "الشركة "على المدى المتوسط ومع ذلك كانت الزيادة في الائتمان للشركات المتوسطة الأجل أسرع من قروض قصيرة الأجل وهي تمثل 23٪ من إجمالي محفظة القروض المباشرة من البنك مع مراعاة تمويل التأجير.

الشكل 03-06:توزيع الأموال النقدية للشركات

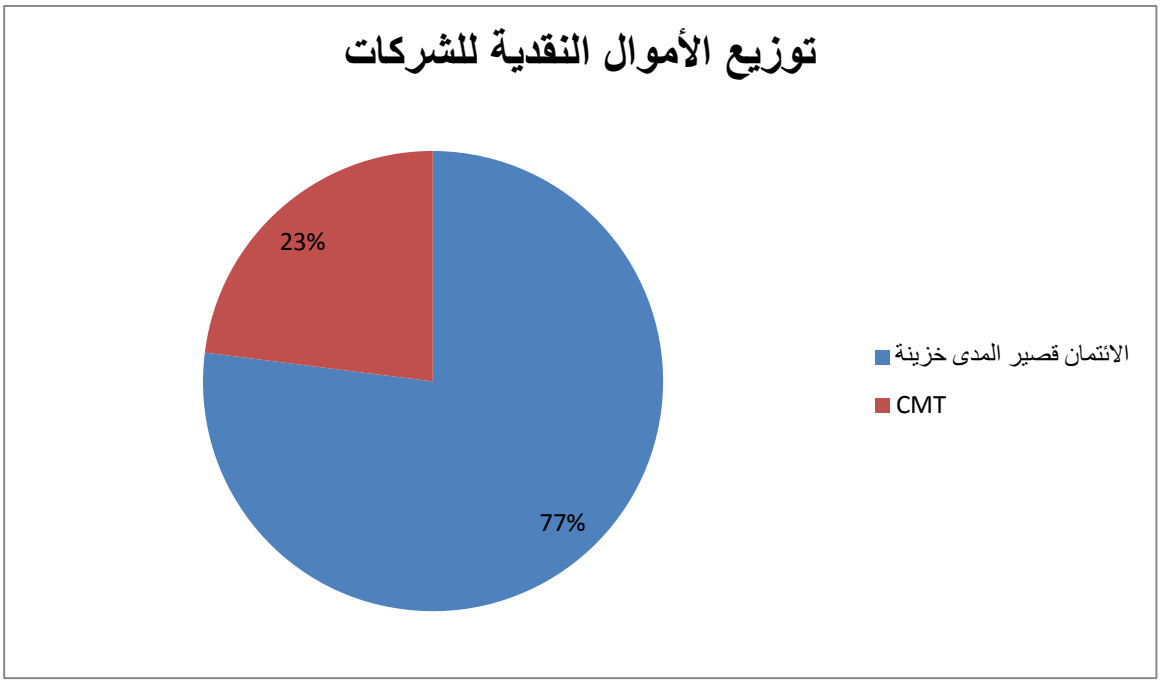

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

ومن المتوقع أن تتحسن في عام 2014 هذا التوزيع حصتها من الاعتمادات للاستثمار وهذا بسبب طلبات الاستثمار الممنوحة يتم التعيين والخيار الاستراتيجي للبنك لزيادة حصتها في السوق في تمويل الاقتصاد، بما في ذلك أنشطة الإنتاج.

الشكل 03-07:تطور الصناديق الإسلامية والتقليدية للفترة 2011- 2013

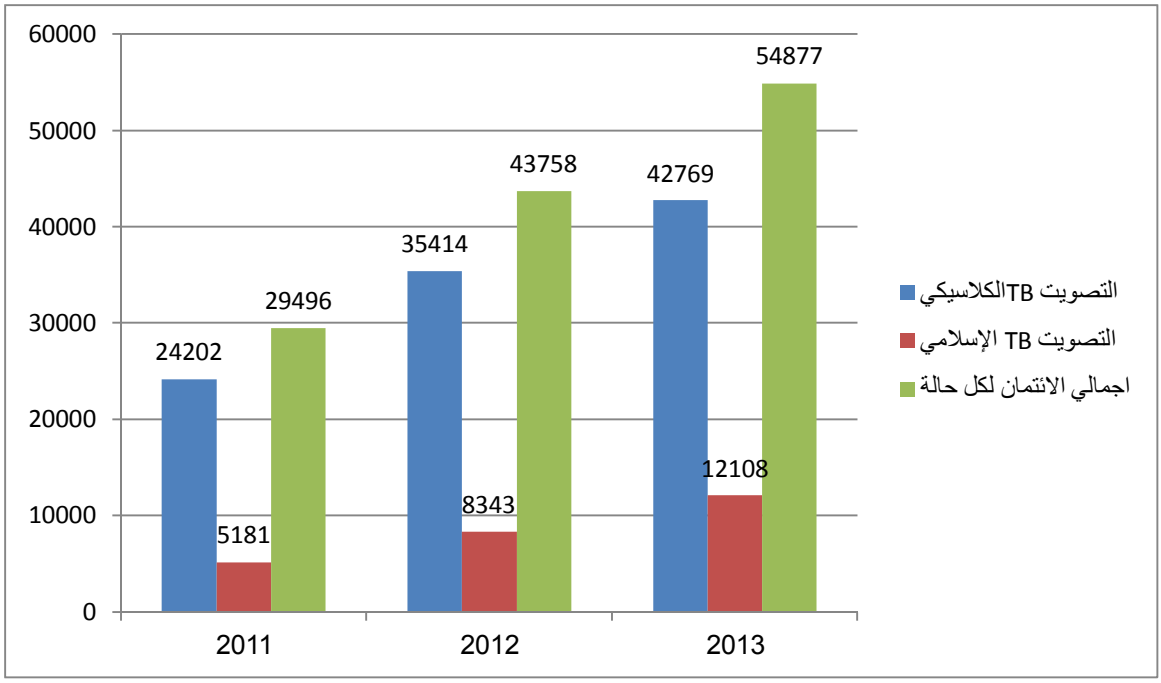

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

من منظور آخر، وتطور الائتمان قد تتأثر جميع أنواع التمويل الممنوحة بمواصلت منح القروض وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بطلب متزايد من قبل العملاء للبنك، والنمو القوي بزيادة قدرها حوالي 45.1٪ . وهم يمثلون لعام 2013، 22٪ من إجمالي القروض نظرا نقدا .تجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من التمويل أن البريد يلبي حاجة العملاء المحددة من بنك الخليج الجزائر قد تغير 137٪ في غضون ثلاث سنوات.

الشكل 03–08:توزيع القروض الكلاسيكية والإسلامية

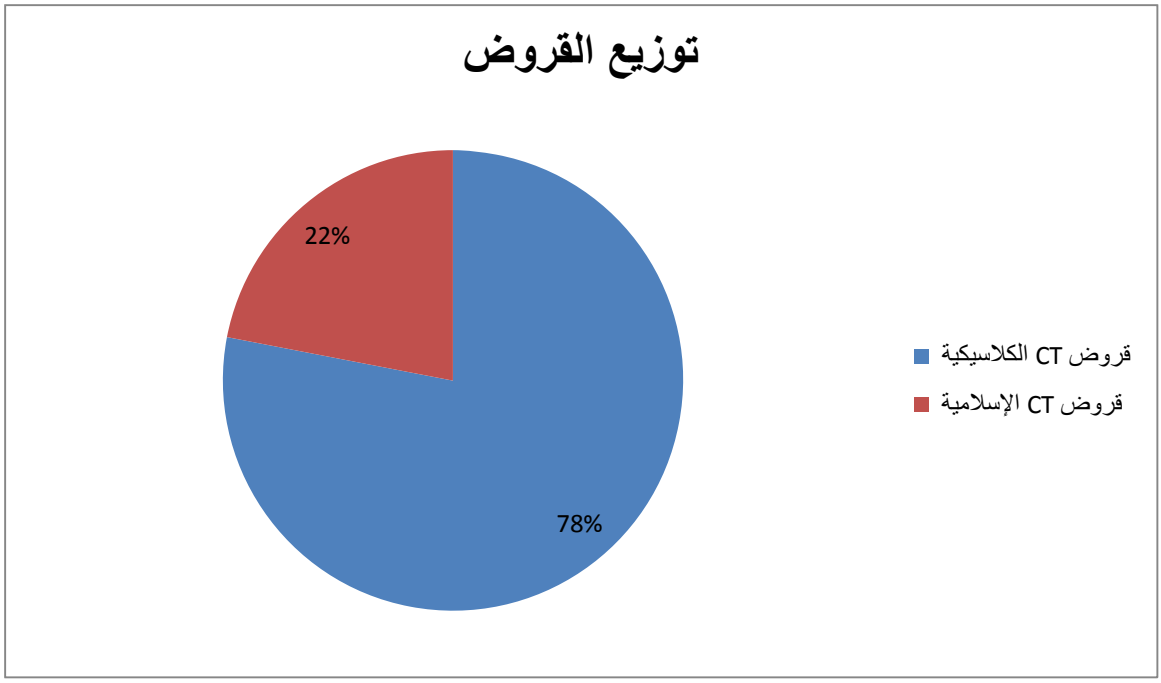

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

وفي المقابل تطورت الاعتمادات بالتوقيع إلى 13.7٪ من حيث تكوين القروض غير المباشرة، والضمانات وموافقات سجل النمو السريع 237٪ مقابل 8.25٪ فقط عن الاعتمادات المستندية. هذا التطور هو نتيجة الخصم المباشر في عدادات وهناك عدد كبير من العقود العامة ضمن الخطط الاستثمارية للإدارات الحكومية الوزارية المختلفة، وتم تعيين هذا الرقم إلى زيادة أكثر في عام 2014 مع الأخذ بعين الاعتبار اتفاقيات التمويل التي تقدمها نهاية عام 2013.

تكلفة المخاطر:

وساعدت جهود الإنعاش من النتائج غير مدفوع إلى السيطرة على حجم القروض المتعثرة التي تقف عند انخفاض 4.13٪ من إجمالي ديون البنوك، ويتم توفير هذه القروض وفقا لمتطلبات الأنظمة المعمول بها بنك الجزائر التزام الجودة للعملاء هي واحدة من أولويات البنك خلال السجلات الائتمانية يتصاعد من قبل الشبكة . تطوير مؤشرات التداول التي الفضل أساسا من جانب واحد إلى آخر؛ تجنيد العملاء نوعية جديدة، نوعان من الإجراءات التي الانضمام إليها وتكمل دون غموض في السيطرة على المخاطر التشغيلية وخاصة مخاطر الطرف المقابل على الائتمان.

4.القروض للأفراد و المحترفين:

شهد اهتمام خاص لهذا في عام 2012، ونهج استباقي نحو مطورين لتسهيل الحصول على السكن الفردي أعطى ثماره خلال العام 2013.والعرض الأنسب وإدارة التمويل يطلب أي الخلط تحت استفاد LSP، LPPأو المشترين أسعار الفائدة المدعومة، وسعت الرهن العقاري بشكل كبير في أعقاب تنفيذ مذكرات التفاهم الموقعة مع شركات التطوير العقاري وبالتالي فإن عدد الملفات المعالجة بيتي قد تغير 229٪، أي 710القروض الجديدة الممنوحة على هذا النحو تطورت الرهن العقاري المستحقة من 45٪ إلى وقد رافق نوعية طلبات منح والنمو الكبير في الائتمان العقاري المتميز من خلال معدل منخفض جدا من الديون المعدومة وبينما القروض لصغار التجار والمهنيين من برولين العطاء مغطاة، فقد تطورت من 16٪ لكلا النوعين من التمويل الممنوح إما الاستثمار رأس المال أو العمل.

الشكل 03-09: تطور قروض الأفراد للفترة 2011 – 2013

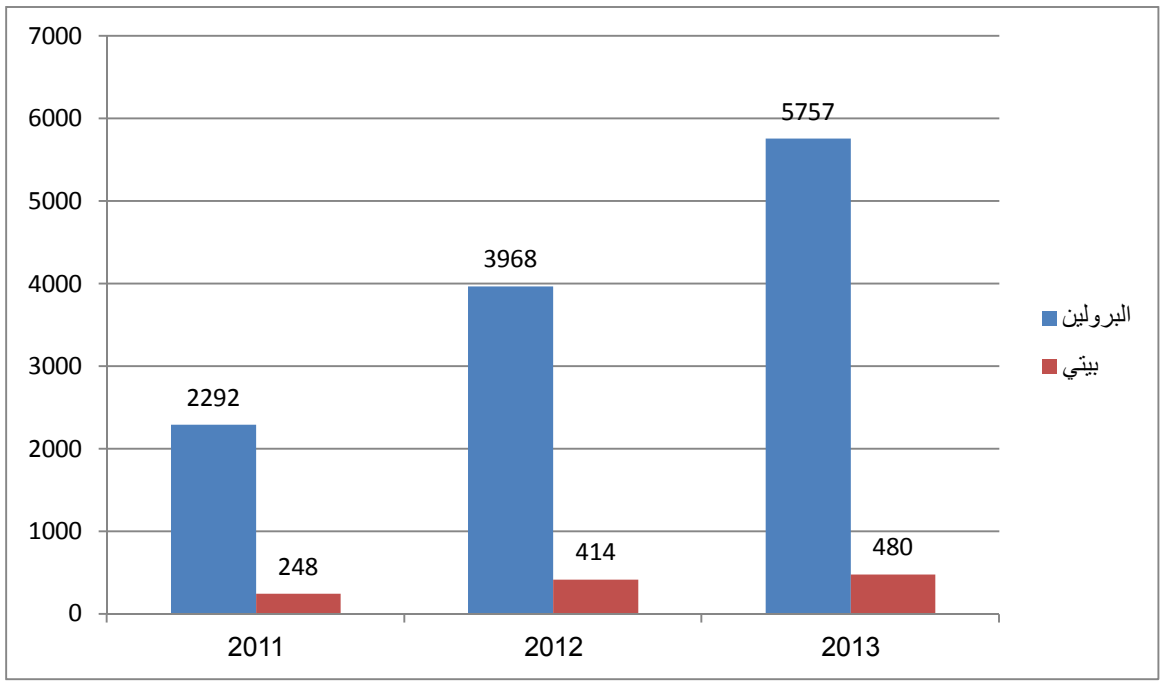

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

5. الموارد:

وكانت الزيادة في ودائع 38٪ إلى 104 ويتعلق هذا النمو جميع المنتجات الاستثمارية .ومع ذلك، واثنين من العناصر التي سجلت أعلى زيادة هي حسابات جارية لدى 45٪، وحسابات التوفير 52٪ .هذا الاستنتاج هو نتيجة لجهود وتطور محفظة العملاء للشركات وذلك من التجزئة .ركز التوجه من أسهم جمع الموارد في عام 2013

على تحسين حجم ومدة الاستثمارات طويلة الأجل .الودائع في شكل المشاركة، وفي الوقت نفسه، تشكل 44٪ من الودائع لأجل.

الشكل 03-10:تطور ودائع العملاء 2010 – 2013

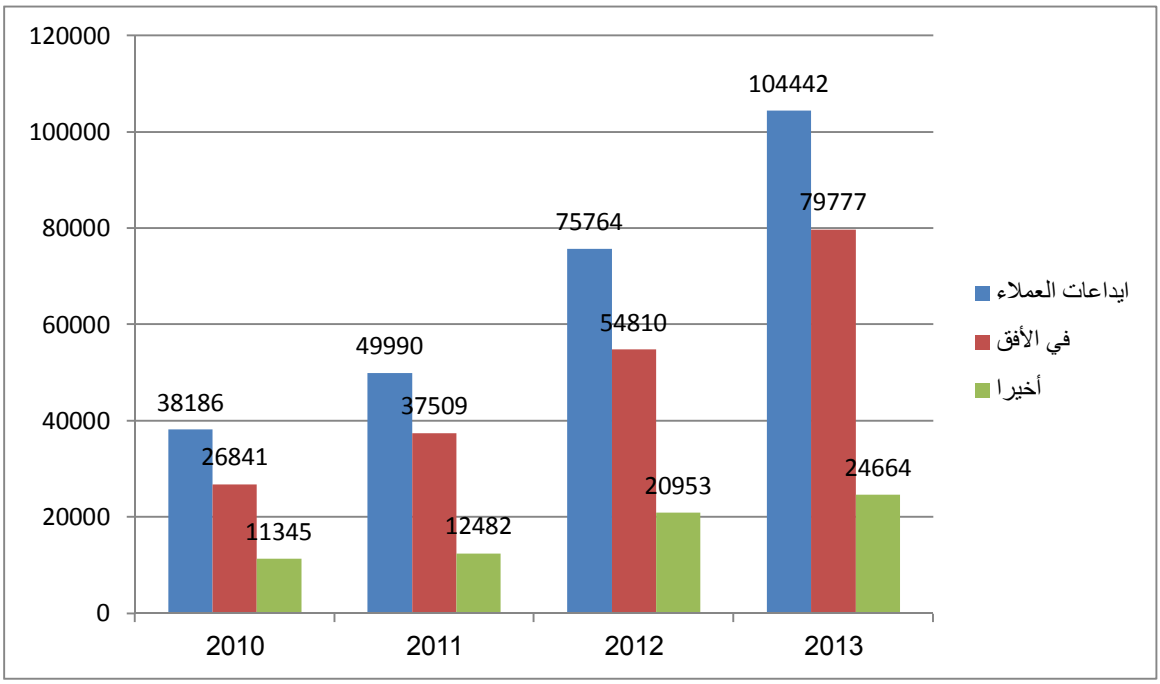

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

المطلب الثالث:التحليل المحاسبي لميزانية بنك الخليج الجزائر

سيتم في هذا الإطار دراسة نسب بنود الأصول والخصوم بالنسبة لإجمالي الميزنية في سنتي 2012 – 2013 :

الجدول 03-07: جانب الأصول لبنك الخليج الجزائر

رقم الحساب	البنـــد	السنـــــوات المـــــاليـــة	
		2012	2013
1	الصندوق،بنك الجزائر،م الصكوك البريدية	31.721.782	46.775.312
2	أصول أخرى ممسوكة لأغراض تجارية	0	0
3	أصول مالية قابلة للبيع	0	0
4	تمويلات ممنوحة للمؤسسات مالية	18.351	24.376
5	تمويلات ممنوحة للزبائن	64.949.392	81.240.932
6	أصول مالية ممسوكة إلى غاية تاريخ الاستحقاق	0	0
7	ضرائب جارية _أصول	882.001	1.407.058
8	ضرائب مؤجلة_أصول	48.593	89.485
9	أصول أخرى	133.628	124.306
10	حسابات تسوية (المستحقات)	3.166.571	2.228.363
11	المساهمة في شركات،مؤسسات ووحدات	15.675	15.675
12	الاستثمار العقاري	0	0
13	أصول ثابتة	4.205.129	6.915.727
14	أصول غير ثابتة	98.143	141.300
15	فارق الاقتناء	0	0
	مجموع الأصول	105.239.265	138.962.534

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

2012 نلاحظ أن التمويلات الممنوحة للعملاء تمثل أكبر نسبة من الأصول حيث تقدر بـ61,7% ،مما يوضح اتجاه البنك بصورة كبيرة إلى الإقراض خاصة القروض الموجهة 58,4% للعملاء، وبعد ذلك تأتي الأصول الثابتة بسبة3,9%، تليها حسابات التسوية بنسبة 3,3%، أما باقي البنود فقد كانت حصصها ضعيفة من إجمالي الأصول.

2013 يبدو أن اهتمام البنك بالنشاط ألإقراضي للعملاء ما زال قائما وذلك بنسبة 58% من إجمالي الأصول وهي نسبة جيدة جدا للبنك لأنها تعود بفوائد وتأتي في المرتبة الثانية الأصول الثابتة بنسبة 4,9%، ولكن شهدت السنة انخفاض في حسابات التسوية بنسبة 0,7% ، مقارنة بسنة 2012، كما نلاحظ زيادة نسبة الإقراض للمؤسسات المالية بـ 0,1% مقارنة بسنة 2012، أما باقي البنود فقد عرفت بعض الزيادات الطفيفة.

الجدول 03-08: جانب الخصوم لبنك الخليج الجزائر

رقم الحساب	البنـــد	السنـوات المـاليـة	
		2012	2013
1	البنك المركزي	0	0
2	عمليات مع مؤسسات مالية	135.816	32.024
3	ودائع الزبائن	65.459.325	91.645.524
4	ودائع ممثلة بسند	10.304.827	12.793.331
5	ضرائب جارية _ خصوم	1.796.690	1.873.911
6	ضرائب مؤجلة_ خصوم	0	0
7	خصوم أخرى	5.766.180	7.450.637
8	حسابات تسوية	4.365.969	4.754.711
9	مؤونات على المخاطر والتكاليف	279.725	272.340
10	اعانات عتاد واعانات أخرى استثمارية	0	0
11	صندوق المخاطر المصرفية العامة	1.435.535	1.199.395
12	ديون مرتبطة	0	0
13	رأس المال الاجتماعي	10.000.000	10.000.000
14	علاوة على رأس المال	0	0
15	الاحتياطات	397.913	597.867
16	فارق التقييم	0	0
17	فارق إعادة التقييم	0	0
18	نتيجة مرحلة (+/-)	1.298.205	3.307.722
19	نتيجة السنة المالية (+)	3.999.080	5.035.072
	مجموع الخصوم	105.239.265	138.962.534

Source : Rapport Annual 2013, Gulf Bank Algerian .

2012 يظهر تحليل الخصوم أن بنك الخليج الجزائر يعتمد نسبة كبيرة في تمويل استخداماته على الحسابات الدائنة للعملاء تقدر بـ62 % من إجمالي الخصوم ونجد أن البنك يعتمد على أموال العملاء بصفة أكبر في نشاطاته، وتليها الحسابات الدائنة الممثلة بسند بـ 9,7% من أجمالي الخصوم، ومن ثم تأتي الخصوم الأخرى بـ5,4، وبالنسبة لباقي البنود الأخرى فقد احتلت نسبة ضعيفة من إجمالي الخصوم.

2013 عرفت هذه السنة عدة تطورات في النشاط المالي للبنك حيث كما سبق وأشرنا إلى احتلال الحسابات الدائنة للعملاء المرتبة الأولى ولكن هذه المرة عرفت زيادة تقدر بـ 65% تليها الحسابات الدائنة الممثلة

بسند حيث عرفت تراجع بنسبة 0.5% منن إجمالي الخصوم وفي المرتبة الثالثة الخصوم الأخرى التي عرفت تراجع طفيف هي الأخرى بنسبة 0,1%، أما باقي البنود فقد مثلت نسبة ضعيفة أو معدومة من إجمالي الخصوم.

المبحث الثالث:تقديم بنك البركة الجزائري ودراسة أنشطته ووظائفه

المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري

الفرع الأول: نشأة وتطور بنك البركة الجزائري

تعتبر مجموعة البركة تجمعا لعدة بنوك وشركات إسلامية عبر العالم، وتستثمر أموالها وفق الشريعة الإسلامية، وأنشأ هذا التجمع بجدة بالمملكة العربية السعودية سنة 1979.

عقدت مجموعة البركة دورتها الرابعة بالجزائر ما بين 18 و 20 نوفمبر1986، وأسفرت على تشكيل لجنة مشتركة لدراسة أناء بنك البركة الجزائري.

إضافة إلى ما ذكر في الفصل الثاني بلغ المبلغ المكتتب من طرف البنك 75% أما 25% فتم تحريرها حسب مبدأ القانون التجاري لمزاولة النشاط الذي يسمح للمستثمرين الجزائريين والأجانب بتحرير رأس مال لمدة 5 سنوات، أما في الوقت الحاضر فالبنك له موارد ذاتية من رأس المال والاحتياطات إلى جانب الودائع بالعملة الصعبة والمتاحة من طرف المستثمرين والبنك العربي الإسلامي و كذلك الصناديق المختصة والمؤسسات والأشخاص المقيمين بالداخل أو الخارج وهم أشخاص طبيعيين أو معنويين.

وخلال السنوات الأول من تأسيسه، عرف بعض الصعوبات ووجد نفسه عاجزا خلال الثلاث سنوات الأولى من جهة ومن حداثة نشأته وقلة خبرته من جهة أخرى، كان يأخذ 20% بعد ذلك بدأت وضعيته تتحسن تدريجيا، وفي نهاية السنة السادسة ارتفعت الخزينة بخمس مرات نتيجة فتح وكالات عبر التراب الوطني، ورؤوس الأموال المجمعة (رأس المال الصافي، إيداعات الزبائن، إصدار السندات). تطورت وضعيته نحو الأفضل حيث تمكن من فرض نفسه في السوق الجزائري كمشارك فعال في الاقتصاد بالوسائل المالية التي يمولها له، وإنشاء عدة مؤسسات في قطاعات مهمة منها التأمين، الترويج العقاري، النقل البحري....، بالإضافة إلى ذلك فالبنك يدير اليوم محفظة هامة ومتنوعة من الزبائن الذين لهم حصص في السوق معتبرة في القطاعات المهمة للاقتصاد الجزائري.

ويعمل بنك البركة الجزائري حسب مبدأ سير البنوك الإسلامية، يكون اللجوء إلى الفوائد ممنوع أدى بها إلى توسيع عملياتها، وبهذا فهي تجمع كالبنوك الكلاسيكية رؤوس الأموال من مدخراتها وتوظفها في عدة عمليات لكن تكون مبنية على مبدأ المشاركة وقسمة الخسائر والأرباح وعلى معاملات تجارية أخرى غير مبنية على نسبة فائدة محددة.[1]

الفرع الثاني: أهداف ووظائف بنك البركة[2]

1.أهداف بنك البركة: يمكن تلخيص أهم أهداف البنك فيما يلي:

– تشجيع الادخار الإسلامي بصفة عامة والمؤسسات بصفة خاصة وتوجيه الموارد نحو الاستثمار؛

– القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية المشروعة مع دعم صغار المستثمرين و الحرفيين؛

– إنشاء وتطوير النماذج المالية والمصرفية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية باستخدام احدث الطرق والأساليب؛

– تطوير أشكال التعاون مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات وخاصة في مجال تبادل المعلومات وتطوير آفاق الاستثمار، تقديم التمويل اللازم للمشروعات المتفق على جدالها الاقتصادية والاجتماعية؛

– تطوير سوق رأس المال الإسلامي والمساهمة في التوعية بأهمية التعامل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية؛

– تحديد مجالات التعامل مع البنوك التقليدية وفق الصيغ الشرعية.

2. وظائف بنك البركة: يقوم بنك البركة بالعمليات التالية:

– تنفيذ برامج البنك المتعلقة بالائتمان قصير ومتوسط الأجل وفق الأسس المصرفية؛

– إقراض المؤسسات الصناعية العامة والخاصة؛

– خصم وتحصيل الأوراق التجارية لعملائه مع الالتزام بعمليات الدفع؛

– قبول الودائع من طرف الزبائن ومختلف المنشآت مع إعادة استثمارها؛

[1] مقابلة مع مدير بنك البركة الجزائري، 20 ماي 2015، على الساعة 9:00.
[2] مقابلة مع مدير بنك البركة الجزائري، 20 ماي 2015، على الساعة 9:00.

– متابعة وتصفية كل المشاكل المالية؛

– يضمن للمتعاملين المعلومات اللازمة عن وضعية التجارة الخارجية إضافة إلى عمليات الصرف؛

– تملك الأصول المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها بما في ذلك استصلاح الأراضي المملوكة والمستأجرة وتنظيمها للزراعة والصناعة والسياحة والإسكان.

– إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التعاوني؛

– تلقي الزكاة وقبولها من الهيئات والشركات والإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية المتخصصة؛

– وضع كل الإمكانيات المتوفرة لديها لتأمين الاحتياطات المالية في كامل التراب الوطني؛

– المشاركة بصفة عملية وثابتة لتجنيد الادخار بقصد إيراد رؤوس الأموال باحترام كل الشروط والقوانين المشروعة والمنفعة الاقتصادية والاجتماعية؛

– العمل على توطيد الخبرات التي تكون الركن الرئيسي لتنمية شبكة استغلال البنك.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

ومن أجل تحقيق الأهداف المسطرة تمت هيكلته كما يلي[1]:

1.المدير: خاضع مباشرة تحت سلطة مدير الشبكة، ويعتبر المسئول الأول عن التسيير والنتائج التجارية لهيكلته، وهو ممثل بنك البركة الجزائري على المستوى المحلي، مكلف أساسا بالتنسيق والمتابعة، المراقبة لنشاطات الفرع.

2. مصلحة التمويلات: تتكفل بالنشاطات المتعلقة بدراسة وتحليل ملفات التمويل، حيث تقدم الآراء حول الملفات المعالجة، وترسلها إلى المديرية المركزية لاتخاذ القرار فيها كما تتكفل بترخيصات التمويل وتقوم بمتابعة ومراقبة الالتزامات الخاصة بالملفات المقبولة للتحصيل، الضمانات المحددة في التراخيص وإعداد ومنح عقود الالتزام بالإضافة إلى متابعة استعمال التمويلات ومتابعة جداول التسديد، كما تتكفل أيضا بالشؤون القانونية الخاصة بتسيير عملية التمويل.

[1] مقابلة مع مدير بنك البركة الجزائري، 20 ماي 2015، على الساعة 9:00.

3. مصلحة الصندوق (المحفظة) : تقوم بجميع الأعمال المتعلقة بالصندوق، حيث تقوم بتسيير حسابات الزبائن والمستخدمين، القيام بالتسديد والتحويلات، والوضع تحت التصرف كما تصدر الشيكات المصرفية وتمنح دفاتر التوفير وتسيير حسابات الاستثمار.

4. مصلحة التجارة الخارجية: تقوم بعمليات التجارة الخارجية وعمليات الاستيراد والتصدير كتوطين عمليات التجارة الخارجية ومعالجة رسائل خطابات فتح الاعتماد المستندي، كذلك معالجة التسليمات المستندية كما تقوم بتصريح الملفات لبنك الجزائر.

5. مصلحة التدقيق والمحاسبة: تقوم بجميع عمليات تدقيق ومراجعة حسابات القوائم المالية وذلك استنادا إلى الوثائق اللازمة لإثبات وصحة ودقة معلومات القوائم المالية.

الشكل 03-11: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

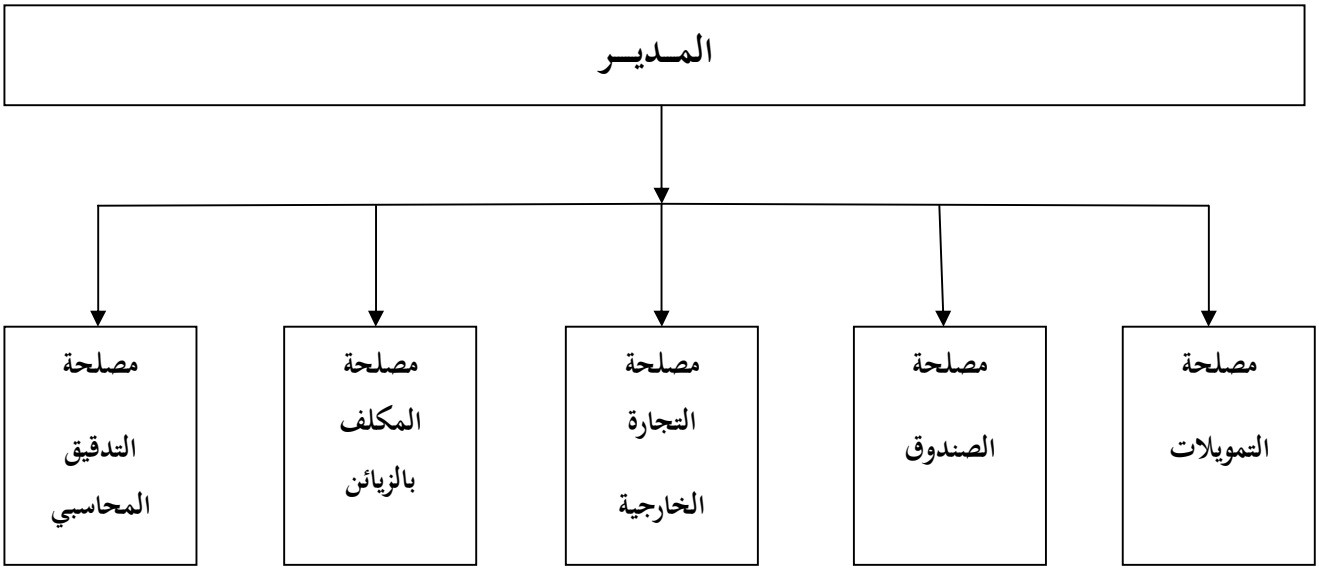

المطلب الثاني: أنشطة ووظائف بنك البركة الجزائري

يعتبر بنك البركة الجزائري بنكا شاملا يمارس نشاطه وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، كما أنه يقدم لمختلف الصناعيين و التجار و المستوردين و المقاولين أو الحرفيين منتوجات مصرفية تتماشى و احتياجاتهم المالية،

و يمكنهم أيضا الاستفادة من استشاراته التوجيهية النابعة من تجربته الميدانية و خبرته و شبكة المراسلين المتواجدة عبر البلدان، و ذلك لأنه ينتمي إلى مجموعة ذات بعد دولي

1. **التمويل و الاستثمار** : يقوم البنك بجميع أعمال التمويل و الاستثمار على غير أساس الربا و ذلك من خلال وسائل تقديم التمويل اللازم الكلي أو الجزئي لمختلف العمليات القابلة للتصفية، كما يقوم بتوظيف الأموال التي يرغب أصحابها في استثمارها المشترك مع سائر الموارد المتاحة للبنك، وذلك وفق الصيغ المدرجة للبنك المتمثل في:

– التمويل بالاستصناع : عقد مقاولة يلتزم البنك بتمويل إنجاز منشئة لصالح الزبون(إنجاز عقارات ومنقولات) مقابل عائد يتضمن سعر التكلفة و هامش الربح.

ـ التمويل بالإيجار :عقد يقوم بمقتضاه البنك بشراء المعدات أو مؤسسة أو أملاك عقارية على أساس الإيجار ضمن شروط يتفق عليها الطرفان.

ـ التمويل بالسلم : نوع من التمويل المسبق لنشاط مؤسسة مقابل تسليم السلع في تاريخ متفق عليه، عند التسليم يوكل البنك المستفيد من أجل تسويق السلع لحسابه بسعر الشراء زائد هامش الربح

ـ التمويل بالمرابحة :عقد يرغب الزبون بمقتضاه شراء سلعة و/أو خدمة ، فيقوم الزبون بتقويم هذه السلع ويتقدم إلى البنك الذي يشتريها، ثم يقوم ببيعها إلى الزبون بثمنها إضافة إلى التكاليف وربح معقول يتفق عليه الطرفان ،كما يتفقان على شروط السداد.

الجدول 03–12 : قروض قصيرة الأجل

شكل التمويل	2008	2009	الفارق %
السلم	6.579.872.091	7.487.066.591	%14
المرابحة	2.308.045.781	4.913.448.583	%113
الاستصناع– كفالة جمركية	738.519.735	910.668.961	%23
المجموع	9.626.437.607	13.311.184.135	%38

من خلال الجدول نلاحظ أن القروض الممنوحة للأجل القصير شهدت تزايد سنة 2009 مقارنة بسنة 2008 بنسبة 38% وأغلبها ممنوحة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي شهدت تطور ملحوظ وتنمية نسبية في الاقتصاد الجزائري.

الجدول03–13 : قروض متوسطة الأجل

شكل التمويل	2008	2009	الفارق %

السلم	1.486.445.845	1.016.887.353	%-32
المرابحة	41.047.577.133	43.513.028.914	%06
الاستصناع- اعتماد إيجاري وإيجار منتهي بالتمليك	902.708.281	1.232.805.289	%37
المجموع	43.436.731.259	45.762.721.565	%5

من النتائج المطروحة في الجدول سجل البنك زيادة في منح القروض القصيرة الأجل سنة 2009 مقارنة بـ2008 بنسبة 05% إلا أنه تراجعت نسبة القروض الممنوحة بصيغة السلم بـ32-%.

الجدول 03-14: قروض طويلة الأجل

شكل التمويل	2008	2009	الفارق %
الاستصناع	11.376.359	10.601.597	%-07
تأجير منتهي بالتمليك	659.549.605	701.554.740	%06
المجموع	670.925.963	712.156.336	%06

نسبتا للقروض الممنوحة في الأجل الطويل شهدت زيادة سنة 2009 بنسبة 06%.

2. الخدمات المصرفية : يقوم البنك بممارسة جميع أوجه النشاط المصرفي المعروفة أو المستحدثة بما يمكن البنك من القيام بها في إطار التزاماته كما يلي:

– قبول الودائع النقدية و فتح الحسابات الجارية و حسابات الإيداع المختلفة و تأدية قيم الشيكات المسحوبة، و تحصيل الأوراق التجارية؛

– تحويل الأموال في الداخل و الخارج و فتح الاعتمادات المستندية و تبليغها؛

–إصدار الكفالات المصرفية و خطابات الضمان و كتب الاعتماد الشخصي و بطاقات الائتمان، و غير ذلك من الخدمات المصرفي ؛

–التعامل بالعملات الأجنبية في البيع والشراء على أساس السعر المتبادل بدون فائدة لمختلف العملات الأجنبية حسب الحاجة ؛

– إدارة الممتلكات وغير ذلك من الموجودات القابلة للإدارة المصرفية على أساس الوكالة بالأجر؛

– القيام بدور الوصي المختار لإدارة الشركات وتنفيذ الوصايا، وفق الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية بالتعاون مع الجهات المختصة؛

– القيام بالدراسات خاصة لحساب المتعاملين مع البنك وتقديم المعلومات والاستشارات.

3. **أعمال إضافية أخرى** : يمكن للبنك في مجال ممارسته لأعماله إضافة إلى ما سبق، أن يقوم بكل ما يلزم من التصرفات لتحقيق أهدافه و خصوصا:

– إبرام العقود و الاتفاقيات مع الأفراد و الشركات و المؤسسات المحلية و الأجنبية؛

– تأسيس الشركات في مختلف المجالات لاسيما المجالات المكملة في أوجه نشاط البنك؛

– إنشاء صناديق التأمين الذاتي و التأمين التعاوني لصالح البنك أو المتعاملين معه في مختلف المجالات؛

– تلقي الزكاة و قبول الهبات و التبرعات، و الإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية المخصصة لها حسب الأهداف؛

– الدخول في الاتحادات المهنية و الإقليمية و الدولية، و خاصة تلك الرامية إلى توطيد العلاقات مع البنوك الإسلامية.

المطلب الثالث: التحليل المحاسبي لميزانية بنك البركة الجزائري

سيتم في هذا الإطار دراسة نسب بنود الأصول والخصوم بالنسبة لإجمالي الميزانية في سنتي 2011-2012 :

الجدول 03-15:جانب الأصول لبنك البركة الجزائري

رقم الحساب	البنـــد	السنـــوات المـالـيـة	
		2011	2012
1	الصندوق،بنك الجزائر،م الصكوك البريدية	67.803.524.823.19	81.264.583.404.48
2	أصول أخرى ممسوكة لأغراض تجارية	0	0
3	أصول مالية قابلة للبيع	0	0
4	تمويلات ممنوحة للمؤسسات مالية	153.598.594	577.158.936
5	تمويلات ممنوحة للزبائن	58.583.867.345	57.891.423.240
6	أصول مالية ممسوكة إلى غاية تاريخ الاستحقاق	0	0
7	ضرائب جارية _أصول	1.058.461.853	1.300.499.738
8	ضرائب مؤجلة_أصول	147.047.205	164.259.235
9	أصول أخرى	1.952.916.681	5.667.743.431
10	حسابات تسوية	513.667.567	885.354.286
11	المساهمة في شركات،مؤسسات ووحدات	305.564.845	305.580.188
12		0	0

13	أصول ثابتة	2.463.534.551	2.538.346.992
14	أصول غير ثابتة	1.785.49	192.928.628
15	فارق الاقتناء	0	0
	مجموع الأصول	132.983.968.959	150.787.878.137

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري 2012

2011 نلاحظ أن التمويلات الممنوحة للعملاء تمثل أكبر نسبة من الأصول حيث تقدر بـ44,05% ،مما يوضح اتجاه البنك بصورة كبيرة إلى الإقراض خاصة القروض الموجهة للعملاء، وبعد ذلك تأتي الأصول الثابتة بنسبة 1,8%، أما باقي البنود فقد كانت حصصها ضعيفة من إجمالي الأصول.

2012 يبدو أن اهتمام البنك بالنشاط الإقراضي للعملاء ما زال قائما وذلك بنسبة 38,3% من إجمالي الأصول وهي نسبة جيدة جدا للبنك لأنها تعود بفوائد وتأتي في المرتبة الثانية الأصول الأخرى بنسبة 3,7% ، بعدها الأصول الثابتة بـ 1,6% أما باقي البنود فقد عرفت بعض الزيادات الطفيفة.

الجدول 03-16: جانب الخصوم لبنك البركة الجزائري

رقم الحساب	البنـــد	السنـــوات المـالـيـة	
		2011	2012
1	البنك المركزي	0	0
2	عمليات مع مؤسسات مالية	14.372.421	14.249.001
3	ودائع الزبائن	73.909.687.742	86.382.740.102
4	ودائع ممثلة بسند	29.375.424.295	30.131.671.815
5	ضرائب جارية _ خصوم	1.730.923.461	1.805.777.596
6	ضرائب مؤجلة_ خصوم	0	0
7	خصوم أخرى	3.034.151.611	7.419.452.967
8	حسابات تسوية	4.368.949.103	2.923.107.750
9	مؤونات على المخاطر والتكاليف	583.415.910	613.141.195
10	اعانات عتاد واعانات أخرى استثمارية	0	0
11	صندوق المخاطر المصرفية العامة	3.319.449.654	3.394.874.823
12	ديون مرتبطة	0	0
13	رأس المال الاجتماعي	10.000.000.000	10.000.000.000
14	علاوة على رأس المال	0	0

15	الاحتياطات	1.974.625.270	3.018.160.781
16	فارق التقييم	0	0
17	فارق إعادة التقييم	894.671.917	894.671.917
18	نتيجة مرحلة (+/-)	0	0
19	نتيجة السنة المالية (+)	3.778.297.569	4.190.030.186
	مجموع الخصوم	132.983.968.959	150.787.878.137

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري 2012

2011 يظهر تحليل الخصوم أن بنك البركة الجزائري يعتمد نسبة كبيرة في تمويل استخداماته على الحسابات الدائنة للعملاء تقدر 55,5 % من إجمالي الخصوم ونجد أن البنك يعتمد على أموال العملاء بصفة أكبر في نشاطاته، وتليها الحسابات الدائنة الممثلة بسند بـ 9,7%، ومن ثم تأتي رأس المال الاجتماعي بنسبة 7,5%، وبعدها حسابات التسوية بـ3,2%، ومن ثم الخصوم الأخرى بـ2,8 %، وبالنسبة لباقي البنود الأخرى فقد احتلت نسبة ضعيفة من إجمالي الخصوم.

2012 عرفت هذه السنة عدة تطورات في النشاط المالي للبنك حيث كما سبق وأشرنا إلى احتلال الحسابات الدائنة للعملاء المرتبة الأولى ولكن هذه المرة عرفت زيادة تقدر بـ 57,2% تليها الحسابات الدائنة الممثلة بسند حيث عرفت تراجع بنسبة 2,2% منن إجمالي الخصوم وفي المرتبة الثالثة رأس المال الاجتماعي بنسبة 7,9 رأس المال الاجتماعي بنسبة وبعدها الخصوم الأخرى التي عرفت زيادة بنسبة 2,9%، أما باقي البنود فقد مثلت نسبة ضعيفة أو معدومة من إجمالي الخصوم.

المبحث الأول:الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية

المطلب الأول: أسس العامة التي قام عليها النظام المصرفي الجزائري

لقد بنّي النظام المصرفي الجزائري على نفس المبادئ التي قام عليها النظام الاقتصادي الاشتراكي الجزائري خلال هذه الفترة والقائمة على مبادئ التخطيط المركزي، فكل القرارات المتعلقة بالبنوك كانت تتم إداريا على مستوى هيئة التخطيط خارج البنك، وبما أن هذه الفترة شهدت عملية تنمية اقتصادية واسعة باعتبار الجزائر دولة حديثة العهد بالاستقلال، فقد تزايدت الحاجة إلى تمويل الاستثمارات وهنا تزايدت الحاجة إلى النظام البنكي كأداة تمويلية لا غير، واقتصر دور البنوك العمومية على تمويل المؤسسات العمومية في ذلك الوقت، وهذا التمويل لا يقوم على مبدأ المردودية والملاءة المالية للمؤسسة وإنما على أساس الخطة التمويلية التي تقوم بإعدادها هيئة التخطيط، وبالتالي فقرارات التمويل تابعة لقرارات الاستثمار، وإلى جانب تهميش دور البنوك العمومية فقد شهد النظام المصرفي تدخل الخزينة في عملية التمويل وهيمنتها على البنوك بما فيها البنك المركزي وإلغاء دوره باعتباره بنكا للبنوك.

وما ميز النظام المصرفي في هذه المرحلة هو تبعيته المطلقة للدولة حيث كانت جميع البنوك ملك للدولة ولم يكن يمنح الحق لأي مبادرة في قيام بنوك خاصة وخصوصا بعد تمرد البنوك الأجنبية، وعدم قبولها تمويل المؤسسات العمومية التي لا تتميز بالملاءة المالية[1].

إضافة إلى ذلك لجوء السلطات إلى فرض تطبيق سياسة تخفيض معدلات الفائدة لتمكين المؤسسات العمومية من تلبية احتياجاتها المالية بأقل تكلفة والرغبة في تعظيم مردوديتها، إلا أن الواقع الاقتصادي آنذاك أثبت عكس هذا، حيث كان لهذه السياسة تأثير سلبي على عدة مستويات نذكر منها[2]:

1.لقد كانت السياسة المطبقة في ذلك الوقت مصدر لتبذير الموارد المالية؛

2.أدت هذه السياسة إلى إبعاد البنوك والمؤسسات المالية عن وظائفها التقليدية المتمثلة في تمويل الاقتصاد وجمع الادخار ولم تمثل لها حافزا على بذل جهود في تعبئة الموارد المالية؛

[1] بوسنة كريمة، ***البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر(دراسة حالة البنوك الفرنسية)***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص :مالية دولية، جامعة أبوبكر بلقايد –تلمسان، 2010، ص:44.

[2] غانم عبد الله، ***العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية***، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى،2014، ص:148.

3.أدت السياسة المطبقة على القطاع المالي إلى اختلالات في النظام الاقتصادي ككل حيث ارتفع معدل التضخم وتعمق العجز المالي للمؤسسات العمومية مما أثر سلبا على النمو الاقتصادي.

المطلب الثاني: أهم المراحل التي قام بها النظام المصرفي الجزائري(1962-1988)

من الصعب استيعاب دور النظام المصرفي الجزائري دون معرفة التاريخ الاقتصادي والسياسي للدولة

الفرع الأول:مرحلة استرجاع السيادة النقدية

حاولت الجزائر بعد الاستقلال أن تحافظ على سلطتها العليا،إذ تبنت مختلف الإجراءات السياسية الهادفة إلى إنشاء نظام مصرفي مستقل،ويبرز ذلك من النقاط التالية[1]:

1.فصل الخزينة العمومية الجزائرية عن الخزينة الفرنسية في 09 أوت 1962؛

2.تأسيس البنك المركزي ويسمى أيضا بمعهد الإصدار وذلك في 31ديسمبر1962 ،حيث أوكلت إليه مهمة إصدار النقود الائتمانية وإدارة ومراقبة القروض خاصة باستعمال عملية إعادة الخصم؛

3.إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية في 07 ماي1963، وكانت مهمته جمع وتعبئة الموارد الداخلية والخارجية للدولة وتوجيهها إلى تمويل استثمارات طويلة المدى بشكل خاص؛

4.إنشاء العملة الوطنية الممثلة في الدينار الجزائري وذلك في 10 أفريل1964 بغرض وضع حد لتهريب رؤوس الأموال، وقد حددت قيمة الدينار منذ 1964 إلى يومنا هذا بـ180 ملي غرام من الذهب؛

5. تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في 10 أوت 1964 ليحل محل صندوق التضامن للدوائر والبلديات في الجزائر، وهو مؤسسة ادخارية كلف بمهمة جمع المدخرات الفردية الصغيرة واستعمال هذه الودائع في تمويل الإسكان وإقراض الهيئات المحلية كالولايات والدوائر نظرا لتحقيقه نجاحا بعد الإنشاء.

تميزت هذه الفترة بتشدد ورفض البنوك الأجنبية لتمويل الاقتصاد الوطني مما دفع بالسلطات إلى إسناد المهمة إلى البنك المركزي الذي قام وبصفة استثنائية بمنح قروض مباشرة خاصة قروض الفلاحة وتسبيقات للمؤسسات.

[1]. بلعيد ذهبية، ***الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية(دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR)***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد،تخصص:نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب _البليدة،2007، ص:41.

الفرع الثاني: مرحلة تأميم النظام البنكي الجزائري

بدأت هذه المرحلة 1966 إذ تم تأميم المصارف وظهور جهاز مصرفي وطني مؤمم، نتج عن ذلك مجموعة من البنوك الأولية لتعويض وسد الفراغ الناشئ عن استقالة المصارف الأجنبية.[1] بحيث قام النظام آنذاك بإجراءات متمثلة في[2]:

1.إنشاء البنك الوطني الجزائري BNA بتاريخ 13 جوان 1966 بمرسوم رئاسي رقم 66-178.

2.إنشاء القرض الشعبي الجزائري CPA بتاريخ 29 ديسمبر 1966 بموجب المرسوم رقم 66-36 المؤرخ في 29 ديسمبر 1966 المعدل والمتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11 ماي 1967 والمتعلق بإنشاء القرض الشعبي الجزائري .

3. إنشاء البنك الخارجي الجزائري BEA تأسس هذا البنك بموجب الأمر رقم 67- 204 بتاريخ 1 نوفمبر 1967.

الفرع الثالث: مرحلة صدور أول إصلاح بنكي جزائري

عرفت هذه المرحلة ابتداء من 1970 إدخال بعض التعديلات والإصلاحات على السياسة النقدية والمصرفية، والسياسة العامة للدولة والظروف التي اقتضتها مصلحة الاقتصاد الوطني خاصة المصارف الوطنية التي كان عليها تمويل الاستثمارات المخططة.[3] ومن هنا أصبح القطاع المالي الجزائري يتميز بثلاث صفات وهي: التمركز؛ تغلب دور الخزينة؛ إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة[4].

ومن أجل تدعيم أهداف التخطيط اتجهت السلطات العمومية إلى إنشاء هيئات تتكفل بمراقبة وإدارة القرض تمثلت في كل من الهيئة التقنية للمؤسسات المصرفية والمجلس العام للنقد والقرض بموجب الأمر رقم 71-47 المؤرخ في 30 جوان 1971 المتضمن إعادة تنظيم مؤسسات القرض، ويعتبر المجلس أعلى هيئة في هرم

---

[1] بن علي بلعزوز و عاشور كتوش، ***واقع المنظوكة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح***، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول: ***المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية-واقع وتحديات-*** ،جامعة الشلف،يومي 14 15 ديسمبر 2004،الجزائر، ص:492.

[2] سلام عبد الرزاق، ***القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة-تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح***، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير،فرع:النقود والمالية، جامعة الجزائر 03، 2011 2012، ص:105.

[3] بن علي بلعزوز و عاشور كتوش، ***واقع المنظوكة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح***، مرجع سبق ذكره، ص:492.

[4] حريز هشام و رايس عبد الحق ودبابش عبد المالك، ***دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائه من حيث العائد والمخاطرة***، مكتبة الوفاء القانونية،الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2014 ، ص:169.

النظام المصرفي الجزائري، إضافة على ذلك تم تأسيس هيئة مختصة في تمويل المشاريع والمخططات التنموية سميت بالبنك الجزائري للتنمية سنة 1972 ليحل محل الصندوق الجزائري للتنمية، الذي لم يكن باستطاعته الاستجابة للتطلعات المرجوة من طرف السلطات، إلى جانب عدم قدرة البنوك التجارية على تمويل كافة المشاريع التنموية المخططة، واحتوت هذه الرؤية الجديدة على ضرورة إعادة تنظيم وهيكلة المؤسسات المصرفية المعنية، بالاعتماد على مركزية قرار منح الاستثمار على مستوى البنك الجزائري للتنمية BAD من جهة، وإلزامية التوطين المصرفي الذي أدخل من أجل تفعيل دور الجهاز المصرفي في تطوير الاقتصاد الوطني من جهة أخرى[1].

الفرع الرابع: مرحلة إعادة هيكلة البنوك:

لقد وعت السلطات الجزائرية إجراءات خاصة لإعادة العضوية للمؤسسات المصرفية ابتداء من 1982 وقد أفرزت هذه الهيكلة بنكين جديدين هما[2]:

1.بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR: أنشأ هذا البنك بموجب المرسوم رقم 82-104 المؤرخ في 13 مارس1982، وهو منبثق من البنك الوطني الجزائري BNA، يهدف البنك الجديد إلى تمويل القطاع الزراعي والصناعي، الري والصيد البري، وقد أنشأ برأس مال قدره مليار دينار جزائري، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وكان تحت سلطة وزارة المالية.

2.بنك التنمية المحلية BDL: أنشأ البنك بموجب القانون رقم 85/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985، وهو منبثق من القرض الشعبي الجزائري، مهمته الأساسية ضمان النشاطات التنموية والاستثمارية التي تقوم بها الهيئات المحلية.

الفرع الخامس:مرحلة إعادة هيكلة النظام البنكي الجزائري 1986

بموجب القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنك والقرض تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية تضمن جملة من الإجراءات نذكر أهمها فيما يلي[3]:

---

[1] بلعيد ذهبية، ***الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية(دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR)***، مرجع سبق ذكره، ص:44.

[2] مطاي عبد القادر، ***الإصلاحات ودورها في جلب وتفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر(حالة الجزائر)***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،تخصص:نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب _البليدة،2006،ص:52.

[3] يدو محمد، ***تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودورها في تحديث الخدمة المصرفية-دراسة حالة الجزائر-***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص :مالية نقود وبنوك ،جامعة سعد دحلب _البليدة،أكتوبر2007، ص:117.

_ استعادة البنك المركزي دوره كبنك للبنوك وأصبح يتكفل بالمهام التقليدية للبنوك المركزية وان كانت هذه المهام تبدو في أحيان كثيرة مقيدة ؛

_ وضع نظام بنكي على مستويين بحيث تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وبين نشاطات المصارف التجارية؛

_ تقليل دور الخزينة في نظام التمويل وتغييب مركزية الموارد؛

_ إنشاء هيئات رقابية على النظام البنكي وهيئات استشارية؛

_ استعادت مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الادخار وتوزيع القروض .

الفرع السادس: الإصلاح النقدي لـ 1988

لقد كان النظام البنكي الجزائري خلال هذه الفترة بحاجة إلى إصلاحات جذرية وهذا لإرساء مبادئ حقيقية للوظيفة البنكية بما يتماشى معها والتغيرات الاقتصادية ومواكبة التطورات الحديثة.

وجاء الإصلاح النقدي لسنة1988 كقانون مكمل ومتمم لقانون الإصلاح 12/86 وهذا لتغطية الثغرات بالقانون السابق له، وكذا مواكبة التطورات الجديدة مع التنظيم الجديد للاقتصاد.[1] و على هذا الأساس يمكن تحديد المبادئ و القواعد التي قام عليها القانون 88- 06 في النقاط التالية[2]:

- إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد و المؤسسات؛

- دعم دور البنك المركزي في ضبط و تسيير السياسة النقدية لإحداث التوازن في الاقتصاد الكلي؛

- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و التوازن المحاسبي، هذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة و يجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية و المردودية، و لكي يحقق ذلك يجب أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه؛

- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه؛

[1] بوسنة كريمة، ***البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر(دراسة حالة البنوك الفرنسية)***، مرجع سبق ذكره، ص:52.

[2] أليفي محمد، ***دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي(حالة الجزائر)***، مذكرة مقدمة من متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف،2004 2005، ص:182.

– يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.

والنتيجة أن الإصلاحات الاقتصادية و المالية عرفت نوعية هامة سنة 1988، حيث أن استقلالية البنوك بصفتها مؤسسات اقتصادية قد تمت فعلا في سنة 1988 .

والشكل الموالي يبين وضعية النظام المصرفي والمالي إلى غاية إصلاح1988

الشكل 02-01:النظام المصرفي والمالي الجزائري إلى غاية إصلاح 1988

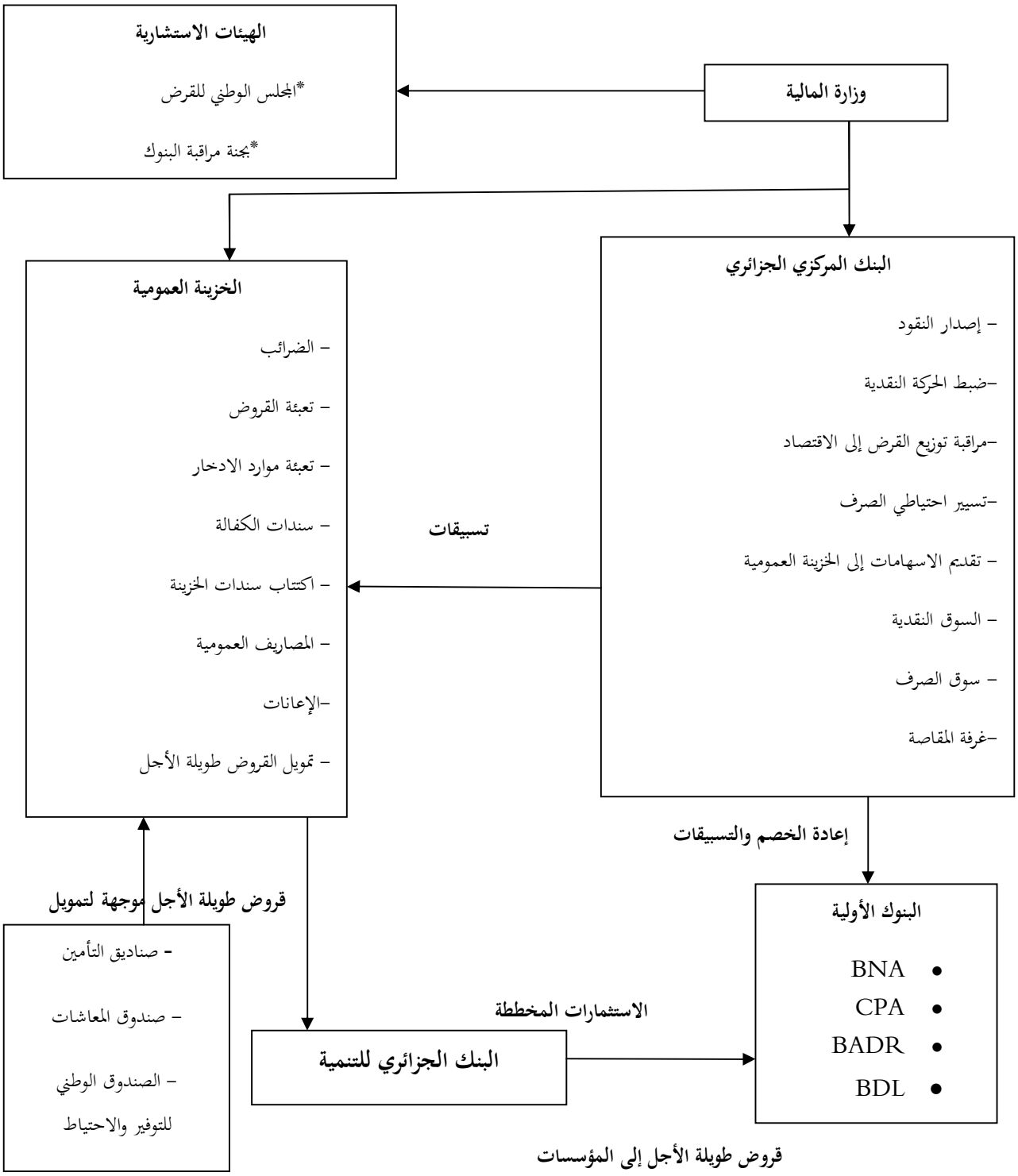

المصدر: بن قدور أشواق،***تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي(دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1965-2005)*** ،دار الراية للنشر والتوزيع،عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2013،ص:191.

المطلب الثالث: أهم الخصائص التي ميزت النظام المصرفي الجزائري(1962-1986)

لقد تميز النظام البنكي الجزائري خلال الفترة 1962-1986 بجملة من الخصائص ولعل هذه الخصائص كانت السبب الرئيسي إلى تفكير الدولة في القيام بإصلاحات جذرية للنظام المصرفي لتمكينه من الالتحاق بالركب الاقتصادي وخصوصا أن العالم شهد خلال هذه الفترة تحولات اقتصادية كبيرة، يمكن إجمال هذه الخصائص كما يلي[1]:

1.نظام بنكي تعود ملكيته المطلقة إلى الدولة، وهذا بنية توجيهه والتحكم فيه وفق أهداف التنمية المخطط لها من طرف السلطة؛

2. مركزية تخطيط القارات وفق المذهب الاشتراكي السائد في تلك الفترة مع إلغاء التفكير في أي مبادرة لإنشاء بنوك خاصة أو حتى مساهمة الخواص في البنوك العمومية وخصوصا بعد تمرد البنوك الأجنبية عن أهداف النظام؛

3. تداخلات الصلاحيات ما بين المؤسسات المالية حيث تتدخل الخزينة في عملية التمويل كما لو كانت بنكا، ويتدخل البنك المركزي مباشرة في منح القروض للقطاع الفلاحي وتتدخل البنوك التجارية في تمويل قطاعات هي من اختصاص بنوك أخرى وبالتالي تولد غموض في نظام التمويل وتفاقم أزمة المشاكل؛

4. هيمنة الخزينة على النظام البنكي وتهميش دور البنك المركزي وبالتالي تولد عشوائية في إصدار النقود دون مبرر للوضعية النقدية، وسلبية البنوك في أداء وظائفها سواء منح القروض أو جمع الودائع؛

5. منح القروض البنكية لا يضمنه سوى حسن نية الدولة، ونتج عنه تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية مع تماطل في متابعتها مما أدى إلى عدم التوازن الداخلي؛

6. توزيع المؤسسات العمومية الموجودة بقرار عن وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة، ومنه البنوك مجبرة على تمويلها حتى وإن لم تستجب إلى المعايير والمقاييس المعمول بها، وبالتالي عدم ترك الخيار سواء للبنك أو المؤسسة؛

7.مبدأ التخصص البنكي، الذي جعل كل بنك يتخصص في تمويل قطاع معين وليس له الحق في تمويل قطاع آخر؛

[1] بوسنة كريمة، ***البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر(دراسة حالة البنوك الفرنسية)***،مرجع سبق ذكره، ص ص:53 54.

8. وضع البنوك التجارية والبنك المركزي في مستوى واحد، أي عدم وجود سلطة للبنك المركزي على البنوك التجارية باعتباره بنك البنوك وخضوع كليهما لهيمنة الخزينة.

كان هذا أهم ما ميز النظام البنكي خلال مرحلة الاقتصاد الموجه التي تمتد من(1962-1986)ولعل هذه الخصائص كانت الدافع الرئيسي للإصلاحات الجذرية التي قامت بها الدولة بعد هذه المرحلة وهذا لتطوير النظام البنكي، ومواكبة الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها البلاد.

المبحث الثاني: الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض10/90

المطلب الأول: إصدار قانون النقد والقرض10/90

يعتبر القانون رقم 10/90 الصادر في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، ويعتبر من القوانين والتشريعات الأساسية للإصلاحات، بالإضافة إلى أنه أخذ بأهم الأفكار التي جاء بها قانون 1986 و1988، فقد حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه.

الفرع الأول: مضمون قانون النقد والقرض

رغم المجهودات المبذولة من طرف السلطات الجزائرية لإصلاح المنظومة المصرفية أواخر عقد الثمانينات ، إلا أنه لم يستكمل تأسيس النظام المصرفي الجزائري إلا في 14أفريل1990 تاريخ صدور قانون النقد والقرض10/90، الذي جاء استكمالا للإطار القانوني لإصلاح الجهاز المصرفي، وحدد هذا القانون مجموعة من المبادئ على قدر كبير من الأهمية كان الغرض منها تنشيط وظيفة الوساطة المالية وتفعيل دور السياسة النقدية والإسهام في دعم الاقتصاد الوطني الذي يقوم على قواعد السوق وحرية المنافسة. وعبّر قانون النقد والقرض عن إرادة واضحة في تغيير النمط التسييري الذي اتبعته المصارف خلال عقد الثمانينات، وأراد بعث الدور المنوط بها وتنظيم نشاطاتها وفق أسس الربحية ومبادئ واضحة المعالم بغية الوصول إلى الأهداف المنشودة من الإصلاح[1].

[1] لعراف فائزة، ***مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة(مع إشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)***،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية،2013، ص:156.

حيث نص قانون النقد والقرض 90/على ما يلي10[1]:

ـ منح البنك المركزي الاستقلالية عن وزارة المالية وتكليفه بتسيير السياسة النقدية؛

ـ إنشاء مجلس النقد والقرض؛

ـ تطبيق قوانين تتسمم بالشفافية وتحكم العلاقة بين الخزينة والنظام المالي؛

ـ إرساء مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات العامة والخاصة بالنسبة للحصول على الائتمان وإعادة التمويل من البنك المركزي وإعادة الفائدة.

الفرع الثاني: أهداف قانون النقد والقرض

يهدف قانون النقد والقرض إلى تحقيق ما يلي[2]:

ـ إنشاء نظام يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة من عبء منح الائتمان، ويرجع دورها كصندوق للدولة؛

ـ إرساء قواعد اقتصاد السوق لتطوير عملية تخصص الموارد؛

ـ توليد علاقة بين الجهاز المصرفي والمؤسسات العمومية القائمة على أساس الاستقلالية التجارية في ظل جو تنافسي؛

ـجلب المستثمر الأجنبي وتشجيعه بإجراءات مسهلة وضعها بنك الجزائر ومنه تمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور قانون الاستثمار وإنشاء سوق مالي؛

ـ التخلص نهائيا من مصادر المديونية والتضخم ومختلف أشكال التسربات؛

ـ إعادة تأهيل السلطة النقدية(إعطاء الاستقلالية للبنك المركزي)، الهدف منه توليد جو ملائم بالادخار والاستثمار، وبالتالي الوصول إلى النمو المطلوب؛

[1] بن قدور أشواق،***تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي(دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1965-2005)*** ،دار الراية للنشر والتوزيع،عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2013،ص:192.

[2] حريز هشام و رايس عبد الحق ودبابش عبد المالك، ***دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائه من حيث العائد والمخاطرة***، مرجع سبق ذكره ص ص:182 183.

_ إعطاء مكانة هامة للسياسة النقدية كأداة ضبط اقتصادي، تحت إشراف البنك المركزي الجزائري الذي أصبح يسمى بداية صدور هذا القانون بـ"بنك الجزائر".

الفرع الثالث: مبادئ قانون النقد والقرض

تترجم المبادئ التي يقوم عليها قانون النقد والقرض وميكانيزمات العمل التي يعتمدها إلى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها هذا النظام في المستقبل، وتقتصر المبادئ التي يقوم عليها في:

1.الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقة:

تبنى قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرتين النقدية والحقيقة حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية بناء على الوضع النقدي السائد، وهذا عكس ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذها على أساس كمي حقيقي، وتبّني مثل هذا المبدأ في قانون النقد والقرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي[1]:

_ استعادة البنك المركزي دوره في قمة النظام النقدي و المسئول الأول عن تسيير السياسة النقدية؛

_ استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة؛

_ تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي ؛

_ توليد وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة والخاصة؛

_ إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقروض.

2.الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة:

كانت الخزينة العامة في النظام السابق تلعب دورا أساسيا في تدبير التمويل اللازم لكافة النفقات العمومية، وذلك على الأخص عبر اللجوء إلى القروض، وبشكل عام عن طريق الإصدار النقدي الجديد مما فسح

[1] هبال عادل، ***إشكالية القروض المصرفية المتعثرة(دراسة حالة الجزائر)***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص :تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر03، 2011 2012، ص ص:129 130.

المجال واسعا لعملية التمويل بالعجز، وقد ولد هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية وولد أيضا تداخلا بين أهدافهما المسطرة.

وقد اعتمد قانون النقد والقرض من أجل إزالة هذا التداخل في الأهداف والسلطات بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، فالخزينة لم تعد حرة في اللجوء إلى عملية القرض، وتمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي، بل أصبح هذا الأمر يخضع لبعض القواعد والأسس المبنية على دراسات نقدية واقتصادية، وسمح هذا المبدأ بتحقيق عدة أهداف أهمها[1]:

_ استقلالية بنك الجزائر عن الدور المتزايد للخزينة؛

_ تقليص ديون الخزينة اتجاه بنك الجزائر وتسديد الديون السابقة؛

_ تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بكل فعالية؛

_ الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

3. الفصل بين دائرة ميزانية الدولة و دائرة القرض(الائتمان):

لقد تفطن قانون النقد والقرض للغموض الكبير السائد على مستوى نظام التمويل، حيث أبعدت الخزينة عن منح القروض للاقتصاد، فأصبح النظام المصرفي هو المسئول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية وذلك لبلوغ الأهداف التالية[2]:

_ تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد؛

_ استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية خاصة المتمثلة في منح القروض؛

_ جعل توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية وإنما يرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

---

[1] حبش علي، ***آثار الإصلاحات المصرفية على مكافحة تبييض الأموال في الجزائر***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص: مالية نقود وبنوك، جامعة سعد دحلب – البليدة،2006، ص:59.

[2] بورمة هشام، ***النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية***، مرجع سبق ذكره،ص:33.

4. إنشاء سلطة نقدية وحيدة مستقلة:

كانت السلطة النقدية قبل صدور هذا القانون مشتتة بين وزارة المالية والخزينة والبنك المركزي وقد ألغى هذا القانون التعدد في السلطة النقدية وكان ذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة حتى يضمن انسجام السياسة النقدية المستقلة ليضمن تنفيذها من أجل تحقيق الأهداف النقدية، وتم وضعها في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد وتفادي التعارض بين الأهداف النقدية وبالضبط في هيئة جديدة اسماها مجلس النقد والقرض[1].

5.وضع نظام بنكي على مستويين:

اعتمد قانون النقد والقرض على تكريس مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، يراقب نشاطها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك، وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي، كذلك فإن نتيجة ترأس البنك المركزي للنظام النقدي وتواجده فوق البنوك أصبح بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهداف النقدية وتحكّمه في السياسة النقدية[2].

الفرع الرابع: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض

1.مجلس النقد والقرض

يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض، حيث يؤدي هذا المجلس وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية في البلاد، ويتكون المجلس في دائرته من محافظ ونوابه، وموظفين ساميين بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة، ويكلف بالقيام بثلاث أنواع من المهام[3]:

ـ مهمة تسيير وإدارة بنك الجزائر؛

ـ يخول له مهمة إصدار قوانين تتعلق بإصدار النقود، الخصم ورهن السندات العامة والخاصة وغيرها؛

---

[1] مطاي عبد القادر، ***الإصلاحات ودورها في جلب وتفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر(حالة الجزائر)***، مرجع سبق ذكره، ص:160.

[2] لطرش الطاهر، ***تقنيات البنوك***، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، الطبعة الرابعة، 2005،ص:17.

[3] بن عيسى شافية، ***أثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري***،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير،تخصص :نقود ومالية،جامعة الجزائر03، 2010 2011، ص:123.

_ كما له عدة صلاحيات تتمثل في تقديم وسحب الاعتماد للبنوك والمؤسسات المالية الوطنية والأجنبية كما يسمح، كما يسمح بفتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر .

2.بنك الجزائر و الهيئات المسيرة له

بموجب قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر، وهو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعود ملكية رأسماله كليا للدولة، يتم تسييره من طرف محافظ ومجلس النقد والقرض، وحسب المادة 55 من قانون 90-10 يكلف بنك الجزائر بتوفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد[1].

3.هيئات الرقابة على الجهاز المصرفي

أ. مركزية المخاطر: تعتبر هيئة للمعلومات على مستوى بنك الجزائر بحيث ترتبط بكل ما يتعلق بالمستفيدين من القروض البنكية، وعليه فإن بنك الجزائر ينظم ويسير هذه المصلحة، فهي تتكفل بجميع أسماء المستفيدين من القروض، طبيعتها وسقفها والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية، لذلك يتعين على هذه الأخيرة الانخراط في مركزية المخاطر وتزويدها بالمعلومات المذكورة.

بالإضافة إلى البعد الإعلامي الذي توفره هذه الهيئة فهي تساهم إيجابيا في[2]:

_ تركيز المعلومات المرتبطة بالقرض ذات مخاطر في خلية واحدة(بنك الجزائر) مما يسمح بتسيير سياسة القرض بطريقة ناجعة؛

_ مراقبة ومتابعة نشاطات البنوك والمؤسسات المالية من خلال معرفة مدى خضوعها لمعايير الحيطة والحذر التي يحددها بنك الجزائر؛

_ منح البنوك والمؤسسات المالية فرصة القيام بمفاضلات بين القروض المتاحة بناءا على معطيات سليمة نسبيا.

ب. اللجنة المصرفية: هي لجنة تراقب عمل البنوك والمؤسسات المالية، وتتابع مدى تطبيقها للقوانين والأنظمة الخاضعة لها وتعاقبها عن كل مخالفة، وتدعو اللجنة المصرفية في حالات الملاءة المالية المتعثرة لاتخاذ الإجراءات

[1] بن عيسى شافية، ، ***أثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري***،مرجع سبق ذكره،ص:123.

[2] بلهاشمي جيلاني طارق، ***لوحة القيادة كأداة في مراقبة التسيير المصرفي***،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: النقود المالية والبنوك، جامعة سعد دحلب _البليدة،جوان 2006، ص:142.

اللازمة لإعادة التوازن المالي، وإلا تقوم بتعيين مدير مؤقت بغية التصحيح، كما يمكنها فرض عقوبة مالية لصالح خزينة الدولة، وتقوم اللجنة المصرفية بتحقيق الرقابة عن طريق متابعة الوثائق والمستندات أو التنقل إلى عين المكان للرقابة وتمارس اللجنة رقابتها حسب المادة144 من قانون النقد والقرض من خلال أعضائها المعينون لمدة خمس سنوات وهم المحافظ ونائبه، وقاضيان منتدبان من المحكمة العليا، وعضوان مقترحان من وزير المالية لكفاءتهما المالية والمحاسبية[1].

ج.مركزية عوارض الدفع: قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في مارس1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع وفرض على كل الوسطاء الماليين الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها، وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أوتلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع وتتلخص في[2]:

ـ تنظيم بطاقة مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها وتتضمن هذه البطاقة كل الحوادث المتعلقة بمشاكل الدفع أو تسديد القروض؛

ـ نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات وذلك بطريقة دورية وتبلغيها إلى الوسطاء الماليين وإلى أي سلطة أخرى معينة.

د. جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة: تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992 ويعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين، ويجب علي الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكن استغلالها وتبليغها للوسطاء الماليين الآخرين، ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر شيكات للزبون[3].

---

[1] لعراف فائزة، ***مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع إشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)***، مرجع سيق ذكره، ص ص:161 162.

[2] لطرش الطاهر، ***تقنيات البنوك***، مرجع سيق ذكره، ص ص:208 209.

[3] صوفان العيد، ***دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة(دراسة التجربة الجزائرية)***، مرجع سبق ذكره، ص:17.

الفرع الخامس : البنية الجديدة للجهاز المصرفي

أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية، ومنذ الاستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة، وتم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها الاقتصادية في السوق المصرفية الجزائرية [1].

ويتكون الجهاز المصرفي الحالي من ثلاث قطاعات أساسية وهي البنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل وهو ما يبينه الشكل التالي:

[1] بن عيسى شافية، ***أثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري***، مرجع سبق ذكره، ص:142.

الشكل 02-02: مخطط توضيحي لهيكل النظام المصرفي الجزائري

المصدر:من إعداد الطالبة،بالاعتماد على جملة من المراجع.

المطلب الثاني: أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 10/90

الفرع الأول:الأمر01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض10/90

قامت السلطات الجزائرية بإجراء أول تعديل لقانون 10/90عبر الأمر المعدل والمتمم رقم 01/01 المؤرخ في 27 فيفري2001، حيث تم الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، وجاء أيضا تعديل قانون 10/90 بالأمر رقم 01/01 كي يمكن رئيس الجمهورية من تعيين محافظ البنك المركزي ونائبه لمدة غير محدودة، واتخذت الحكومة خطوات عديدة لتحسين القطاع المصرفي والمالي من خلال إصلاح أساليب إدارة المصارف وتحسين مستوى الخدمات، وكذا تحسين عملية مراجعة الحسابات المصرفية، وإعادة تفعيل نظم المدفوعات واستخدام أجهزة الكمبيوتر من أجل ترقية الخدمة المصرفية بشكل عام.

وبصفة عامة يتكون مجلس إدارة بنك الجزائر من محافظ رئيسا ونوابه كأعضاء، وثلاث موظفين سامين يعينهم رئيس الجمهورية، وذلك حسب المادة06 من الأمر 01/01 لسنة2001، أما مجلس النقد والقرض فيتكون بموجب هذا تعديل من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر، وثلاث 03 شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل النقدية والاقتصادية، وهكذا أصبح عدد أعضائه عشرة (10)بعدما كان سبعة(07) أعضاء في السابق[1].

الفرع الثاني: الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 الذي يلغي قانون10/90

ظهر هذا القانون 26 أوت 2003 بعدما لاحظت السلطات الضعف الذي لا زال يتخبط فيه أداء الجهاز المصرفي مقارنة بالتحولات الاقتصادية السريعة خاصة بعد قضية بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي حيث اتضح ضعف آليات المراقبة التي يستعملها بك الجزائر.

هذا النص الجديد والمشرع للنشاط المصرفي والمالي يستجيب لثلاثة أهداف متمثلة في[2]:

1.تمكين بك الجزائر من ممارسة صلاحيته بشكل أفضل من خلال:

- الفصل داخل بنك الجزائر بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض؛

[1] حبيش علي ،***آثار الإصلاحات المصرفية على مكافحة تبييض الأموال في الجزائر***،مرجع سبق ذكره،ص:66.

[2] نزالي سامية، ***التأهيل المصرفي للخوصصة(دراسة حالة الجزائر)***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص:النقود المالية وبنوك ،جامعة سعد دحلب – البليدة،جوان 2005، ص:182.

– توسيع صلاحيات المجلس الذي تخول له صلاحيات في مجال السياسة التنفيذية وسياسة الصرف، والتنظيم والإشراف؛

– تقوية استقلالية اللجنة المصرفية وتعزيز الرقابة .

2.تعزيز التشاور في الأمور المالية بين بنك الجزائر والحكومة من خلال[1]:

– نشر تقارير اقتصادية مالية دورية لإعلام مختلف المؤسسات الدولية؛

– إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية مكلفة بإدارة الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية؛

– تحقيق سيولة (مرونة) أفضل في تداول المعلومات المالية؛

– إتاحة تسيير نشط للمديونية العمومية.

3. تهيئة الظروف من أجل حماية أفضل للمصارف ولادخار الموظفين من خلال[2]:

– تدعيم الشروط والمعايير المتعلقة بتراخيص اعتماد المصارف ومسيريها، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل المصرفي؛

– إنشاء صندوق التأمين على الودائع التي يلتزم المصارف التأمين على جميع الودائع؛

– توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

ومن أهم المواد المعدلة للقانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض بالأمر رقم 11/03 ما يلي[3]:

–الأمر المتضمن إمكانية رهن الودائع بالذهب مقابل تسبيق يهدف إلى التسيير النشيط للمديونية الخارجية وهذا حسب المادة39 من الأمر؛

– رغم مجهودات الدولة التي توجه لتشجيع الاستثمار فإن الأمر قام بإلغاء المادة 71 من القانون 10/90 كل كانت تسهل الاستثمار المتوسط المدى؛

[1] بوعمامة علي،***اندماج وخصخصة البنوك***، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،تخصص:النقود المالية والبنوك،جامعة سعد دحلب – البليدة، سبتمبر 2006، ص:167.

[2] هبال عادل، ***إشكالية القروض المصرفية المتعثرة(دراسة حالة الجزائر)***، مرجع سبق ذكره،ص:141.

[3] بوعمامة علي، ،***اندماج وخصخصة البنوك***، مرجع سبق ذكره،ص:167.

– تمنع بعض المواد من قانون 10/90 كل الأشخاص عدا البنوك والمؤسسات المالية من ممارسة عمليات البنك والقرض، وقد رفع المنع في هذا الأمر عن الخزينة والمصالح المالية للبريد والاتصالات السلكية واللاسلكية، ولكن الأمر لم يرفع المنع إلا على الخزينة العمومية؛

– إلغاء دور بنك الجزائر في الرقابة على أموال المحروقات الناتجة عن الصادرات اليومية للنفط.

الفرع الثالث: التعديلات التي أدخلت خلال 2004

لقد تم إصدار الأمر رقم 04/10 ليعدل ويتمم الأمر 11/03 المؤرخ في 24 أوت2003، وتتمثل أهم التعديلات فيما يلي[1]:

1.مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتباره هدف من أهداف السياسة النقدية وتوفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد ، مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي؛

2.إعطاء أهمية كبرى لوسائل الدفع فيما يخص التأكد من سلامتها وملائمتها؛

3.يجب أن تملك الدولة سهما نوعيا في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة يخول لها بموجبه الحق أن تمثل في أجهزة الشركة، دون الحق في التصويت؛

4.يجب أن يرخص المحافظ مسبقا بكل تعديل في القوانين الأساسية للبنوك والمؤسسات المالية؛

5.يتعين على البنوك والمؤسسات المالية الانخراط في مركزية المخاطر ويجب تزويدها بأسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة ومبالغ القروض غير مسددة والضمانات المعطاة لكل قرض؛

6. تلتزم البنوك والمؤسسات المالية بوضع نظام رقابة داخلي ناجع يهدف إلى التأكد على الخصوصية من التحكم في نشاطاتها والاستعمال الفعال لمواردها والسير الحسن للمسارات الداخلية وصحة المعلومات المالية، والأخذ بعين الاعتبار مجمل المخاطر بما فيها ذلك المخاطر العملية.

الفرع الخامس:تعديلات 2009

نصت المادة 33 من الأمر 03/09 على أنه:

[1] سلام عبد الرزاق، ***القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة–تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح***، مرجع سبق ذكره،ص ص:123 124.

1.يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقترح على زبائنها خدمات مصرفية خاصة، غير أنه من الأفضل تقدير المخاطر المتعلقة بالمنتج الجديد، ولضمان الانسجام بين الأدوات يتعين أن يخضع كل عرض لمنتج جديد لترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر.

2.يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تحدد معدلات الفائدة الدائنة والمدينة بكل حرية، وكذلك معدلات ومستوى العملات المطبقة على العمليات المصرفية، ويتكفل بنك الجزائر تحديد معدل الفائدة الزائد لا يمكن للبنوك والمؤسسات المالية تجاوزه.

3.إلزام البنوك والمؤسسات المالية بإبلاغ زبائنها والجمهور بالشروط البنكية التي تطبقها في عملياتها المصرفية وخاصة معدلات الفائدة الاسمية ومعدلات الفائدة الفعلية الإجمالية على هذه العمليات، ويترتب على كل تأخير قد يحدث في تنفيذ عملية مصرفية قيام البنك أو المؤسسة المعنية بتقديم تعويض للزبون.

4.إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي الهدف منه هو التحكم في النشاطات والاستغلال الفعال للموارد.

5.إلزام أي مستثمر أجنبي يريد أنشاء بنكا أو مؤسسة مالية في الجزائر مستقبلا بحصة لا تتعدى49 بالمائة ومنح نسبة51 بالمائة من رأس المال إلى مساهمين جزائريين، مع تمتع الدولة بحق الشفعة في حالة التنازل عن أي بنك أو مؤسسة مالية أجنبية بالجزائر.

6.منح بنك الجزائر وإعطائه الصلاحيات اللازمة والكافية للإشراف والمراقبة الشديدة لجميع عمليات البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر، بالنظر إلى المستجدات التي طرحت على الساحة المالية منذ 2008، وخصوصا إعصار الأزمة المالية العالمية،والمشاركة السلبية للبنوك الأجنبية العاملة بالجزائر في مجال مساهمتها في تمويل الاقتصاد الجزائري حسب الحصيلة التي توصلت إليها دراسة رسمية صادرة عن وزارة المالية الجزائرية.

7.تكليف بنك الجزائر بالسهر على فعالية أنظمة الدفع وتحديد قواعد تسييرها، مع ضمانه لأمن وسائل الدفع من غير الأوراق النقدية، إضافة إلى تعزيز أمن ومتانة المنظومة البنكية عن طريق متابعة البنوك العمومية والخاصة العاملة في الساحة، وإلزامها بحماية مصالح زبائنها وإلزامها بالحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي للبلاد، حيث أصبح بإمكان بنك الجزائر مطالبة البنوك والمؤسسات المالية العمومية والخاصة بأية معلومة يحتاجها في صياغة ميزان

مدفوعات البلاد ووضعها، ويخص هذا التحديد حركة رؤوس الأموال نحو الخارج، مع إلتزام البنوك بمعايير مجلس النقد والقرض التي تحولت دون تعرضها للاختلال.

الفرع السادس: تعديل قانون النقد والقرض 2003 لسنة 2010

جاء الإصلاح المصرفي لسنة 2010 عن طريق الأمر رقم 04/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 حيث جاء هذا الإصلاح بأهم النقاط التالية[1]:

1. أتى بتعريف لبنك الجزائر وتحديد صلاحياته ومهامه، وحرصا على استقرار الأسعار وباعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية، وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي المالي، ولهذا الغر يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة لتوزيع القرض وتنظيم السيولة ويسهر على حسن سير التعهدات المالية اتجاه الخارج وضبط سوق الصرف؛

2. في إطار سلامة النظام المصرفي وصلابته، فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع، لكي يحرص على السير الحسن لهذه النظم وفعاليتها وسلامتها، كما حدد القواعد المطبقة عليها عن طريق نظام يصدره مجلس النقد والقرض، كما حرص هذا الأخير على أنه يمكن الترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري، إلا أنه في إطار الشراكة تمثل المساهمة الوطنية بنسبة 51% على الأقل من رأس المال، وزيادة على ذلك تملك الدولة سهما نوعيا في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة التي يخول لها واجبها والحق في أن تمثل في أجهزة الشركة دون الحق في التصويت.

المطلب الثالث: العراقيل والتحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري

رغم المساعي المبذولة من قبل السلطات بهدف إيجاد نظاما مصرفيا يستجيب للتطورات الراهنة والإصلاحات الأزمة، إلا أنه لم يصل إلى الشكل المرغوب فيه نتيجة العراقيل والعقبات التي واجهته والتي يمكن تلخيصها كما يلي[2]:

- انخفاض كفاءة العاملين بالجهاز المصرفي وخاصة في البنوك العمومية؛

[1] الأمر رقم 04/10 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 01 سبتمبر 2010، المادتين رقم: 02 و 06.

[2] بورمة هشام، ***النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية***،مرجع سبق ذكره،ص ص:52 53.

- ضعف وسوء وانخفاض عدد الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك العمومية الجزائرية؛

- سيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك الجزائرية وغياب روح الابتكار والإبداع؛

- سيطرة نمط الصيرفة التقليدية على عمل البنوك الجزائرية المتمثلة في جلب الودائع ومنح القروض؛

- ضعف وقلة استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية؛

- عف القاعدة الرأسمالية في الجهاز المصرفي الجزائري بشكل عام؛

- سوء محفظة الائتمان لدى الجهاز المصرفي وخاصة بنوك القطاع العام وارتفاع القروض المتعثرة؛

- ضعف الرقابة على نشاط البنوك بالرغم من صدور قوانين صارمة في هذا المجال وتعدد هيئات الرقابة وانتشار الفضائح المصرفية في الآونة الأخيرة؛

- عدم الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لدى البنوك،ويلاحظ في المرحلة الراهنة ارتفاع حجم السيولة بالبنوك الجزائرية ولكن تبقى غير موظفة بشكل عقلاني وسليم؛

- ضعف تطبيق مفاهيم الحكم السليم(الحوكمة) في البنوك الجزائرية.

إن هذه النقاط سالفة الذكر تمثل في مجملها التحديات الداخلية للجهاز المصرفي الجزائري التي تستوجب عليه مواجهتها،إضافة إلى ذلك نجد التحديات الخارجية التي تتمثل في الثغرات السريعة في المحيط الدولي الذي يتعامل معه، والذي من شأنه أن يؤثر بصورة عميقة حاضرا ومستقبلا على البنوك التجارية وقدرتها على دعم التنمية في البلاد وأبرز هذه التحديات نذكر[1]:

1. **ظاهرة العولمة:** ونعني بالأخص عولمة الخدمات المصرفية والتي تؤثر بصورة مباشرة على أداء المصارف التجارية الجزائرية، والتحدي الحقيقي لظاهرة العولمة يتمثل في الآثار السلبية التي ستنجز عن هذه الظاهرة ومثال ذلك المنافسة غير المتكافئة مع المصارف الأجنبية بالإضافة إلى تأثير سياسات المصارف الأجنبية على السياسات الاقتصادية للدولة، كدعم المصارف الجزائرية لبعض المؤسسات والقطاعات الاقتصادية المدرجة ضمن الخطط التنموية أو الإصلاحات الاقتصادية.

[1] هبال عادل، ***إشكالية القروض المصرفية المتعثرة(دراسة حالة الجزائر)***، مرجع سبق ذكره،ص ص:145 155.

2. ظاهرة اندماج الأسواق الدولية: انتشرت هذه الظاهرة إثر إزالة القيود الدولية أمام توريد للخدمات المصرفية والمالية بسبب تزايد التدفقات الرأسمالية التي فاق حجمها التجارة العالمية للسلع مما أدى إلى ارتفاع عدد فروع المصارف ومن ثم ارتفاع حصة المصارف التجارية الأجنبية في الأسواق المصرفية المحلية في العديد من دول العالم.

3. ظاهرة المصارف الالكترونية: تعد هذه المصارف حدّا من الدرجة الأولى لنظامنا المصرفي والذي عليه مواجهته بكل حزم وجديّة، بحيث تتميز المصارف الإلكترونية بقدرتها الفائقة والسريعة جدا على تقديم الخدمات المصرفية في أي وقت وبدون انقطاع وحتى أيام العطل، ومن أي مكان وبأي وسيلة كانت.

المبحث الثالث: واقع البنوك الخاصة في الجزائر

ابتداء من تاريخ صدور قانون النقد و القرض أصبح بإمكان البنوك و المؤسسات المالية الخاصة الوطنية والأجنبية أن تعمل في الجزائر و تخضع لقواعد القانون الجزائري، و ككل مؤسسة بنكية أو مالية يجب أن يخضع فتح الفروع إلى ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد و القرض و يتجسد في قرار صادر عن محافظ بنك الجزائر، ولابد أن تستعمل البنوك المعتمدة رأس مال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، كما هو محدد بواسطة القانون 90-10 المؤرخ في جويلية 1990 المتعلق برأسمال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر و حدد النظام رقم 93-10 المؤرخ في 03 جانفي 1993 شروط تأسيس أي بنك و مؤسسة مالية و شروط إقامة فروع لبنوك و مؤسسات مالية أجنبية متمثلة في تحديد برنامج النشاط و الوسائل المادية و التقنيات المرتقبة وكذا القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية .

بالرغم من هذا الانفتاح ، لا تزال التجربة الفتية للبنوك الخاصة في الجزائر تلازمها اختلالات كبيرة سواء تعلق الأمر بقواعد الحذر أو التقيد في مجال الإقراض بنسبة كوك، و باعتبار أن غالبية البنوك الخاصة قد تقيدت بالحد الأدنى المسموح به لتأسيس مؤسسة مصرفية، و تظل حركتها جد محدودة و لا يمكن أن تساهم في التنمية الاقتصادية بالقدر المطلوب.

يلاحظ حاليا أن البنوك الخاصة المعتمدة لا يزال ينحصر نشاطها في عمليات مصرفية محددة على الرغم من استفادتها من التدابير الجديدة المتعلقة بتحرير التجارة الخارجية و ترقية الاستثمار، و هكذا دخلت البنوك الخاصة بقوة في عمليات التحويل من خلال التوطين و منح الإعتمادات المستندية و القروض الخاصة بالتعاملات

التجارية، باستثناء بنك الخليفة الذي استفاد من نظام خاص مكنه من تحصيل الادخار و الودائع، فإن معظم البنوك الخاصة لم تكن تمتلك شبكة فروع واسعة كما أنه لم يكن لها الحق في أن تكون بنوك إيداع[1].

المطلب الأول: البنوك الخاصة في الجزائر

الفرع الأول: تشجيع إنشاء البنوك الخاصة في الجزائر

ابتداء من صدور قانون النقد والقرض10/90 أصبح بإمكان المؤسسات المالية والبنوك الأجنبية أنن تفتح فروعا لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري، وقد حدد النظام رقم10/93 المؤرخ في 03 جانفي 1993 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية أجنبية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية متمثلة في تحديد برنامج النشاط، الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة والقانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية، ذلك مع تأكيد القانون على[2]:

1.لا يمكن فتح تمثيل لمصرف أو مؤسسة أجنبية إلا بترخيص ممنوح من قبل مجلس النقد والقرض ويشترط في ذلك أن يخضع الترخيص لمبدأ المعاملة بالمثل أي تمكين الرعايا الجزائريين بفتح فروع البنوك والمؤسسات المالية في الخارج؛

2.ينبغي أن تؤسس البنوك والمؤسسات المالي الخاضعة للقانون الجزائري في شكل شركات مساهمة؛

3. أن يكون رأس مال هذه البنوك والمؤسسات المالية يساوي على الأقل المبلغ الذي يتم تحديده من طرف المجلس بموجب قرار يصدره هذا الأخير انطلاقا من الصلاحيات المخول له في إطار قانون النقد والقرض ولاسيما المادة 45 منه المحددة لصلاحية المجلس في الترخيص بإنشاء البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية؛

4. ينبغي على هذه الوكالات قصد الحصول على الترخيص بممارسة النشاط المصرفي في الجزائر أن تقدم للمجلس برنامج العمل وكذا الإمكانيات المالية والمهنية إضافة غلى قائمة المسيرين والنظام الداخلي المعمول به؛

5. يمكن سحب هذا الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض في الحالات التالية:

- بطلب من البنك أو المؤسسة المالية؛

[1] أليفي محمد، ***دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي(حالة الجزائر)***،مرجع سبق ذكره،ص:109.

[2]. مطاي عبد القادر، ***الإصلاحات ودورها في جلب وتفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر(حالة الجزائر)***، مرجع سبق ذكره،ص ص:185 186.

- في حالة عدم استيفائها لشرط من الشروط التي يمنح الاعتماد على أساسها؛

- إذا لم تستغل هذا الاعتماد لمدة 12 شهرا؛

- إذا توقفت المؤسسة عند النشاط لمدة 6 أشهر.

الفرع الثاني: البنوك الخاصة المنشأة في الجزائر

إن ما دفع بالسلطات النقدية إلى تقوية نظام الإشراف والرقابة على النظام البنكي الجزائري وهذا من خلال الأمر رقم 11/03 الصادر في أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، هو فقدان الثقة في القطاع البنكي الوطني خاصة بعد فضيحة كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري الجزائري سنة2003، مع العلم أنه تم سحب الاعتماد من سبعة مصارف ومؤسستين ماليتين وهي علة التوالي: خليفة بنك،المصرف الصناعي التجاري الجزائري، الشركة الجزائرية للبنك مونا بنك، أركو بنك، جينرال ميديتيرانيا، ليوني بنك، ألجيريان أنترناشيونال بنك، إضافة إلى الريان بنك وهذا يدل على أن كل البنوك الخاصة ذات الرأسمال الجزائري تمت تصفيتها[1]، ويمكن فيما يلي استعراض البنوك الخاصة العاملة في السوق النقدية الجزائرية بعد إصلاحات قانون 10/90على النحو التالي:

1.البنوك المختلطة:ونقصد بها تلك البنوك التي تمتلك الدولة جزءا من أسهمها والجزء الآخر يكون من طرف مستثمر أجنبي وهذه البنوك في الجزائر هي:

أ.بنك البركة الجزائر:

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك (بين القطاع العام و الخاص)يفتح أبوابه في الجزائر، أنشئ بتاريخ 20 مايو 1991 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد و القرض10/90الذي صدر مع الدخول في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، و مقره الرئيسي هو مدينة الجزائر العاصمة، ويبلغ رأس المال الاجتماعي 500.000.000 دينار جزائري مقسمة إلى 500.000 قيمة كل سهم 1.000 دينار جزائري، ويشترك فيه مناصفة كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR (بنك حكومي جزائري) بنسبة 44% وشركة دلّة البركة

[1].غالم عبد الله، ***العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية***، مرجع سبق ذكره،ص:153.

القابضة الدولية(جدة بالسعودية) بنسبة 56%. وسيتم التطرق بإيجاز لأهم مراحل نشأته وتطوره منذ تأسيسه إلى يومنا هذا في الفصل الثالث من المذكرة [1].

ب. البنك الاتحادي: والذي أنشئ في 07 ماي 1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة وطنية وأجنبية وترتكز أعمال البنك في أداء نشاطات متنوعة وتتمحور على وجه الخصوص في جمع الادخار وتمويل العمليات الدولية كما يقوم بتقديم النصائح والإرشادات والاستشمارات المالية للزبائن.

ج. البنوك المتحدة ماليا: أنشئ هذا البنك في19 جوان 1988 بين البنك الخارجي الليبي بنسبة 50% من رأس مال البنك وأربعة بنوك تجارية عمومية بنسبة 50% من رأس مالها وهذه البنوك هي : BEA-BADR-CPA-BNA.

د.بنك التعاون للمغرب العربي:لقد تمت المصادقة على إنشاء هذا البنك بموجب المرسوم رقم319/81 المؤرخ في 1981/12/05، والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية التونسية، والمتعلق بإنشاء بنك مختلط والتي أمت بالجزائر بتاريخ 03سبتمبر 1981، وحسب ما جاء في نص الاتفاقية، أن هذا البنك مقره الاجتماعي في تونس العاصمة، ويقدر رأس ماله الاجتماعي ب40.000.000 دولار أمريكي، ويهدف إلى دفع وتمويل المشاريع ذات المصالح المشتركة.

هـ. بنك المغرب العربي للاستثمار والتجارة:أنشئ البنك بموجب المرسوم رقم126/88 المؤرخ في 09أوت1988 والمتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بإنشاء بنك مختلط بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجماهيرية الليبية الشعبية الاشتراكية، والتي أمضيت بطرابلس، وحسب ما جاء في الاتفاقية أن هذا البنك مقره الاجتماعي بالجزائر العاصمة، ويقدر رأسماله الاجتماعي ب100.000.000 دولار أمريكي، يهدف إلى تمويل التجارة الخارجية بين البلدين، تمويل المشاريع ذات المردود الاقتصادي والمالي، تمويل التجارة الخارجية للبلدين مع الغير.

و.البنك المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية:تمت المصادقة على إنشاء هذا البنك في 13جوان1992 بموجب المرسوم رقم247/92، المتعلق باتفاقية إنشاء بنك مغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية بين دول اتحاد المغرب العربي، التي أمضيت في رأس لعنوف بليبيا مارس1991، مقره تونس العاصمة، يقدر رأسماله ب500.000.000 دولار أمريكي، أهم هدف له المساهمة في ربط اقتصاد المغرب العربي وتطوره[2].

---

[1].سليمان ناصر،***العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الواقع والآفاق(دراسة تقيمية مختصرة)***،ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى حول"***النظام المصرفي الجزائري واقع وآفاق***" جامعة قالمة،يومي 05 06 نوفمبر 2001،ص:06.

[2] حريز هشام و رايس عبد الحق ودبابش عبد المالك،***دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائه من حيث العائد والمخاطرة***، مرجع سبق ذكره ص ص: 212 213.

2. البنوك الخاصة الأجنبية:

أ.سيتي بنك الجزائر:هو فرع لسيتي ينك بنيويورك، منحت له رخصة إنشاءه في سبتمبر، ومنح له الاعتماد في 18 ماي1998، بلغ رأس ماله الأولي500.000.000 دينار جزائري، وفي سبتمبر 1999 منح له الضوء الأخضر من طرف المؤسسة المصرفية الأم لرفع رأسماله ب10.000.000دولار أي ما يعادل 700.000.000 دينار جزائري، وبهذا وصل رأس مال مصرف سيتي بنك الجزائر إلى 1,2 مليار دينار، وقد جاء قرار رفع رأس مال هذا الفرع بهدف تقوية وتعزيز تواجده، وليواجه متطلبات الاقتصاد الجزائري الذي شهد مرحلة انتقالية.

ب.المؤسسة العربية المصرفية الجزائرABC: تم إعتماد هذا المصرف في 1998يقدر رأسماله ب20.000.000 دولار، حيث تساهم ABC ب70% وتساهم الشركة المالية الدولية SFI وهي فرع للبنك الدولي ب10%، وتساهم الشركة العربية للاستثمار ب10%، المؤسسة الجزائرية لتأمين قطاع النقل CAAT ب5%، وعملاء اقتصاديين جزائريين خواص ب5%، ويقوم هذا المصرف بكل أنواع الخدمات التقليدية إلا أنه ركز على خدمة المؤسسات العامة والخاصة في قطاعي التجارة والصناعة.

ج.ناتكسيس الجزائر: هو مؤسسة مصرفية برأس مال أجنبي خاص، وهو فرع للمجموعة الفرنسية ناتكسيس، المصارف الشعبية، تم اعتماده في سبتمبر1998، يقدر رأسماله ب500.000.000 دينار جزائري مملوك بأكمله للمصرف الأم.

د.سوسيتي جنيرال الجزائر SGA: هو فرع للمصرف الفرنسي، صرح له بممارسة نشاطه في الجزائر في فيفري 1998 من طرف مجلس النقد والقرض برأسمال يقدر ب500.000.000 دينار جزائري، ويساهم مصرف سوسيتي جينرال لفرنسا ب 49%، Fida Holding S Lauenbourg ب31%، SFL ب10%، والمصرف الإفريقي للتنمية BAD ب10%[1].

هـ.البنك العربي س م ع AB PLC : أنشأ في 15 أكتوبر 2001، وهو فرع لبنك أردني مقره الرئيسي بعمان، ويقدر رأسماله ب500.000.000 دينار جزائري[2].

و.البنك الوطني الباربسي"باريبا": تأسس هذا البنك في 31 جانفي 2002، يقدر رأسماله ب2.000.000.000 دينار جزائري، يعود هذا الأخير بنسبة 100% لمجموعة البنك الوطني الباربسي"باريبا".

[1] . نزالي سامية، ***التأهيل المصرفي للخوصصة(دراسة حالة الجزائر)***،مرجع سبق ذكره،ص ص:216 217.

[2]. خروبي وهيبة، ***تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر(حالة بنك البرك الجزائري)***، مرجع سبق ذكره، ص:131.

ي. ترست بنك الجزائر TBA: منح له الاعتماد بموجب القرار 26/02 والمنشورة في الجريدة الرسمية رقم 2بتاريخ 08 جانفي 2003 كمؤسسة مالية ذات صفة البنك، يقدر رأسماله بـ750.000.000 دينار جزائري.

ك.هاوسينغ بنك: يقدر رأس المال الاجتماعي لهاوسينغ الجزائر بـ2,400.000.000 دينار جزائري، أي ما يعادل 46.000.000 دولار كندي، كما يعود هذا الأخير إلى المؤسسة الأم هاوسينغ بنك للتجارة والمالية الأردن بنسبة 52%، مؤسسة الاستثمارات الخارجية العربية بنسبة 10%، الصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار بنسبة 10%، مؤسسة رأسمال الاستثمار البحرين بنسبة09%، بعض المستثمرين الجزائريين بنسبة 14%.[1]

ل. بنك الخليج AGB : منح له الاعتماد في 2003 كشركة ذات أسهم تحمل صفة البنك، يقدر رأسماله بـ1.000.000.000 دينار جزائري، وسيتم التطرق بإيجاز لأهم مراحل نشأته وتطوره منذ تأسيسه إلى يومنا هذا في الفصل الثالث من المذكرة[2].

المطلب الثاني: مساهمة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية

إن هدف المشروع الخاص هو تحقيق الأرباح بأكبر قدرٍ ممكن؛ لذلك يعد القطاع الخاص والركيزة الأساسية لاقتصاد جل المجتمعات العالمية، إذ يعتبر قطاعاًأصليً اوأساسيً ا في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لأنه يسعى دومًا لتلبية حاجات اقتصاد الدولة كلما سمحت أو تركت له الفرصة ليفعل ذلك، ويمكن اعتبار القطاع الخاص الحل الأمثل لكل العلل؛ فهو يساهم في شتى بلدان العالم، من خلال الدور الذي يلعبه كمنتِ ج ومصدر؛ بغية تعزيز فرص النمو، وتحقيق الاستقرار المالي الاقتصادي، وبشكلٍ عام، فإن القطاع الخاص له القدرة على توفيرإدارةٍ كفئة، مما يقتصد في استخدام الموارد ويحسن أداء المؤسسات، فيزيد بذلك من معدلات النمو الاقتصادي، وخلق سوقٍ مالية نشطة وتشجع على الادخار الذي يوجه الاستثمار، بالإضافة إلى تخفيف الأعباء على الدولة، من حيث تمويل المشروعات العامة وتحمل الخسائر، كما أن للقطاع الخاص دور هام ونشيط في المجتمعاقتصاديً واجتماعيً ا، وعلى مختلف العصور والأحوال[3].

1. دور القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة: تبعا لبرنامج الهيكلة العضوية والاستقلالية المالية للمؤسسات الاقتصادية العمومية، التي عرفت نوعا من التذبذب في تنفيذها ما اثر سلبا على أدائها، استطاع

[1] حريز هشام و رايس عبد الحق ودبابش عبد المالك،***دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائه من حيث العائد والمخاطرة***، مرجع سبق ذكره ص:217.

[2]. http: //www.ag-bank.com

[3] سعداوي موسى، ***دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية (حالة الجزائر)***،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية،فرع:تخطيط اقتصادي، جامعة الجزائر،2006 2007،ص:244.

القطاع الخاص تحقيق زيادة مساهمته في تكوين القيمة المضافة كون أنه لم يتأثر بشكل كبير بالأزمة الاقتصادية، وعلى الذي لجأ لتمويل مؤسساته بطرق متعددة.

كان التوجه الجديد بعد 1990 يميل إلى بناء اقتصاد يعتمد على آليات السوق والانسحاب التدريجي للدولة من الإنتاج المباشر للمواد والخدمات، وأيضا الإطار التشريعي الجديد وما تضمنه من ضمانات وتشجيعات للقطاع الخاص أعطى حيوية لهذا الأخير، كون ذلك يدل على زيادة ديناميكية القطاع الخاص في جميع الأنشطة، رغم ذلك يبقى القطاع الخاص في الجزائر غير فاعل ونشط في الاقتصاد الوطني[1].

2.مساهمة القطاع الخاص في التشغيل: عرف القطاع الخاص تطورا مستمرا من خلال عمله على تعظيم ارباحه، ويسعى في ذلك إلى استغلال أكثر للعمال الموجودين، وكذا اتباع سياسة التشغيل الموسمي والتشغيل بالساعة، وفي البيت، حتى يتمكن من التهرب الضريبي المختلف، بفضل عدم الإعلان عن العمال لدى مصالح الضمان الاجتماعي، إضافة إلى وجود عدد العمال من فئة الإطارات يشتغلون في القطاع العام إلى جانب العمل في القطاع الخاص وهذا طبعا دون الإعلان عنهم، إلى جانب اعتماد القطاع الخاص على العمل العائلي بنسبة كبيرة[2]

2.دور القطاع الخاص في تنويع الإنتاج الصناعي: يتميز القطاع الخاص بمرونة عالية في الإنتاج، وله قدرة عالية على التكيف مع المتغيرات التي تطرأ على السوق، أي له مرونة أكبر في مواجهة عمليات التقلبات في الظروف الاقتصادية، وكما أن هذه المؤسسات الخاصة تمارس نشاطها في عدد كبير من المجالات الاقتصادية، فهذا من شأنه أن يساعد على تنويع المنتجات الصناعية التي ينتجها هذا القطاع وبهذا فهو يساعد على تلبية حاجات المستهلكين المتزايدة والمتنوعة، وهذا ناتج من المكانة التي يحتلها القطاع الخاص في إطار العلاقات الاقتصادية وذلك بربطها بين التحديات الاقتصادية واتساع الأسواق المحلية لتصريف المنتجات.

3.تنمية الطلب على السلع الاستهلاكية: يلعب القطاع الخاص دورا أساسيا في تطوير الاستهلاك النهائي وذلك أن هذه الصناعات لا تتطلب تكنولوجيا عالية أو إمكانيات مالية أو مادية كبيرة الأمر الذي يساعد على تطور هذه الصناعات وبالتالي تلبية الطلب المحلي والوطني على مختلف السلع والمنتجات الاستهلاكية الضرورية المتزايدة، ويحاول القطاع الخاص تغطية الجزء الأكبر من السوق المحلي بالمنتجات الاستهلاكية النهائية خاصة

[1]. بن عبد العزيز سفيان، ***دعم وتطوير القطاع الخاص كآلية لترقية التجارة الخارجية الجزائرية خارج المحروقات***،بحوث اقتصادية عربية، الجزائر، العددان 61-62/ شتاء- ربيع 2013، ص:179.

[2]. زوزي محمد، ***تجربة القطاع الصناعي الخاص ودوره في التنمية الاقتصادية الجزائر(دراسة حالة ولاية غرداية)***، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد التنمية، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، 2009 2010، ص:133.

الغذائية منها، إذ نلاحظ أن هناك عدد كبير من رجال الأعمال في الجزائر يرتكزون استثماراتهم ونشاطاتهم في مجال الصناعات الاستهلاكية الغذائية، وهذا ما يؤدي تدريجيا إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي في هذا المجال وبالتالي المساهمة في تحسين مستوى ميزان المدفوعات من خلال التقليل من الواردات.

وتجدر بنا الإشارة إلى أن هذا الدور تقوم به غالبا الصناعات الصغيرة والمتوسطة وذلك راجع لعدم طلب هذه الصناعات لرؤوس أموال ضخمة، كما تتميز بسهولة التسويق مقارنة بالسلع الأخرى[1].

المطلب الثالث: المعوقات التي تواجه القطاع الخاص

رغم المجهودات المبذولة لتجسيد الإصلاحات الداعمة لمحيط اقتصادي مشجع للقطاع الخاص، وذلك من خلال دعم مبدأ حرية الاستثمار والتجارة،ومحاولة القضاء على النقائص التي يشهدها الاقتصاد الجزائري وكذا اعتماد سياسة تطهير القطاع البنكي والمالي، وإنشاء بورصة القيم والشروع في عملية الخوصصة وإصدار قانون الاستثمار،وتقديم الحوافز والتسهيلات للمستثمرين الخواص،وإنشاء العديد من الهيئات المشرفة على الاستثمار،إلا أن القطاع الخاص في الجزائر لا يزال يشتكي من بعض المعوقات التي تعرقل نموه ،ويمكن إبراز أهمها من خلال النقاط التالية[2]:

ـ على الصعيد التقني تعاني المؤسسة الخاصة من قدم وإهمال المعدات وأجهزة الإنتاج.

ـ على مستوى الجباية فإنه بالرغم من إجراءات التخفيض المتخذة من خلال الإصلاح الضريبي إلا أن المؤسسة الخاصة تشتكي من بعض الصعوبات الجبائية وذلك على مستوى:

* نسبة الضرائب على الأرباح التي يعاد استثمارها عالية؛

* فرض ضريبة إضافية خاصة على الإنتاج الوطني؛

* اشتراكات أرباب العمل والدفع الجزافي التي تثقل كاهل المؤسسات؛

* الإجراءات الإدارية المعقدة التي تواجه المؤسسة عند التسديد؛

[1] خروبي وهيبة،***تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر(حالة بنك البرك الجزائري)***، مرجع سبق ذكره، ص:147.

[2] .محمودي نورة،***دراسة تحليلية لأثر الإصلاحات الاقتصادية على أداة ومساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني***،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص: دراسات اقتصادية،جامعة قاصدي مرباح_ ورقلة،09 مارس2006،ص ص:116 117.

* عند مراقبة التجاوزات يتميز عمل مصالح الضرائب بالصرامة،بينما هذه الأخيرة لا تؤدي دورها كاملا في حالة استرداد مستحقات المؤسسة الخاصة المعنية.

_ على مستوى التسيير تتميز المؤسسات الخاصة بأنماط تسيير تنظيم ذات مستوى ضعيف تطبقها غالبا سلوكات ذات صبغة عائلية مقارنة بتلك التي يفرضها اقتصاد السوق الذي تسوده منافسة كاملة ؛

_ غياب سياسة تكوين المسيرين والعاملين في المؤسسات الخاصة؛

_ غياب الآليات التي تساعد على احترام قواعد المنافسة على المؤسسات الخاصة التي لا يمكنها تخفيض الأسعار مقابل مؤسسات القطاع الموازي التي ليس لها قيود مالية جبائية بالإضافة إلى الاسترداد الفوضوي للمنتجات.

وفي ضل بيئة تنافسية تطبعها سياسة الانفتاح غير المتحكم فيها،تتميز السوق الجزائرية في الوقت الحالي بنقص التجانس والتنسيق على مستوى التنظيم والتنشيط والمراقبة من طرف مختلف الهيئات العمومية المعنية بفرض الجباية والتفتيش ومعايير وأنظمة التوعية والملكية الصناعة والشهادات...،ومع أن ضعف التسيير ونقص الإمكانيات المادية لم يسمح للمؤسسات بالتكيف مع معطيات السوق الجديدة التي تميزها المنافسة الشديدة نتيجة للاستيراد المكثف للسلع الجاهزة الصنع التي يتم بيعها على حالها،والتي أدت إلى خلق جو من التنافس القوي الوهمي ،الحاد قليل التنظيم،غير الشفاف وفي بعض الأحيان غير المشروع، مما شجع نشاط المضاربة في التوزيع على حساب الإنتاج والاستثمار، كما انعكست هذه المنافسة سلبا على المؤسسات التي عرف عدد كبير منها الإفلاس والانسحاب من السوق أو تحويل نشاطها.

_ ويعتبر العقار الصناعي أحد أهم العوائق التي يواجهها المستثمر الجزائري وبذلك شهدت توقف لعديد من المشاريع الاستثمارية المهمة،فصعوبة الحصول على قطعة ارض مهيأة لمزاولة نشاك استثماري،بالإضافة إلى الارتفاع الفاحش في أسعار العقارات القابلة للاستغلال بسبب المضاربة وتعدد الإجراءات الإدارية والقضائية كلها تعيق نمو القطاع الخاص ،ومن جهة أخرى أظهرت نتائج التحقيقات المنجزة حول مسألة العقار في الجزائر،إلى وجود عدد كبير من الأراضي غير المستغلة وهذا بين أن الأزمة ليست في نقص العقار بقدر ما هي مشكلة فساد وضعف التسيير والتنظيم وغياب الشفافية في توزيع الأراضي[1].

[1]. عليه عبد الباسط عبد الصمد،***أثر نمو عر النقود على نمو القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة من 2000_2010***،مرجع سبق ذكره،ص ص:111 112.

المقدمة العامة

عرفت الجزائر غداة الاستقلال مراحل متعددة لعدة تحولاتٍ اقتصادية واجتماعية وسياسية، والتي كانت إيجابية بالنسبة للاقتصاد الجزائري، وكان الهدف من هذه التحولات والإصلاحات دفع عجلة التنمية الاقتصادية للنهوض بالاقتصاد الجزائري، وتحسين ظروف المعيشة، واللحاق بركب التطور، ومن بين هذه التحولات نذكر : الإصلاح الاقتصادي وإعادة الهيكلة، وتحسين البيئة الاستثمارية بإصدار تشريعاتٍ مناسبة تشجع عملية الاستثمار وترسيخ الاستقرار المالي وسعر الصرف؛ وهذا مما دفع إلى الاطمئنان للاستثمارات الأجنبية.

وفي سياق تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق، جاء قانون النقد و القرض أهم إصلاح مالي عرفته الجزائر، حيث أحدث تغييرات جذرية على عمل القطاع النقدي و المالي، و لم يبقى الجهاز المصرفي مجرد وسيط لنقل الأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية، بل أصبح هذا الجهاز عونا فاعلا و نشيطا في عملية تعبئة المدخرات و تخصيصها تخصيصا ملائما، بالإضافة إلى أن البنوك الخاصة و الأجنبية حصلت على اهتمام كبير من قانون النقد و القرض 90 /10، حيث سمح للبنوك الأجنبية بممارسة نشاطها المصرفي من خلال ترخيص يمنح من طرف بنك الجزائر، كما أصبح لا يفرق في المعاملة بين البنوك الخاصة و العامة.

حيث تشير الأرقام والإحصائيات المقدمة من طرف كلا من بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري إلى تزايد وتيرة نمو البنوك الخاصة على مر السنوات الأخيرة حيث ينعكس هذا النمو على النمو الاقتصادي ويساهم في زيادة الناتج المحلي الإجمالي بالرغم من المشاكل التي يعرفها القطاع الخاص في الجزائر والتي تؤثر على مستوى أداءها.

1.الإشكالية الرئيسية: مما سبق يمكن أن نطرح الإشكالية الآتية:

ما مدى مساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري؟

2. الأسئلة الفرعية: حتمية تجزئة بحثنا إلى جملة من "إشكاليات ثانوية "كي يسهل موضع الدراسة المتفرعة وإتاحة مجالات أوسع لفهم الفكرة الأساسية وعليه:

* فيما يتكون الجهاز المصرفي وما هي أهم الوظائف التي يزاولها؟

* ما هو دور البنوك الخاصة في دعم الاقتصاد بنوعيه العام والخاص؟

* كيف تأثر الإصلاحات المصرفية الجزائري في سير العملية التنموية للاقتصاد؟

* ما مدى حركية وتفعيل بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري في إنعاش السير التمويلي للاقتصاد الجزائري؟

3.فرضيات الدراسة:

1.يذكر في البنوك البنك المركزي والبنوك التجارية وبنوك الاستثمار والبنوك الخاصة، التي تختلف من حيث مزاولتها لوظائفها المتعددة اتجاه المصلحة العامة والخاصة، داخل المؤسسة وخارجها، و بإمكان القطاع المصرفي الجزائري في ظل إصلاحات فعالة على جميع المستويات الرفع من كفاءته وقدرته التنافسية والاستفادة من القطاع الخاص.

2. السماح للبنوك والمؤسسات المالية الخاصة الوطنية والأجنبية أن تعمل في الجزائر وتخضع لقواعد القانون الجزائري، ومساهمة القطاع الخاص في تكوين قيمة مضافة، وتوفير مناصب الشغل، والمساهمة في نمو الناتج المحلي.

3.مر النظام المصرفي الجزائري بإصلاحات جذرية لتمكنه من الالتحاق بالركب الاقتصادي وتحقيق تنمية شاملة على الصعيدين الوطني والعالمي.

4. يساهم كل من بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري في حل المشاكل التمويلية لمجموعة من المؤسسات، من خلال دعم المشاريع التنموية الجديدة والمساهمة في توسيع نطاق التمويل، واستحداث خدمات مصرفية جديدة ومبتكرة.

4. مبررات اختيار الموضوع

هناك العديد من الدوافع والمبررات الذاتية والموضوعية التي ساقتنا في اختيار هذا الموضوع من بينها ما يلي:

* ارتباط الموضوع بمجال التخصص.

* مقرر من طرف الإدارة اختيار الموضوع المدرج عامة والموضوع المقرر من طرف الأستاذ المؤطر خاصة.

* الرغبة في إنشاء مشروع تنموي بعد التخرج.

* أهمية القطاع الخاص وقدرته للوصول إلى الطور التنموي.

5.أهداف الدراسة وأهميتها:

– اكتساب معارف جديدة تنمي فكرنا وفكر القارئ الذي يستعين ببحثنا.

– استيعاب أهم المستحدثات في ما يخص الوظائف الأساسية للبنوك والمؤسسات المالية.

– أهمية القطاع البنكي وجذب النظر على ما يمكن أن تقوم به من دور فعال في دفع الاقتصاد الوطني إلى عجلة التنمية الاقتصادية.

– تقديم آراء وأفكار جديدة فيما يخص تطوير العمل المصرفي.

– تسليط الضوء على الابتكارات الجديدة المتعلقة ببنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري.

– إمكانية البنوك الخاصة من ترقية الاقتصاد الوطني .

– الجهاز المصرفي يعتبر من الأجهزة الفعالة و التي لها الأثر الكبير على كل القطاعات، فهو جهاز فاعل و منشط لبقية القطاعات.

6. حدود الدراسة: مكانيا مست الدراسة الجهاز المصرفي وتلائمه مع متغيرات البيئة الاقتصادية وكذا الإصلاحات المصرفية الجزائرية من 1962 إلى ما بعد قانون 11/03 المتعلق بالنقد والقرض ، وقدرة القطاع الخاص على مواكبة التغيرات، كما ارتكزت الدراسة التطبيقية على دراسة حالة الجزائر لبنكين خواص، وزمنيا وقعت دراستنا من المجال الزمني بين سنتي 2010 و 2013، بين ما تعلق بالمفاهيم والتطبيق.

7. المنهج المتبع: تحت ضغط ما تمليه متطلبات "البحث العلمي"، وتبعا لما رصدناه من دراستنا، كانت الحاجة ضرورية لاعتماد مجموعة من عدة مناهج بحثية، نعتقد أهمها:

* **المنهج التاريخي:** وهو الذي يستخدم للحصول على المعرفة باستخدام الماضي، وتجلى ذلك من خلال العرض التاريخي لعدد من الوقائع البارزة والمتعلقة بموضوع البحث، لأنه لا يمكن فهم الحاضر والتنبؤ بالمستقبل دون التطرق إلى الماضي.

* **المنهج الوصفي:** ويعتمد على وصف الظاهرة وتحليل عناصرها للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها، وقد فرض نفسه دون أية هوامش تذكر، وكان حضوره متعدد المواطن يلامس عند بعض مستوياته كل فقرة، لاعتبار أننا ملزمين بوصف شامل لكل متغير يتضمنه البحث، خاصة منه مثلا استعراض "الإطار النظري" مستخدمين أسلوب المقارنة خاصة بين أنظمة الجهاز المصرفي ووظائفهم المتداخلة.

* **المنهج الإحصائي**: يتم من خلال استخدام التحليل العددي والبياني لدراسة تطور أهم المعطيات المتعلقة بتطور عمل البنوك الخاصة (بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري) وأدائها، من خدمة الأهداف العامة للدراسة.

8. الدراسات السابقة:

* خروبي وهيبة، تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر(حالة بنك البرك الجزائري)، ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص:نقود مالية وبنوك، جامعة سعد حلب – البليدة، جوان 2005.

قامت هذه الدراسة على سرد الجهاز المصرفي ومكوناته تماشيا مع مراحل تطور الجهاز المصرفي الجزائري بعد الاستعمار، وصولا إلى التحول نحو اقتصاد السوق وقانون النقد والقرض وأهم التعديلات التي وردت فيه، وأثر هذه الإصلاحات على هيكل النظام البنكي وعلى التنمية بالجزائر.

إضافة إلى واقع وآفاق البنوك الخاصة في الجزائر مع دراسة حالة بنك البركة الجزائري.

* بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر(دراسة حالة البنوك الفرنسية)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير،تخصص :مالية دولية،جامعة أبوبكر بلقايد –تلمسان،2010.

قامت هذه الدراسة على التوجه لإدراج المفاهيم الخاصة بالمؤسسة البنكية وآليات نشاطها، يليه إعطاء لمحة عن العصب الرئيسي للاقتصاد الجزائري (النظام المصرفي الجزائري) إلى غاية 2009، وتتمحور أهم النقاط حول التسيير البنكي وأهم المعايير المتقدمة، مع الإشارة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها الاقتصادية وطرق التمويل والعراقيل التي تواجه عمل المؤسسات، بما في ذلك إعطاء دراسة ميدانية حول البنوك الفرنسية من خلال عينة مكونة من 25 مؤسسة صغيرة ومتوسطة تستفيد من قروض مقدمة من بنوك فرنسية مقيمة في الجزائر وهي: (NATIXIS banque–Société Générale–BNP BARIBAS)

* صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة(دراسة التجربة الجزائرية)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير،فرع :إدارة مالية،جامعة قسنطينة، 2010 .2011

عالج الباحث أهم النقاط حول الجهاز المصرفي والخصخصة في الجزائر، وأهم التطورات الاقتصادية العالمية وأثرها على الجهاز المصرفي في الجزائر وتفصيل محكم عن الخصخصة في الجزائر.

مواليا لها إسهامات الجهاز المصرفي في عملية الخصخصة من خلال دوره في بيع وحدات القطاع العام باستخدام الأدوات المصرفية الحديثة، إضافة إلى دوره في تدعيم القطاع الخاص الاستثماري، ودعم برامج

الخصخصة من خلال تفعيل سوق الأوراق المالية ومن ثمة إسهامات الجهاز المصرفي في تحريك الطور التنموي الاقتصادي والاجتماعي وتفعيل بورصة الجزائر.

9.صعوبات الدراسة:

1. صعوبة توفر المراجع فيما يخص جانب البنوك الخاصة.
2. صعوبة الحصول على التقارير من الهيئات والمؤسسات المصرفية والمالية الجزائرية لانتشار البيروقراطية وعدم الشفافية والإفصاح باعتبار هذه التقارير معلومات سرية.
3. قصر مدة إعداد المذكرة.

10. محتوى الموضوع: لدراسة إشكالية الموضوع قسمنا محتوى المذكرة إلى ثلاث فصول مركزية يتخللها العديد من العناصر الرئيسية والنقاط الفرعية، حيث جاء في الفصل الأول بعنوان: تمويل الجهاز المصرفي مقاربة نظرية، وقد مثل إطارا نظريا لأهم ما تعلق بآليات التمويل ومكونات الجهاز المصرفي و البنوك الخاصة والصعوبات التي تعترض النشاط الاقتصادي، أما الفصل الثاني فقسمناه إلى ثلاث مباحث تحتوي أهم الإصلاحات المصرفية انطلاقا من 1962 مرورا بأهم ما جاء في قانون النقد والقرض 10/90 وأهم التعديلات التي طرأت، ومدى مساهمة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية، وارتكز الفصل الثالث على دراسة لكلا البنكين الخواص بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري. وتوجنا البحث بخاتمة تناولنا أهم نتائج الدراسة.

الملخص:

الجهاز المصرفي جهاز فاعل ومنشط لبقية القطاعات عبر شبكة مختلفة من البنوك، التي توفر مختلف التمويلات و الخدمات التي يحتاجها أي قطاع، خاصة و أنه في تطور مستمر نتيجة للتكنولوجيا.

ومر الجهاز المصرفي الجزائري بعدة مراحل ساهمت كثيرا في تطوره، وفي سياقه جاء قانون النقد والقرض 10/90 حيث جسد السلطة في هيئة مجلس النقد والقرض وقيد الخزينة بشأن اللجوء إلى القروض لتمويل عجزها، وأحيى دور البنوك في الوساطة المالية، ورد الاعتبار إلى السياسة النقدية كمتغير اقتصادي، وسمح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية والمؤسسات المالية إلى جانب البنوك العمومية تحت رقابة لجنة مصرفية .تلي هذا الإصلاح بعدة إجراءات في فترة التسعينات للتماشي مع المعايير الدولية في المجال المصرفي وعمليات تطهير وإعادة رسملة للبنوك العمومية التي تحتكر % 90 من النشاط.

ورغم ما أثبتته البنوك الخاصة من محدودية، إلا أنه هناك بنوك خاصة ناجحة كبنك البركة الجزائري المختلط، وبنك الخليج الجزائر يعتبران نماذج ناجح حسب الدراسة من حيث مساهمتهما في تمويل الاقتصاد الجزائري.

Résume :

Le système bancaire et un tonique de dispositif actif pour le reste de secteurs différents à travers le réseau des banques, qui fournit des fonds et des divers services requis par tous les secteurs, et surtout qu'il est en constante évolution en raison de la technologie.

Système bancaire algérien est passé par plusieurs étapes a beaucoup contribué à son développement, et dans le Code de la Monnaie et de prêt 90/10 contexte venu comme le corps de la puissance sous la forme de la carte de la monnaie et du prêt en vertu du Trésor sur l'utilisation des prêts pour financer son déficit, et relancé le rôle des banques dans l'intermédiation financière, et de la réhabilitation à la variable de politique monétaire économique, et il a permis la création d'institutions financières nationales et étrangères et les banques privées ainsi que les banques publiques sous la supervision du comité bancaire. Ce correctif plusieurs procédures suivies dans les années nonante pour faire face aux normes internationales dans le secteur bancaire et les opérations de compensation et la recapitalisation des banques publiques qui monopolisent 90% de l'activité .

Bien que, comme en témoigne par les banques privées est limité, mais il ya un banques privées réussies comme une bénédiction banque algérienne mélangé, Gulf Bank Algérie sont considérés comme des modèles de réussite selon l'étude en fonction de leur contribution au financement de l'économie algérienne.

"يا رب لا تجعلنا نصابا بالغرور إذا نجحنا ولا باليأس إذا أخفقنا

يا رب ذكرنا دائما إن الإخفاق هو التجربة التي تسبق النجاح

فإذا أعطيتنا علما فلا تأخذ تواضعنا وإن أعطيتنا تواضعا فلا تأخذ شجاعة الاعتذار

وإذا أساء الناس إلينا فامنحنا شجاعة العفو يا رب"

شكر وعرفان

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة ووفقنا إلى أداء هذا العمل والصلاة والسلام على نبي الرحمة ونور العالمين .. سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم..

في مثل هذه اللحظة يتوقف اليراع عن الكتابة ليفكر قبل أن يخط الحروف ليجمعها في كلمات تتبعثر الأحرف عبثا وأحاول تجميعها في سطور بأنامل تحيط بقلم أعياه التعب والأرق ولا يقوى على الحراك بل يتكأ على قطرات حبر مملوءة بالحزن والفرح في آن واحد

فرح لبزوغ فجر جديد وحزن يشوبه الفراق بعد التجمع فواجب عليا شكرهم ووداعهم أنا أخطو خطواتي في غمار الحياة وأخص بجزيل الشكر والعرفان :

الدكتور الكريم حميداتو محمد الناصر الذي تفضل بالإشراف على هذا العمل...شكرا له

والدكتور عبد اللاوي عقبة الذي قدم لي الكثير وأراني إضاءة الشمعة بدلا من لعن الظلام في سبيل بناء جيل الغد لبعث الأمة من جديد...شكرا له

إلى الدكتور ومدير بنك الخليج الجزائر وكالة الوادي الذي كان عوننا لي ونورا أضاء لي الظلمة التي كانت تحيط بي...شكرا له.

إلى كل طاقم المكتبة المركزية بمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ..شكرا لهم

إلى كل من قدم لي أي معلومة أو نصيحة أو دعوة في ظهر الغيب ..لهم مني خالص الشكر والعرفان

انتصار

الفصل الثالث:

بنك البركة الجزائري وبنك الخليج الجزائري

بين الإطار النظري وماديات التطبيق

الفصل الأول:

تمويل الجهاز المصرفي مقاربة نظرية

الفصل الثاني:

مراحل تطور الجهاز المصرفي الجزائري

قائمة المحتويات

العناوين	الصفحة
البسملة	
شكر وتقدير	
الاهداء	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة المختصرات	
الملخص	
المقدمة العامة.....	أ
الفصل الأول:تمويل الجهاز المصرفي مقاربة نظرية	
تمهيد الفصل الأول.....	07
المبحث الأول: التمويل في الحياة الاقتصادية.....	08
المطلب الأول: ماهية التمويل.....	08
المطلب الثاني: وظائف التمويل.....	09
المطلب الثالث: مصادر التمويل.....	10
المبحث الثاني: مكونات الجهاز المصرفي.....	14
المطلب الأول: ماهية البنك المركزي.....	14
المطلب الثاني: ماهية البنوك التجارية وبنوك الاستثمار.....	15
المطلب الثالث: البنوك المتخصصة.....	16
المبحث الثالث: ماهية البنوك الخاصة.....	17
المطلب الأول: البنوك الخاصة.....	17
المطلب الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك الخاصة.....	18
المطلب الثالث: دور البنوك الخاصة في دعم القطاع الخاص.....	19
خلاصة الفصل الأول.....	25
الفصل الثاني: مراحل تطور الجهاز المصرفي الجزائري	
تمهيد الفصل الثاني.....	27
المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية.....	28

المطلب الأول: أسس العامة التي قام عليها النظام المصرفي الجزائري.....	28
المطلب الثاني: أهم المراحل التي قام بها النظام المصرفي الجزائري(1962–1988).....	29
المطلب الثالث: أهم الخصائص التي ميزت النظام المصرفي الجزائري(1962–1986).....	35
المبحث الثاني: الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض10/90.....	36
المطلب الأول: إصدار قانون النقد والقرض10/90.....	36
المطلب الثاني: أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 10/90.....	45
المطلب الثالث: العراقيل والتحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري.....	49
المبحث الثالث: واقع البنوك الخاصة في الجزائر.....	51
المطلب الأول:ماهية البنوك الخاصة في الجزائر.....	52
المطلب الثاني: مساهمة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.....	56
المطلب الثالث: المعوقات التي تواجه القطاع الخاص.....	58
خلاصة الفصل الثاني	61
الفصل الثالث: بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري بين الإطار النظري وماديات التطبيق	
تمهيد الفصل الثالث	63
المبحث الأول:مساهمة البنوك الخاصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر....	64
المطلب الأول: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	64
المطلب الثاني: المساهمة النسبية للبنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري.....	69
المبحث الثاني: : تقديم بنك الخليج AGB ودراسة أنشطته ووظائفه.....	70
المطلب الأول: تقديم بنك الخليج الجزائر AGB.....	70
المطلب الثاني: أنشطة ووظائف بنك الخليج الجزائر.....	75
المطلب الثالث: التحليل المحاسبي لميزانية بنك الخليج الجزائر.....	84
المبحث الثالث: تقديم بنك البركة الجزائري ودراسة أنشطته ووظائفه.....	86
المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري.....	86
المطلب الثاني: أنشطة ووظائف بنك البركة الجزائري.....	89
المطلب الثالث: التحليل المحاسبي لميزانية بنك البركة الجزائري.....	92
خلاصة الفصل الثالث.....	95
الخاتمة العامة.....	96
قائمة المراجع.....	100
الملاحق.....	106

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01-03	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة 2005-2012	64
02-03	معدل نمو عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة 2005-2012	64
03-03	توزيع حركة المؤسسات الخاصة حسب النشاطات الاقتصادية للفترة 2005-2012	65
04-03	توزيع عدد الحرفيين حسب النشاط خلال السنوات 2005-2009	67
05-03	تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب الطابع القانوني2007-2011	67
06-03	القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط خلال الفترة 2008-2011	68
07-03	جانب الأصول لبنك الخليج الجزائر	84
08-03	جانب الخصوم لبنك الخليج الجزائر	85
09-03	قروض قصيرة الأجل	90
10-03	قروض متوسطة الأجل	91
11-03	قروض طويلة الأجل	91
12-03	جانب الأصول لبنك البركة الجزائري	93
13-03	جانب الخصوم لبنك البركة الجزائري	94

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01-02	النظام المصرفي والمالي الجزائري إلى غاية الإصلاح 1988	34
02-02	مخطط توضيحي لهيكل النظام المصرفي الجزائري	44
01-03	الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر	74
02-03	مجموع حسابات البنك للفترة 2011-2013	76
03-03	تطور الالتزامات(باستثناء مجموع الذمم غير المدفوعة)	77
04-03	إصدار الاعتمادات المباشرة والغير مباشرة في 2013	78
05-03	تطور قروض التشغيل للفترة 2011-2013	78
06-03	توزيع الأموال النقدية للشركات	79
07-03	تطور الصناديق الإسلامية والتقليدية للفترة 2011-2013	80
08-03	توزيع القروض الكلاسيكية والإسلامية	81
09-03	تطور قروض الأفراد للفترة 2010-2013	82
10-03	تطور ودائع العملاء 2010-2013	83
11-03	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	89

قائمة المختصرات

AGB: بنك الخليج الجزائر

KIPCO: المجموعة الكويتية للأعمال

BDL: بنك التنمية المحلية

BEA: البنك الخارجي الجزائري

BADR: بنك الفلاحة والتنمية الريفية

CPA: القرض الشعبي الجزائري

BNA: البنك الوطني الجزائري

CAAT: مؤسسة الجزائر للتأمين قطاع النقل

ABC: المؤسسة العربية المصرفية الجزائر

TBA: ترست بنك الجزائر

CNEP: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

BAD: المصرف الإفريقي للتنمية

SFI: الشركة المالية الدولية

AB PLC: البنك العربي س م ع

SGA: سوستي جينرال الجزائر

CMT: القروض متوسطة الأجل

CCT: القروض قصيرة الأجل

CLT: القروض طويلة الأجل

قائمة المراجع

باللغة العربية:

أ.الكتب:

1. أسامة محمد الفولى وزينب عوضى الله، اقتصاديات النقود والتمويل، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2005.

2. أشواق بن قدور، تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي(دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1965-2005) ، دار الراية للنشر والتوزيع،عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2013.

3. السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان –الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

4. الطاهر لطرش،تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، الطبعة الرابعة، 2005.

5. رايس حدة، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، مكتبة ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2009.

6. رضا صاحب أبو حمد،إدارة المصارف(مدخل تحليلي كمي معاصر)،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2002.

7. سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان- الأردن،2010.

8. طارق الحاج، مبادئ التمويل،دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان –الأردن، الطبعة الأولى،2010.

9. عاطف وليم اندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية ، 2006

10. عبد العزيز النجار،أساليب الإدارة المالية،المكتب العربي الحديث ج م ع،الإسكندرية،2007

11. عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية،2001.

12. عبد الله غانم، العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2014.

13. عبد الوهاب يوسف احمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية،دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، الطبعة الأولى، 2008.

14. محمد فتحي البديوي، إدارة البنوك ، المكتبة الأكاديمية، القاهرة ، الطبعة الأولى، 2012.

15. محمود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان – الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

16. ميثم صاحب عجام، التمويل الدولي،دار زهران للنشر والتوزيع،عمان-الأردن،بدون سنة.

17. فائزة لعراف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة(مع إشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)، دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية،2013.

18. ليث عبد الله القهيوي ومحمود الوادي بلال، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان_ الأردن، الطبعة الأولى، 2012.

19.هشام حريز و رايس عبد الحق ودبابش عبد المالك، دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائه من حيث العائد والمخاطرة، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2014.

20. ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2006.

ب.الرسائل الجامعية:

1. ابراهيم محمد نايت،آليات تمويل المنشآت الرياضية والمتابعة المالية لها(دراسة وصفية لمجموعة من المنشآت الرياضية الجزائرية)،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير،معهد التربية البدنية والرياضية،جامعة الجزائر3، 2011- 2012.

2. آسيا قاسيمي،تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك(حالة القرض الشعبي الجزائري)،مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير،فرع: مالية مؤسسة،جامعة أمحمد بوقره- بومرداس، 2008 2009

3. العيد صوفان،دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة(دراسة التجربة الجزائرية)،مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير،فرع :إدارة مالية،جامعة قسنطينة، 2010 2011.

4. جيلاني طارق بلهاشمي،لوحة القيادة كأداة في مراقبة التسيير المصرفي،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،جامعة سعد دحلب _البليدة،جوان 2006.

5. حسام الدين حليلو،التمويل الذاتي وأثره على توليد وتحديد التثبيتات (دراسة تطبيقية للمؤسسة الوطنية لخدمات الآبارENSP للفترة 2009 إلى 2012)،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي ميدان علوم اقتصادية وعلوم التسيير وعلوم تجارية، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة،2013 2014.

6. حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها(حالة الجزائر)،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص:بنوك وتأمينات، جامعة منتوري- قسنطينة،2005 2006

7. ذهبية بلعيد، الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية(دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR)،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد،جامعة سعد دحلب _البليدة،2007

8. ربيع عيساني،دور البنوك في تنشيط التنمية السياحية(دراسة حالة ولاية سطيف)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص:اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر- باتنة، 2011- 2012.

9. سامية نزالي،التأهيل المصرفي للخوصصة(دراسة حالة الجزائر)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،تخصص:نقود مالية وبنوك ،جامعة سعد دحلب - البليدة،جوان 2005.

10. شافية بن عيسى، ،أثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير،تخصص :نقود ومالية،جامعة الجزائر03، 2010 - 2011.

11. عادل هبال،إشكالية القروض المصرفية المتعثرة(دراسة حالة الجزائر)،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص :تحليل اقتصادي ،جامعة الجزائر03، 2011-2012.

12. عبد الباسط عبد الصمد عليه،أثر نمو عر النقود على نمو القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة من 2000-2010،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،فرع:الاقتصاد التطبيقي وإدارة المنظمات،المركز الجامعي بالوادي،2010-2011.

13. عبد الرزاق سلام،القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة-تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير،فرع:النقود والمالية، جامعة الجزائر 03، 2011-2012،

14. عبد القادر مطاي، ، الإصلاحات ودورها في جلب وتفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر(حالة الجزائر)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،جامعة سعد دحلب _البليدة،2006.

15. علي بوعمامة، *اندماج وخصخصة البنوك*، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص: النقود المالية والبنوك،جامعة سعد دحلب - البليدة، سبتمبر 2006.

16. علي حبش،آثار الإصلاحات المصرفية على مكافحة تبييض الأموال في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،جامعة سعد دحلب _البليدة،2006.

17. فضيلة زواوي، تمويل المؤسسات الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر(دراسة حالة مؤسسة سولغاز)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير ،جامعة محمد بوقرة- بومرداس،2008- 2009.

18. كريمة بوسنة،البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر(دراسة حالة البنوك الفرنسية)،مذكرة لنيل شهادة الماجستير،تخصص :مالية دولية،جامعة أبوبكر بلقايد –تلمسان،2010.

19. كمال فايدي، التقويم والتمويل المصرفي للاستثمارات في الجزائر(حالة البنك الوطني الجزائري BNA)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص:نقود مالية وبنوك،جامعة سعد دحلب- البليدة،2005.

20. مالحة لوكادير، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، 2012.

21. محمد أليفي،دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي(حالة الجزائر)،مذكرة مقدمة من متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف،2004 2005.

22. محمد زوزي، *تجربة القطاع الصناعي الخاص ودوره في التنمية الاقتصادية الجزائر(دراسة حالة ولاية غرداية)*، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد التنمية، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، 2009-2010.

23. محمد يدو، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودورها في تحديث الخدمة المصرفية-دراسة حالة الجزائر-، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص :مالية نقود وبنوك ،جامعة سعد دحلب _البليدة، أكتوبر2007.

24. موسى سعداوي،دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية5 (حالة الجزائر)،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية،فرع:تخطيط اقتصادي،جامعة الجزائر،2006 2007

25. نورة محمودي،دراسة تحليلية لأثر الإصلاحات الاقتصادية على أداة ومساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص: دراسات اقتصادية،جامعة قاصدي مرباح_ ورقلة،09 مارس2006

26. هشام بورمة، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية،مذكرة مقدمة من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير،جامعة 20 أوت 1955- سكيكدة ،2008 2009.

27. وهيبة خروبي، تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر(حالة بنك البرك الجزائري)، ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص:نقود مالية وبنوك،جامعة سعد حلب – البليدة ،جوان 2005

ج.الملتقيات والمجلات:

1. بلعزوز بن علي و عاشور كتوش، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول :المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية-واقع وتحديات-، جامعة الشلف، يومي 14 15 ديسمبر 2004، الجزائر.

2. خليل خميس، *مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر*، مجلة الباحث، العدد 2011/09، جامعة ورقلة –الجزائر.

3. سفيان بن عبد العزيز، دعم *وتطوير القطاع الخاص كآلية لترقية التجارة الخارجية الجزائرية خارج المحروقات*،بحوث اقتصادية عربية، الجزائر، العددان 61-62/ شتاء- ربيع 2013.

4. كريم بودخدخ و مسعود بودخدخ، *رؤية نظرية حول إستراتيجية تطور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي*، ورقة بحثية مقدمة للمشاركة من فعاليات الملتقى الوطني الأول حول:"*دور القطاع الخاص في رفع تنافسية الاقتصاد الجزائري والتحير لمرحلة ما بعد البترول*" ، يومي 20 و21 نوفمبر 2011، جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

5. ناصر سليمان، العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الواقع والآفاق(دراسة تقيمية مختصرة)، ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى حول" النظام المصرفي الجزائري واقع وآفاق"جامعة قالمة، يومي 05 06 نوفمبر 2001.

د.الجرائد والتقارير:

1. وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 10، 2006.

2. وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 12، 2007.

3. وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 14 ،2008.

4. وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 16، 2009.

5. وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 18، 2010.

6. وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 20، 2011.

7. وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 22، 2012.

8. الأمر رقم 04/10 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 01 سبتمبر 2010، المادتين رقم: 02 و 06.

10.التقرير السنوي 2012 لبنك البركة الجزائري.

الانترنت:

http: //www.ag-bank.com

باللغة الفرنسية:

Rapport Annuel 2013, Gulf Bank Algerai.

المقدمة

الخاتمة